

قَالَ الْمَكَارُ عَبْدُ اللَّهِ الْمَكَارِي  
إِسْتَحْيَا مِنَ الْمُلْكِ قَوْلَ الْإِسْنَادِ لِقَالِ الْمُشَاعِرِ شَاءَ مَا شَاءَ

وَهُوَ  
**الْعَلُودُ الْلَّوْلَوِيَّةُ**  
مِنْ الْأَرْبَعِينِ الرَّمَضَانِيَّةِ

جمعاها الفقير الى عفو ابه

أبو عبد الرحمن حاتم بن محمد شلبي الدمياطي

حقوق الطبع لكل مسلم بشرط الدعاء و عدم التربح من ورائها

هَنِئًا لِأَصْحَابِ خَيْرِ الْوَرَى... وَطَوْبَى لِأَصْحَابِ أَخْبَارِهِ  
أُولَئِكَ فَازُوا بِتَذْكِيرِهِ... وَنَحْنُ سَعَدْنَا بِتَذْكَارِهِ  
وَهُمْ سَبُّقُونَا إِلَى نَصْرِهِ... وَهَا نَحْنُ أَتَبَاعُ أَنْصَارَهِ  
وَلَا حَرَرْنَا لِقَاعِينَهُ... عَكْفَنَا عَلَى حَفْظِ آثَارِهِ  
عَسَى اللَّهُ يَجْمِعُنَا كُلَّنَا... بِرَحْمَةِ مَعَهِ فِي دَارِهِ

الْحَافِظُ أَبْنُ حَمْرَاءِ الْعَسْقَلَانِي رَحْمَةُ اللَّهِ


الخطبة في ذكر الصحاح الستة: ص ٧٤

# الْحُقُودُ الْلَّوْلَئِيَّةُ مِنَ الْأَرْبَعِينَ الْمَصَانِيَّةِ



أهديها إلى

الله الذي رحمه الله رحمة واسعة وأسكنه الفردوس الأعلى  
والذي حفظها الله وبارك لنا فيها ومتمننا بعمرها وبرها.  
إلى أختي الكبيرة أم أحمد ذلك النبع الصافي وأمي بعد أمي  
وإلى شيوخى الذين أضاؤا لي الطريق إلى الله تعالى  
وإلى أولادى وإخوانى وأقرانى ومن أخذ عنى ...



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي شَرَعَ لِنَا الدِّينَ الْقَوِيمَ، وَأَوْضَحَ لِنَا أَحْكَامَهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ الْعَظِيمِ،  
وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ الَّذِي جَاءَنَا بِالسَّنَةِ الْغَرَاءِ، وَالْمَحْجَةُ الْبَيْضَاءِ، وَعَلَى آلِهِ  
وَصَاحِبِهِ وَتَابِعِيهِم مَنْ تَمَسَّكَ بِسُنْتِهِ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ؛ وَبَعْدَهُ.

فَإِنِّي قَدْ اسْتَخَرْتُ اللَّهَ تَعَالَى، وَخَرَّجْتُ أَرْبَعِينَ حَدِيثًا نَبُوِيًّا مِّنْ مَجْمُوعِ مَرْوِيَاتِي  
الْعَالِيَاتِ؛ فِي فَضْلِ شَهْرِ رَمَضَانَ وَمَا فِيهِ مِنْ أَعْمَالِ صَالِحَاتٍ، أَرَوَيْهَا بِالْأَسَانِيدِ الْمُتَّصِّلَةِ إِلَى  
صَدْرِ الرِّوَاةِ وَبَدْرِ الثَّقَاتِ؛ عَلَيْهِ أَفْضَلُ الصَّلَوَاتِ وَأَكْمَلُ التَّحْيَاتِ، وَسُمِّيَّتْهَا «بِالْعُقُودِ  
الْمُؤْلُولَةِ مِنَ الْأَرْبَعِينِ الرَّمَضَانِيَّةِ»، إِقْتَداءً بِالسَّادَةِ الْأَئْمَةِ، وَرَجَاءً أَنْ أَكُونَ فِي الدُّنْيَا دَاخِلًا  
تَحْتَ شَرْطِيَّة: «مَنْ حَفِظَ عَلَى أَمْتِي أَرْبَعِينَ حَدِيثًا مِّنْ أَمْرِ دِينِهَا بَعْثَةُ اللَّهِ فَقِيهَا وَكُنْتُ لَهُ يَوْمَ  
الْقِيَامَةِ شَافِعًا وَشَهِيدًا»<sup>(١)</sup>. (وَهُوَ ضَعِيفٌ بِجُمِيعِ طَرْقَهُ).

وَاللَّهُ أَسْأَلُ أَنْ يَنْفَعَ بِهَا مِنْ كُتُبِهَا، أَوْ قَرَأَهَا، أَوْ سَمِعَهَا؛ وَهُوَ الْهَادِي إِلَى سَوَاءِ السَّبِيلِ.  
وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَصَاحِبِهِ، وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا كَثِيرًا، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.  
وَهَذَا أَوَانُ الشَّرْوَعِ فِي الْمَقْصُودِ بِعَوْنَةِ اللَّهِ الْمَلِكِ الْمَبْعُودِ:

(١) الْحَدِيثُ رُوِيَ بِالْفَاظِ كَثِيرَةً، مِنْهَا "مَنْ حَفِظَ عَلَى أَمْتِي أَرْبَعِينَ حَدِيثًا يَتَّفَعَّنُ بِهَا بَعْثَةُ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَقِيهَا عَالِمًا"،  
وَفِي لُغَظِ: "وَكُنْتُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَافِعًا وَشَهِيدًا"، وَفِي أَخْرِي: "أَدْخَلْتَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي شَفَاعَتِي". وَهُوَ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ،  
بِإِنْفَاقِ أَهْلِ الْمَعْرِفَةِ، قَالَ النَّوْوَيُّ طَرْقَهُ كُلُّهَا ضَعِيفَةٌ وَلَيْسَ بِثَابتٍ"، وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ: "جَمِعْتُ طَرْقَهُ فِي جُزْءٍ، لَيْسَ  
فِيهَا طَرِيقٌ تَسْلِمُ مِنْ عَلَةِ قَادِحَةٍ" = انْظُرْ: الْعُلُلُ الْمُتَنَاهِيَّةِ (١/١٩٩)، وَجَامِعُ بَيَانِ الْعِلْمِ وَفَضْلِهِ (١/٧٧)، وَتَلْخِيصُ  
الْحَبِيرِ (٣/٩٤)، وَالْمَقَاصِدُ الْحَسَنَةُ (١/٢١٦)، وَالدَّرْرُ الْمُتَشَرِّهُ (١/١٨)، وَتَذَكِّرَةُ الْمَوْضِعَاتِ (١/٢٧)، وَأَسْنَى  
الْمَطَالِبِ (١/٢٦٨)، وَاللَّالِيَّةُ الْمُتَشَوِّرَةُ (١/١٩٣)، وَالْفَوَائِدُ الْمَجْمُوعَةُ (١/١٣٣)، وَكَشْفُ الْخَفَاءِ (١/٣٣)،  
وَالسَّلِسَلَةُ الْضَّعِيفَةُ (٤٥٨٩)، وَضَعِيفُ الْجَامِعِ (٥٥٦٠).

## ١\_ بَابِ إِيجَابِ النِّيَةِ الصَّادِقَةِ فِي كُلِّ عَمَلٍ

(١) يقول ذو القصور المبين والتقصير، حاتم بن محمد بن عبدالعزيز بن علي شلبي الدمياطي المصري، أخبرنا الشيخ الإمام المعمراً الزاهد محمد أسيد أسد الرحمنى الهندي رحمه الله (٢) قراءةً عليه ونحن نسمع، أخبرنا شيخنا العلامة محمد أبي القاسم سيف محمد سعيد البناresi ، أخبرنى إجازة فخر المحدثين و تاج المفسرين شيخنا العلامة المحدث محمد نذير حسين الدهلوى، أخبرنا الشاه محمد إسحاق الدهلوى، أخبرنا الشاه عبد العزيز بن ولی الله الدهلوى، أخبرنا أبي الشاه أحمد ولی الله الدهلوى سماعاً، أخبرنا أبو طاهر الكوراني الكردي، أخبرنا الحسن العجمي، أخبرنا محمد بن العلاء البابلي، أخبرنا سالم بن محمد السنھوري، أخبرنا النجم محمد الغيطي، أخبرنا زكريا بن محمد الأنصارى أخبرنا الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلانى، وهو بسماعه على

(١) هو شيخنا ومجيزنا الشيخ العلام الصالح المسند المعمّر محمد أسيد أسد الرحمنى النبالي موطننا، الهندى مولداً ومدفنا (رحمه الله)، وهو كما ذكر شيخنا أبو هاشم جمعة الأشرم الديزوري: من مواليد ١٩٢٢م، في ولاية بيهار الهندية، وكانت له جهود علمية كبيرة في دولة نيبال عموماً وفي مدينة (سرها ، رمول ) خصوصاً..أ.هـ وهو يروي عالياً عن أبي القاسم البناresi والشيخ محمد نمير خان وهي رواية يُفتخر بها لأن كلّيهما من تلامذة شيخ الكل السيد محمد نذير حسين الدهلوى المعروف بشيخ الكل، رحمهم الله تعالى .

قلت (حاتم): وقد سمعت عليه (رحمه الله تعالى) في يوم السبت ٢٢ من جمادى الآخرة لعام ١٤٣٦هـ بقراءة الشيخ الدكتور عمر حبيب الله (حفظه الله تعالى)، كما سمع غيري من المشايخ والأخوة الأولية، وأوائل الكتب السبعة، وثلاثيات البخاري، وثلاثيات الترمذى، وثلاثيات ابن ماجة، وحديث ملحق بالثلاثى فى ابى داود، وأجازنا خاصة وعامة بجميع مروياته؛ وتوفي في صبيحة يوم الثلاثاء ١٩ من شهر رجب لعام ١٤٣٧ من الهجرة، عن عمر ناهز (٩٤) سنة، وقد صلي عليه ودفن بقرية كيرما بمديرية دربنجه بولاية بيهار الهندية، نسأل الله أن يغفر لشيخنا محمد أسيد الرحمنى ورحمه وأدخله الفردوس الأعلى وتقبل جهوده التدريسية والعلمية والدعوية.

الحافظ أبي إسحاق إبراهيم بن أحمد التنوخي البعلوي الأصل، ثم الدمشقي ، بسماعه على أبي العباس أحمد بن أبي طالب بن نعمة بن الشحنة الحجار ، قال : أخبرنا السراج أبو عبد الله بن الحسين بن المبارك الزبيدي الحنفي ، سِماعاً ، قال : أخبرنا أبو الوقت عبد الأول بن عيسى بن شعيب السجزي ، سِماعاً عليه ، قال : أخبرنا أبو الحسن عبد الرحمن بن محمد بن المظفر بن معاذ الداودي قراءةً عليه ، وهو يسمع ببوشنج ، في شهور سنة (٤٦٥) ، أخبرنا أبو محمد عبد الله بن أحمد بن حمويه السرخسي ، قراءةً عليه ونحن نسمع سنة (٣٨١) ، ببوشنج أيضاً ، أخبرنا أبو عبد الله محمد بن يوسف بن مطر بن صالح بن بشر بن إبراهيم البخاري الفربري ، بفبربر سنة (٣١٦) ، أخبرنا الإمام أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجعفي البخاري رَحْمَةُ اللَّهِ مَرْتَبَتُه (٣) مرتين ، سنة

(٣) هو أمير المؤمنين في حديث سيد المرسلين، إمام الأئمة المجتهدين، سلطان المحدثين، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن الأحنف برذبه الجعفي مولاهم ولاء إسلام، البخاري، نسبة إلى بخاري بلدة عظيمة منبلاد ما وراء النهر لتولده فيها، وصار بمنزلة العلم له ولكتابه، ولد يوم الجمعة بعد الصلاة لثلاث عشرة ليلة خلت من شوال سنة ١٩٤ هـ، وتوفي وقت العشاء ليلة السبت ليلة الفطر سنة ٢٥٦ هـ، ودفن يوم العيد بعد صلاة الظهر بخرنوك على فرسخين من سمرقند، وعمره اثنان وستون سنة إلا ثلاثة عشر يوماً، ولم يخلف ولداً، قال السيد جمال الدين المحدث: يقال له: أمير المؤمنين في الحديث، وناصر الأحاديث النبوية، وناشر المواريث المحمدية، قيل: لم ير في زمانه مثله من جهة حفظ الحديث واتقاده وفهم معاني كتاب الله وسنة رسوله، ومن حبيبة حدة ذهنه، ودفة نظره، ووفر فقهه، وكمال زهده، وغاية ورعيه، وكثرة اطلاعه على طرق الحديث وعلله، وقوة اجتهاده واستنباطه، وكانت أمه مستجابة الدعوة، توفي أبوه وهو صغير، فنشأ في حجر والدته ثم عميه، وقد عجز الأطباء عن معالجته، فرأى إبراهيم الخليل على نبينا وعليه الصلاة والسلام قائلاً لها: قد رد الله على ابنك بصره بكثرة دعائك له، فأصبح وقد رد الله عليه بصره، كَانَ مُسْلِمٌ بْنُ الْحَجَاجَ يَقُولُ لَهُ: دَعْنِي أَفْبِلُ رِجْلَيْكَ يَا أَسْتَاذَ الْأَسْتَاذِينَ، وَسَيِّدَ الْمُحَدِّثِينَ، وَيَا طَبِيبَ الْحَدِيثِ فِي عِلَّلِهِ، وَقَالَ التَّرْمِذِيُّ: لَمْ أَرَ أَحَدًا بِالْعِرَاقِ وَلَا بِخُراسَانَ فِي ذَلِكَ أَعْلَمُ مِنْهُ.

وانظر ترجمته في: "المراقة" (١/١٤)، ومقدمة "الفتح" (ص: ٥٦٣ - ٥٨٣)، و"تهذيب التهذيب" (٩/٤٧ - ٥٥)، ومقدمة "إرشاد الساري" (١/٣١ - ٤٦)، و"تهذيب الأسماء واللغات" (١/٦٧ - ٧٦)، و"طبقات الشافعية" (٢/)

(٢٤٨)، وسنة (٢٥٢) قال: حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير قال حدثنا سفيان قال حدثنا يحيى بن سعيد الأنصاري قال أخبرني محمد بن إبراهيم التيمي أنه سمع علقة بن وقاري الليثي يقول سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه على المنبر قال سمعت رسول الله

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول:

«إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَاتِ وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا  
يُصِيبُهَا أَوْ إِلَى امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ»<sup>(٤)</sup>.

هذا الحديث أحد الأحاديث التي يدور الدين عليها<sup>(٥)</sup>، فعن الإمام الشافعي رحمه الله أنه قال: هذا الحديث ثلث العلم، ويدخل في سبعين باباً من الفقه.

وقال الإمام أحمد رحمه الله: أصول الإسلام على ثلاثة أحاديث: حديث عمر رضي الله عنه: «الْأَعْمَالُ بِالنِّيَاتِ»، وحديث عائشة رضي الله عنها: «مَنْ أَحَدَثَ فِي أُمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ، فَهُوَ

٢ - (١٩)، و"تاريخ بغداد" (٢ / ٣٤ - ٤)، و"أعلام المحدثين" للمحقق (ص: ١٣٥).

(٤) أخرجه: البخاري في صحيحه برقم (١) كتاب كيف كان بدء الوحي على رسول الله صلى الله عليه وسلم (وأطرافه في ٥٤، ٢٥٢٩، ٣٨٩٨، ٦٦٨٩، ٥٠٧٠، ٦٩٥٣)، ورواه مسلم برقم (١٩٠٧) في كتاب الإمارة بقوله قوله صلى الله عليه وسلم إنما الأعمال بالنية، وأحمد (١ / ٢٥ و٤٣)، وأبو داود برقم (٢١٠١) في الطلاق، والترمذى برقم (١٦٤٧) في فضائل الجهاد، والنسائي (١ / ٥٩)، وابن ماجه (٤٢٢٧) وأخرجه أيضاً ابن المبارك في "الزهد" (١٨٨)، والطیالسي (٣٧)، والحمیدي (٢٨)، والبزار (٢٥٧)، وابن الجارود (٦٤)، وابن خزيمة (١٤٢) و(١٤٣) و(٤٥٥)، والطحاوي في "شرح المعاني" (٣ / ٩٦) وفي "شرح المشكل"، له (٥١٠٧) - (٥١١٤)، وابن حبان (٣٨٨) و(٣٨٩)، والدارقطني (١ / ٤٩ - ٥٠) وفي "العلل"، له (٢ / ١٩٤)، وأبو نعيم في "الحلية" (٨ / ٤٢) وغيرهم من طرق عن يحيى بن سعيد، به.

(٥) انظر جامع العلوم والحكم في شرح حسين حديثاً من جوامع الكلم (١٥٧ / ١).

(٦) أخرجه: البیهقی في "السنن الكبرى" (٢ / ١٤). وذكره النووی في "المجموع" (١ / ١٦٩) وفي "شرح صحيح مسلم" (٧ / ٤٨)، والعراقي في "طرح التشریب" (٢ / ٥)، وابن حجر في "الفتح" (١ / ١٤).

رَدُّ<sup>(٧)</sup> ، وحديث النعمان بن بشير معاذل: «الحلالُ بَيْنُ، والحرامُ بَيْنُ»<sup>(٨)</sup> .

وقال الحاكم رَحْمَةُ اللهِ عَلَيْهِ: حَدَّثُنَا عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَحْمَدَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ ذَكَرَ قَوْلَهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ»، وقوله: «إِنَّ خَلْقَ أَحَدِكُمْ يُجْمَعُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا»<sup>(٩)</sup> ، وقوله: «مَنْ أَحْدَثَ فِي أُمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ» فَقَالَ: يَنْبَغِي أَنْ يُبَدِّأَ بِهَذِهِ الْأَحَادِيثِ فِي كُلِّ تَصْنِيفٍ، فَإِنَّهَا أَصْوَلُ الْحَدِيثِ.

وعن إسحاق بن راهويه رَحْمَةُ اللهِ عَلَيْهِ: قال أربعة أحاديث هي من أصول الدين: حديث عمر: «إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ» ، وحديث: «الحلالُ بَيْنُ، والحرامُ بَيْنُ» ، وحديث : «إِنَّ خَلْقَ أَحَدِكُمْ يُجْمَعُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ».

<sup>(٧)</sup> آخرجه: البخاري ٣/٢٤١ (٢٦٩٧)، ومسلم ٥/١٣٢ (١٧١٨) و (١٧)، وأخرجه: أحمد ٦/٧٣ و ١٤٦ و ٢٤٠ و ٢٥٦ و ٢٧٠، وأبو داود (٤٦٠٦)، وابن ماجه (١٤)، وابن أبي عاصم في "السنة" (٥٢) و (٥٣)، وأبو يعلى (٤٥٩٤)، وابن حبان (٢٦) و (٢٧)، والدارقطني ٤/٢٢٤ و ٢٢٥ و ٢٢٧، وأبو نعيم في "الخلية" (١٧٣) و (٣)، والقضاعي في "مسند الشهاب" (٣٥٩) و (٣٦٠) و (٣٦١)، والبيهقي ١/١١٩، والبغوي في "شرح السنة" (١٠٣) من طريق القاسم بن محمد، عن عائشة، به.

<sup>(٨)</sup> آخرجه: البخاري ١/٢٠ (٥٢) و ٣/٦٩ (٢٠٥١)، ومسلم (١٥٩٩) (١٠٧) و (١٠٨). وأخرجه: الحميدي (٩١٨)، وأحمد ٤/٢٦٩ و ٢٧٠ و ٢٧١، والدارمي (٢٥٣٤)، وأبو داود (٣٣٢٩) و (٣٣٣٠)، وابن ماجه (٣٩٨٤) والترمذى (١٢٠٥)، والنمساني ٧/٢٤١ و ٨/٣٢٧ وفي "الكبرى"، له (٥٢١٩) و (٦٠٤٠)، وابن الجارود (٥٥٥) والطحاوى في "شرح المشكّل" (٧٤٩) و (٧٥٠) و (٧٥١)، وابن حبان (٧٥١)، والبيهقي ٥/٢٦٤ و ٣٣٤ وفي "شعب الإيمان"، له (٥٧٤٠) و (٥٧٤١) و (٥٧٤٢)، والبغوي (٢٠٣١) من طريق الشعبي، عن النعمان بن بشير، به.

<sup>(٩)</sup> آخرجه: البخاري ٤/١٣٥ (٣٢٠٨) و ٤/١٦١ (٣٣٣٢) و ٨/١٥٢ (٦٥٩٤) و ٩/١٦٥ (٧٤٥٤)، وصحیح مسلم ٨/٤٤ (٤٤) (٢٦٤٣) (١)، وأحمد ١/٤١ و ٤/٣٨٢ و ٤١٤ و ٤٣٠، وأبو داود (٤٧٠٨)، وابن ماجه (٧٦) والترمذى (٢١٣٧)، والنمساني في "الكبرى" (١١٤٦) وفي "التفسير"، له (٢٦٦)، وأبو يعلى (٥١٥٧)، وأبو بكر الخلال في "السنة" (٨٩٠)، وابن حبان (٦١٧٤)، والطبراني في "الصغرى" (١٩٢)، وأبو الشيخ في "العظمة" (١٠٨٩)، واللالكائي في "أصول الاعتقاد" (١٠٤٠) و (١٠٤١) و (١٠٤٢) من طرق عن ابن مسعود، به.

قلت: في الحديث وجوب إخلاص النية في جميع الأعمال، والتحذير من إرادة الدنيا بعمل الآخرة ، وعلى أنه لا يجوز الإقدام على العمل قبل معرفة الحكم، لأن فيه أن العمل يكون منتفياً إذا خلا عن النية، ولا تصح نية فعل الشيء إلا بعد معرفة حكمه، وفيه التحذير من فتن النساء لقوله: (إلى امرأة) وخصها بالذكر لشدة الافتتان بها ، والتحذير من السفر إلى بلاد الكفر.



## ٢ \_ بَابُ مَا جَاءَ فِي نَزْوِ الْقُرْآنِ فِي رَمَضَانَ

(٢) أخبرنا شيخنا السيد العلامة القاضي إبراهيم بن العلامة محمد حسن بن عبد الباري الملقب بهنـد الأهدـل (٣)، قال: أخبرـني والـدي العـلـامة مـحمد حـسـن هـنـد

(١٠) هو شيخنا السيد العلامة القاضي إبراهيم محمد حسن بن عبد الباري الملقب هند الأهل ، ولد في مدينة المراوعة في آخر ذي الحجة الحرام سنة (١٣٦٧ هـ) ، وتلقى عن كثير من العلماء في المراوعة وغيرها، على رأسهم : والده العلامة محمد حسن هند الأهل فقرأ عليه: من كتب السنة: الأمهات الست والسنن الكبرى للبيهقي ومسند الإمام أحمد ومسند الشافعى والجامع الصغير والكبير للسيوطى وكنز العمال للتقى الهندى وإرشاد السارى للقسطلاني ، وفتح البارى لابن حجر .

وفي التفسير: وتفسير ابن كثير والجلالين وتفسير الزمخشري وحاشية الصاوي والجمل عليه وتفسير البيضاوي، ومن غيرها من كتب الفقه واللغة: كالسفينة والزبيد والمنهاج وفتح الجواد وذرية الوصول للأشخر ولب الأصول لذكرى الأنصاري وشرحه وجامع الجوامع للتأاج السبكي وشرحه المحلي والكواكب الدرية في النحو وشرح القطر وشرح الشذور وشرح ابن عقيل ولب المصنون في البلاغة والشرح الصغير على التلخیص

ومن شيوخ السماع أيضاً: السيد العلامة الحسن بن علي بن الحسن بن علي بن أحمد البحر الأهل المروعي، والسيد العلامة عبد الرحمن بن حسن بن عبد الله بن معاوذه الأهل المروعي، والسيد العلامة منصب المراوعة الحسن بن أحمد بن عبد الباري الأهل، والسيد العلامة حمود بن أحمد بن عبد الرحمن شميلة الأهل المروعي، والسيد العلامة محمد بن إبراهيم بن محمد الطاهر الأهل المروعي، والسيد العلامة الحسن بن محمد بن الحسن البحر الأهل المروعي، والسيد العلامة مفتى زيد محمد بن سليمان الإدريسي الأهللو غيرهم.

وأما الذين أجازوه فمنهم: السيد العلامة علوى بن عباس المالكى المكي، والعلامة المحدث الحسن بن محمد بن عباس بن علي المشاط المكي، والعلامة عبد الله بن سعيد بن عبادى اللحجى المروعي ثم المكي، والقاضي العلامة المجتهد محمد بن إسماعيل بن محمد بن محمد العمرانى وغيرهم كثير.

واللشيخ عده مؤلفات منها: تقرير الوصول إلى مطولات علم الأصول مطبوع، وله زورق الصائد في التعريفات والفوائد مطبوع ، وله مجمع المطالب في تفسير كلمات يحتاج إليها الطالب مخطوط لم يطبع، ومازال الشيخ حى يرزق والحمد لله حفظه الله ومتعمه بالصحة والعافية وفعينا بعلوته

الأهدل، أخبرنا محمد بن عبد الرحمن بن الحسن بن عبد الباري الأهدل، أخبرنا محمد بن أحمد بن عبد الباري الأهدل، أخبرنا الحسن بن عبد الباري الأهدل، عن الوجيه عبد الرحمن بن سليمان الأهدل

(ح) وقال : و عاليًا أخبرنا محمد طاهر بن عبد الرحمن الأهدل، عن جده الحسن بن عبد الباري الأهدل، أخبرنا السيد الوجيه عبد الرحمن بن سليمان الأهدل صاحب النفس اليهاني، أخبرنا السيد سليمان بن يحيى مقبول الأهدل، أخبرنا السيد أحمد بن محمد مقبول الأهدل، أخبرنا يحيى بن عمر مقبول الأهدل،  
 (ح) وعن الوجيه عبد الرحمن بن سليمان الأهل، عن عبد القادر بن خليل كدك زاده المدنى<sup>(١)</sup>، عن محمد حياة السندي المدنى .

قال العلامة يحيى بن عمر الأهدل، و العلامة محمد حياة بن ابراهيم السندي أصلًا، و مولى المدنى إقامته و وفاته: أخبرنا عبد الله بن سالم البصري المكي، و الشیخ أبو الأسرار حسن بن علي العجمي، كلًاهما أخبرنا محمد بن علاء الدين البابلي ، عن النجم محمد الغزى، عن أبيه البدر محمد الغزى، عن أبي الفتح محمد العوفى المزى، أخبرنا أحمد بن عثمان المصرى - هو الكلوتاتى - بقراءتى لجميعه، أخبرنا التقى محمد بن محمد بن حيدرة لجميعه، أخبرنا علي بن أحمد العُرضي لجميعه، أنا زينب ابنة مكي الحرانية لجميعه والفارخر علي بن أحمد بن البخارى، أخبرنا أبو علي حنبل بن عبد الله الرصافى المكبر، أخبرنا أبو القاسم هبة الله بن محمد بن هبـد الواحد بن الحصين الشيبانى، أخبرنا أبو علي الحسن بن علي التميمي المذهب الوعاـط، أخبرنا أبو بكر أحمد

<sup>(١)</sup> انظر "المطلب المعرج الجامع لأسانيد أهل المشرق والمغرب"

بن جعفر بن حمان بن مالك القطبي، أخبرنا أبو عبد الرحمن عد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل، حدثني أبي الإمام الحافظ<sup>(١)</sup> الحجة أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال<sup>الذهلي الشيباني رحمه الله</sup><sup>(٢)</sup> قال: حدثنا أبو سعيد، مولىبني هاشم، حدثنا عمران أبو العوام، عن قتادة، عن أبي الملحي، عن واثلة بن الأسعق<sup>رضي الله عنه</sup> أن رسول الله ﷺ قال: «أُنْزِلَتْ صُحُفُ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي أَوَّلِ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ، وَأُنْزِلَتِ التَّوْرَاةُ لِسِتٌّ مَضِيَّنَ مِنْ رَمَضَانَ، وَالإِنْجِيلُ لِثَلَاثَ عَشَرَةَ خَلَتْ مِنْ رَمَضَانَ، وَأُنْزِلَ الْفُرْقَانُ، لِأَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ خَلَتْ مِنْ رَمَضَانَ»<sup>(٣)</sup>.

(١) الحافظ في اصطلاح المحدثين: هو من أحاط علمه بهأئه ألف حديث متنا واسنادا.

(٢) هو إمام أهل السنة أحمد بن حنبل الشيباني الوائلي، أحد الأئمة الأربعة الأعلام، ولد ببغداد، ونشأ بها، وطلب العلم وسمع الحديث فيها، وسافر في سبيل العلم أسفاراً كثيرة. فضائله ومناقبه وخصاله لا تکاد تعد. من كتبه: المسند والتاريخ والناسخ والمنسوخ والمناقب والزهد وعلل الحديث. توفي سنة (٢٤١١هـ) [انظر ترجمته في تاريخ بغداد (٤/٤١٣)، وفيات الأعيان (١/٤٧)، حلية الأولياء (٩/١٦١)، المنهج الأحمد (١/٥) وما بعدها].

(٣) أخرجه: أحمد (٢٨/١٩١)، والطبراني في "تفسيره" (٢٨١٤)، والطبراني في "الكتاب" (٢٢/١٨٥)، وفي "الأوسط" (٣٧٥٢)، والبيهقي في "السنن" (٩/١٨٨)، وفي "الأسماء والصفات" ص ٢٣٣-٢٣٤، وفي "شعب الإيمان" (٢٢٤٨) من طريق عبد الله بن رجاء، عن عمرانقطان، بهذا الإسناد. وقد صححه الشيخ أحمد شاكر في تحقيقه للطبراني (٣/٤٤٦) وذكره الشيخ الألباني في السلسلة الصحيحة (١٥٧٥) وحسن سنه.

وذكره الحافظ ابن حجر في فتح الباري وسكت عليه (٩/٥)، وذكره الهيثمي وقال: (رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط وفيه عمران بن داودقطان ضعفه يحيى، ووثقه ابن حبان وقال أحمداً: أرجو أن يكون صالح الحديث. وبقية رجاله ثقات) اهـ. مجمع الزوائد (١/٤٦٥) ولكن عمران بن داور - بفتح الدال والواو وبعدها راء - أبو العوامقطان فيه ضعف وتفرد بمثل هذا عن مثل قتادة غير مقبول. وقد اختلفوا فيه فضعفه يحيى والنسائي وقال الإمام أحمد بن حنبل: أرجو أن يكون صالح الحديث، وقال ابن عدي: يكتب حدثه وقال عمرو بن علي الفلاس: كان عبد الرحمن بن مهدي يحدث عنه ، و كان يحيى لا يحدث عنه؛ ويحيى وعبد الرحمن بن مهدي إمامي أهل زمانهما في معرفة الحديث وهم شيخا علي بن المديني وأحمد وابن معين وغيرهما وتحديث عبد الرحمن بن مهدي عنه مما يقوى أمره ولذا قوى أمره

كان أول نزول القرآن على النبي ﷺ في بدء بعثته في شهر رمضان، قال الله تعالى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَىٰ وَالْفُرْقَانِ﴾ [البقرة/ ١٨٥]

وفي ليلة القدر، كما قال تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ [القدر/ ١] وقال: ﴿حَمٌ (١) وَالْكِتَابِ الْمُبِينِ (٢) إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ مُبَارَكَةٍ إِنَّا كُنَّا مُنْذِرِينَ﴾ [الدخان/ ٣-١].

وقد نزل في سائر الشهور، وقال ﷺ: ﴿وَقُرْآنًا فَرَقْنَاهُ﴾ [١٠٦ - الإسراء]. قال ابن عباس رضي الله عنهما: لما سُئلَ عنْ هَذِهِ الْآيَاتِ: أَنْزَلَ الْقُرْآنَ جَمْلَةً وَاحِدَةً مِنَ الْلُّوحِ المحفوظ في ليلة القدر من شهر رمضان إلى بيت العزة في السماء الدنيا ثم نزل به جبريل عليه السلام على رسول الله ﷺ نجوماً في ثلاثة عشرين سنةً فذلك قوله تعالى: ﴿فَلَا أُقِسِّمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ﴾ [٧٥ - الواقعة]. قال داؤد بن أبي هند رحمه الله: قلت لـ الشعبي: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ﴾ أَمَا كَانَ يَنْزِلُ فِي سَائِرِ الشُّهُورِ؟ قال: بلى ولكن جبرائيل كان يعارض محمداً ﷺ في رمضان ما نزل إليه فـ حكم الله ما يشاء ويثبت ما يشاء وينسيه ما يشاء<sup>(١٠)</sup>.



الإمام أحمد وقال ابن عدي هو من يكتب حدبه.

(١٠) انظر "تفسير البغوي" (١٩٩/١)

### ٣\_ بَابِ مَا جَاءَ فِي أَنَّ الصَّوْمَ رُكْنٌ مِّنْ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ

(٣) قُرِئَ عَلَى شِيخِنَا العَالِمَةِ الْمُحَدِّثِ الْمُعْمَرِ مُحَمَّدِ الْأَنْصَارِيِّ بْنِ عَبْدِ الْعَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَعْظَمِيِّ الْأَثْرِيِّ حَفَظَهُ اللَّهُ وَأَنَا أَسْمَعُ، قَالَ<sup>(١٦)</sup>: أَخْبَرَنَا العَالِمَةِ الْمُحَدِّثِ مُحَمَّدِ أَبِي الْقَاسِمِ سَيفِ بْنِ الشِّيْخِ الْعَالِمِ مُحَمَّدِ سَعِيدِ الْبَنَارَسِيِّ، عَنْ وَالَّذِي الْعَالِمَةِ الْمُحَدِّثِ مُولَانَا مُحَمَّدِ سَعِيدِ الْمُحَدِّثِ الْبَنَارَسِيِّ (ت ١٣٢٢ هـ)، عَنِ الشِّيْخِ الْعَالِمِ الْفَهَامَةِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدِ الْحَسَنِيِّ الشَّهَارِيِّ (ت ١٢٩٨ هـ)، وَهُوَ عَنِ

(١٦) هُوَ شِيخِنَا العَالِمَةِ الْمُعْمَرِ مُحَمَّدِ الْأَنْصَارِيِّ بْنِ عَبْدِ الْعَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَعْظَمِيِّ الْأَثْرِيِّ، وَنَسْبَةُ الْأَنْصَارِيِّ نَسْبَةُ وَلَاءِ، لِأَنَّهُمُ الَّذِينَ أَسْلَمُوا عَلَى أَيْدِي الْأَنْصَارِ. وُلِدَ فِي ٥ رَجَبِ لِعَامِ ١٣٥٢ هـ، [الموافق ١٩٣٣ / ١٠ / ٢٤ م]

دَرَسَ فِي الْجَامِعَةِ الْعَالِمِيَّةِ الْعَرَبِيَّةِ بِمَيْهُو، كَمَا دَرَسَ فِي الْمَدْرَسَةِ السَّعِيْدِيَّةِ فِي بَنَارَسِ، وَمَدْرَسَةِ دَارِ الْحَدِيثِ الرَّحْمَانِيَّةِ، وَتَخَرَّجَ مِنِ الْجَامِعَةِ إِلَيْضَاحَ عَامِ بِمَدِينَةِ مَيْهُو بِشَهَادَةِ الْفَضْيَّلَةِ فِي الشَّرِيعَةِ، وَحَصَلَ عَلَى شَهَادَاتِ: مَوْلَوِيٍّ، وَعَالَمٍ، وَكَامِلٍ، وَفَاضِلٍ مِنِ الْهَيْئَةِ التَّعْلِيمِيَّةِ الْحَكُومِيَّةِ بِالْهَنْدَ.

قَرَأَ الْقُرْآنَ عَلَى الشِّيَخِيْنِ الشِّيَخِ عَبْدِ الصَّمْدِ الْمَبَارِكَفُورِيِّ، وَالشِّيَخِ عَبْدِ السَّبْحَانِ الْأَعْظَمِيِّ، وَأَخْذَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَلِيْمانِ بْنِ دَاؤِدِ الْمَثْوِيِّ، أَحْمَدِ بْنِ مَلَّا حَسَامِ الدِّينِ الْمَثْوِيِّ - كَلَاهُمَا مِنْ تَلَامِيْذِ نَذِيرِ حَسِينِ.

وَمِنْ شَيْوَخِهِ أَيْضًا: وَالَّذِي عَالِمَةُ عَبْدُ الْعَلِيِّ الَّذِي كَانَ تَلَمِيْذاً لِأَحْمَدِ بْنِ حَسَامِ الدِّينِ وَخَلِيلِ أَحْمَدِ السَّهَارِنَفُورِيِّ، وَقَدْ أَخْذَ عَنْهُ «الْكَافِيَّةَ» فِي النَّحْوِ وَغَيْرِهَا، وَمِنْهُمُ الْمُحَدِّثُ الْجَلِيلُ مُحَمَّدُ أَبُو الْقَاسِمِ سَيفُ مُحَمَّدِ سَعِيدِ الْبَنَارَسِيِّ، وَالشِّيَخُ مُحَمَّدُ نَعِيَّانُ الْأَعْظَمِيُّ وَكَلَاهُمَا مِنْ تَلَامِيْذِ نَذِيرِ حَسِينِ، وَمِنْهُمُ الْعَالِمُ الْلُّغُوِيُّ الْأَدِيبُ عَبْدُ اللَّهِ شَائِقُ الْمَثْوِيِّ «صَحِيحُ الْبَخَارِيِّ»، وَغَيْرُهُمْ كَثِيرٌ.

مِنْ مَؤْلِفَاتِهِ: رِسَالَةُ جَامِعَةٍ - بِالْأَرْدِيَّةِ - فِي تَرْجِمَةِ الْبَخَارِيِّ وَخَصَائِصِ «صَحِيحِهِ»، وَسُمِّيَّاً بِ«تَذَكِّرَةِ الْبَخَارِيِّ» وَهِيَ مَطْبُوعَةٌ. (وَالْتَّرْجِمَةُ مَقْتَبِسٌ مِنْ مَوْقِعِ وزَارَةِ الْأُوقَافِ الْكُوَيْتِيَّةِ)

(١٧) قَالَ النُّوْوَيِّيُّ جَرَتْ عَادَةُ أَهْلِ الْحَدِيثِ بِحَذْفِ قَالَ وَنَحْوِهِ فِيهَا بَيْنِ رِجَالِ الْإِسْنَادِ فِي الْخُطُوطِ وَبِنَجْعِي لِلْقَارَاءِ أَنْ يَلْفَظَ

بِهَا

الشيخ الحافظ العالم الرباني محمد بن علي الشوكاني اليهاني بهما في إتحاف الأكابر (ح) وعاليًا عن العلامة حسين بن محسن الأنصاري عن محمد بن ناصر الحازمي، وأحمد بن محمد الشوكاني قراءة على الأول ، و إجازة من الثاني، عن الشوكاني، قال<sup>(١٨)</sup>: سمعته من فاتحته إلى خاتمته من لفظ شيخي علي بن إبراهيم بن علي بن إبراهيم بن أحمد بن عامر الشهيد رحمه الله تعالى، قال: أرويه بالسماع والإجازة عن حامد بن حسن شاكر، عن السيد العلامة أحمد بن عبد الرحمن بن الحسين الشامي، وهو يرويه بالسماع والإجازة، عن شيخه حسن بن علي العجمي، أخبرنا محمد بن علاء الدين البابلي، أخبرنا سالم بن محمد السننوري سماعًا لبعضه وإجازة لسائره، أخبرنا النجم محمد بن أحمد الغيطي، أخبرنا زكريا بن محمد الأنصاري، أخبرنا إبراهيم بن صدقة الحنبلي بقراءتي عليه لجميعه، قال أخبرنا النجم عبد الرحيم بن عبد الوهاب بن رزين الحموي، أخبرنا أحمد بن أبي طالب الحجاج، وست الوزراء وزيرة بنت عمر بن أسعد بن المنجا التنوخية، قالا: أخبرنا الحسين بن المبارك الزبيدي الحنبلي، أخبرنا أبو الوقت عبد الأول بن عيسى السجزي، أخبرنا عبد الرحمن بن محمد الداودي البوشنجي، أخبرنا عبد الله بن أحمد بن حمويه السرخسي، أخبرنا محمد بن يوسف بن مطر الفربري، أخبرنا الإمام أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري رَحْمَةُ اللَّهِ، قال: حدثنا عبيد الله بن موسى، قال: أخبرنا حنظلة بن أبي سفيان، عن عكرمة بن خالد، عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بُنْيَ الإِسْلَامُ عَلَى حَمْسٍ: شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ،

(١٨) انظر "إتحاف الكابر" (ص ٥٦ وما بعده). وقال الشوكاني في ترجمة ابن الشهيد في البدر الطالع (١٤١٨): سمعت منه صحيح البخاري من أوله إلى آخره بلا فوت.

وَإِيتاء الزَّكَاةِ، وَالْحَجَّ، وَصَوْمَ رَمَضَانَ»<sup>(١٩)</sup>.

والمراد من هذا الحديث أنَّ الإسلام مبنيٌّ على هذه الخمس، فهي كالأركان والدعائم لبنيانه، وأن صيام شهر رمضان أحد هذه الأركان، وفيه: دليلٌ من جوز إطلاق رمضان من غير إضافة شهرٍ إليه<sup>(٢٠)</sup>.

(٤) **وَبِهِ إِلَيْهِ**<sup>(٢١)</sup> قَالَ: حَدَثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنْسٍ، عَنْ عَمِّهِ أَبِيهِ سُهَيْلِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ مُؤْمِنَةً، يَقُولُ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ<sup>(٢٢)</sup> ثَائِرَ الرَّأْسِ<sup>(٢٣)</sup>، يَسْمَعُ دُونِ صَوْتِهِ وَلَا يَفْقَهُ مَا يَقُولُ، حَتَّى دَنَ، فَإِذَا هُوَ يَسْأَلُ عَنِ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كَمْسُ صَلَوَاتٍ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ». فَقَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا؟ قَالَ: «لَا، إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ». قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَصِيَامُ رَمَضَانَ». قَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُ؟ قَالَ: «لَا، إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ». قَالَ:

(١٩) أخرجه: البخاري (٨/١٩) في الإيمان بباب قول النبي صلى الله عليه وسلم (بني الإسلام على خمس)، ومسلم (بني الإسلام على خمس)، ومسند الإمام ابن حبان (٢٦٠٩) م، وأخرجه: أحمد (٢٤٣)، والترمذى (١٤٣)، والنماذى (١٤٤٦) وابن حبان (١٥٨) و (١٨٨٠)، وابن خزيمة (٣٠٨) و (١١٧٣٢)، له (٤٠) من طريق عن عكرمة، بهذا الإسناد.

(٢٠) انظر "منحة الباري بشرح صحيح البخاري" (١٣٦/١).

(٢١) أي وبالسند السابق في الحديث الأول إلى الإمام محمد بن إسماعيل البخاري رحمه الله رحمة واسعة.

(٢٢) الدوي بفتح الدال وكسر الواو وتشديد الياء هو شدة الصوت وبعده في الهواء، فلا يفهم منه شيء، وحكى فيه ضم الدال، والصواب الفتح.

(٢٣) معنى "ثائر الرأس": متflex شعر الرأس، والمراد أن شعره متفرق من عدم الرفاهية، ففيه إشارة إلى قرب عهده بالوفادة، وأوقع اسم الرأس على الشعر إما مبالغةً، أو لأن الشعر منه نبت. قاله في "الفتح"

وَذَكَرَ لَهُ رَسُولُ اللهِ عَلَيْهِ الْمَسْكَنَةَ، قَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا؟ قَالَ: «لَا، إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ». قَالَ: فَأَدْبَرَ الرَّجُلَ وَهُوَ يَقُولُ: وَاللهِ لَا أَزِيدُ عَلَى هَذَا وَلَا أَنْقُصُ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ه: «أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ»<sup>(٢٤)</sup>.

قوله عَلَيْهِ الْمَسْكَنَةَ: «وَصِيَامُ رَمَضَانَ» معطوف على خمس صلوات؛ أي فرائض الإسلام خمس صلوات في اليوم والليلة وصيام شهر رمضان في السنة في العبادات البدنية، وقول الرجل السائل يا رسول الله «هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُ» أي غير صيام شهر رمضان كصيام المحرم وشعبان (فقال) رسول الله عَلَيْهِ الْمَسْكَنَةَ مجيئاً له بالنفي (لا) عليك غيره «إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ» أي تبرعت وتتنفلت غيره من صيام النوافل<sup>(٢٥)</sup>.



<sup>(٢٤)</sup> أخرجه: البخاري ١٨ / ٤٦ (٤٦) في الإيمان بباب الزكاة من الإسلام، وصحيح مسلم ١ / ٣١ (١١) (٩) في الإيمان بباب بيان الصلوات التي هي أحد أركان الإسلام ، وأبو داود (٣٩١)، والنسائي في "المجتبى" (٤٥٨) وفي "الكبرى" (٣١٩)، والشافعى في "الرسالة" (٣٤٤) وفي "المسند" ١ / ١٢ ، وابن الجارود (١٤٤) وابن حبان (١٧٢٤) و (٣٢٦٢) والبيهقي (١ / ٣٦١) و (٨ / ٢) و (٤٦٦ و ٤٦٧)، وهو في "مسند أحمد" (١٣٩٠)، و"صحيف ابن حبان" (١٢٧٤) و (٣٢٦٢).

<sup>(٢٥)</sup> انظر "الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم" (٢/٨٢).

## ٤\_ بَابُ لَا تَقْدِمُوا رَمَضَانَ بِصَوْمٍ يَوْمٍ وَلَا يَوْمَيْنِ

(٥) أخبرنا شيخنا العلامة المعمّر محمد ظهير الدين بن عبد السبحان محمد بهادر الأثري الرحماني المباركفوري رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ، أخبرنا العلامة المحدث عبيد الله بن عبد السلام المباركفوري ، أخبرنا أحمد الله بن أمير الله القرشي البرتابكري الدهلوبي ، (ح) وعاليًا يروي شيخنا محمد ظهير الدين رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ، عن أحمد الله القرشي الدهلوبي ، قال<sup>(٢٦)</sup>: أخبرنا شيخنا الأكرم سند المحدثين رئيس المحققين حسين بن محسن الأنصاري الخزرجي السعدي اليمني ، عن العالم الفاضل محمد بن ناصر الحسني الحازمي والقاضي العلامة أحمد بن القاضي الحافظ الرباني محمد بن علي الشوكاني الصناعي كلاهما ، عن والد الثاني أعني به القاضي العلامة الحافظ الرباني محمد بن علي الشوكاني ، عن شيخه السيد العلامة عبدالقادر بن أحمد الكوكباني ، عن شيخه السيد العلامة سليمان بن يحيى بن عمر بن مقبول الأهدل ، (ح) وبرواية الشريف محمد بن ناصر والقاضي أحمد بن محمد بن علي الشوكاني عاليًا بدرجة ، وعن شيخنا السيد العلامة ذي المنهج الأول حسن بن عبد الباري الأهدل ثلاثة ، عن السيد العلامة وجيه الإسلام ومفتى الأنام عبد الرحمن بن سليمان بن يحيى بن عمر بن مقبول الأهدل ، عن شيخه ووالده السيد العلامة نفيس الدين وخاتمة المحدثين سليمان بن يحيى بن عمر بن مقبول الأهدل ، عن شيخه السيد العلي أحمد بن

(٢٦) انظر "اجازة الشيخ أحمد الله بن أمير القرشي لـالشيخ عبد الله بن محمد القرعاوي رحمهما الله" وهي عندى في نسخة مخطوطة.

محمد شريف الأهلل، عن شيخيه العلامتين عبد الله بن سالم البصري المكي، وأحمد بن محمد النخلي المكي كلاهما، عن المحقق الرباني الشيخ إبراهيم بن حسن الكردي الكوراني المدني، عن شيخه العلامة أحمد بن محمد القشاشي بضم القاف المدني، عن شيخه العلامة الشمس محمد بن أحمد الرملي المصري الشافعي، عن شيخ الإسلام القاضي زكريا بن محمد الأنباري المصري رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ... . . . . .<sup>(٢٧)</sup> المذكور أعلاه في الحديث الأول وما بعده إلى الإمام إلى أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ قال: حدثنا مسلم بن إبراهيم، حدثنا هشام، حدثنا يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة مُوَلِّعُه ، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «لَا يَتَقَدَّمَنَّ أَحَدُكُمْ رَمَضَانَ بِصَوْمٍ يَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ رَجُلٌ كَانَ يَصُومُ صَوْمَهُ، فَلَيُصُمِّمْ ذَلِكَ الْيَوْمَ».<sup>(٢٨)</sup>

في الحديث: النهي عن صيام يوم الشك<sup>(٢٩)</sup>، وهو للتحريم على الراجح، فقد روى الإمام البخاري رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ معلقاً مجزوماً به، ووصله الخمسة وصححه ابن خزيمة وابن حبان وغيرهم، عن عمار بن ياسر مُخْتَلِفُه قال: «مَنْ صَامَ الْيَوْمَ الَّذِي يُشَكُّ فِيهِ فَقَدْ عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ».<sup>(٣٠)</sup>

<sup>(٢٧)</sup> أي بأسانيده السابقة في الأحاديث التي مرت إلى الإمام محمد بن إسماعيل البخاري رحمه الله رحمة واسعة.

<sup>(٢٨)</sup> أخرجه: البخاري (١٩١٤) في الصوم باب لا يتقدم رمضان بصوم يوم ولا يومين، ومسلم (١٠٨٢) في الصيام بباب لا تقدموا رمضان بصوم يوم ولا يومين ، وأحمد (٢/ ٣٤٧ و ٢٣٤)، وأبو داود (٢٣٣٥)، والترمذى (٦٨٥)، والنمسائى (٤/ ١٥٤)، وابن ماجه (١٦٥٠).

<sup>(٢٩)</sup> (يوم الشك) هو اليوم الذي يتحدث الناس فيه برؤية الهلال ولم تثبت رؤيته.

<sup>(٣٠)</sup> أخرجه البخاري معلقاً (٢٧/٢)، وأبو داود في كتاب الصوم (١٩٨٧)، والترمذى أيضاً في كتاب الصوم (٦٢٢) وقال الترمذى: حديث عمار حديث حسن صحيح ، وابن خزيمة (١٩١٤)، والدارقطنى (٢/١٥٧) وقال: هذا إسناد حسن صحيح ، وصححه الألبانى في الإرواء (ج ٤ رقم ٩٦١)، وسئل عنه الشيخ ابن باز فقال: حديث صحيح، وهو في

قال الإمام الترمذى رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ حَدِيثُ حَسْنٌ صَحِيحٌ، وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا  
عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمِنْ بَعْدِهِمْ مِنْ الْتَّابِعِينَ، وَبِهِ يَقُولُ  
سَفِيَانُ الثُّوْرَى، وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمَبَارِكَ، وَالشَّافِعِيُّ، وَأَحْمَدُ، وَإِسْحَاقُ،  
كَرِهُوا أَنْ يَصُومُ الرَّجُلُ الْيَوْمَ الَّذِي يَشَكُ فِيهِ، وَرَأَى أَكْثَرُهُمْ إِنْ صَامَهُ فَكَانَ مِنْ شَهْرِ  
رَمَضَانَ أَنْ يَقْضِيَ يَوْمًا مَكَانَهُ.

وَقَدْ قِيلَ: إِنَّمَا نَهَى عَنْهُ لِيُدْخُلَ فِي صَوْمَانِ بَنْشَاطٍ وَقُوَّةٍ فَلَا يَثْقُلُ عَلَيْهِ، أَوْ لَئِلَّا  
يَخْتَلِطُ صَوْمَانِ الْفَرْضِ بِالنَّفْلِ، وَبِهَذَا حَرَمَ صَوْمَانِ يَوْمِ الْعِيدِ،  
أَوْ لِلْخُوفِ مِنْ أَنْ يَزَادَ فِي رَمَضَانَ مَا لَيْسَ مِنْهُ، كَمَا نَهَى عَنْ صَوْمَانِ يَوْمِ الْعِيدِ.  
«إِلَّا أَنْ يَكُونَ رَجُلٌ كَانَ يَصُومُ صَوْمَهُ» فِي نَسْخَةٍ: «كَانَ يَصُومُ صَوْمًَا» أَيْ: كَنْذِيرٍ  
وَقَضَاءٍ وَوَرْدٍ وَكَفَارَةً.  
«فَلَيَصُمْ ذَلِكَ الْيَوْمَ» أَيْ: الْمُتَقْدَمُ عَلَى رَمَضَانَ، أَيْ: لَأْنَهُ مَأْذُونٌ لَهُ فِيهِ»<sup>(٣١)</sup>.



حَكْمُ الْمَرْفُوعِ، رَوَاهُ الْخَمْسَةُ، أَحْمَدُ وَأَهْلُ السِّنْنِ، وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ أ.هـ.

(٣١) انظر "سنن الترمذى" (٦١/٣) بتحقيق الشيخ أحمدا شاكر.

(٣٢) انظر "منحة الباري بشرح صحيح البخاري" (٤/٣٥٣)، وـ"الكتور الجارى إلى رياض أحاديث البخاري" (٤/٢٦٧).

## ٥\_ بَابُ وُجُوبِ صَوْمِ رَمَضَانَ بَعْدَ رُؤْيَاةِ الْهَلَالِ

(٦) أخبرنا الشيخ الإمام العالم المسند، ملحق الأصاغر بالأكابر، والأحفاد بالأجداد العلامة محمد (فتحاً) ابن الحافظ محمد بن محمد الحجوji رحمه الله (٣٣)، قراءةً عليه وأنا أسمع، قال: أخبرنا والدي، أخبرنا محمد -فتحاً- بن عبد السلام

(٣) الشيخ محمد بن محمد الحجوji الفاسي الدمناتي، ولد الشيخ سنة (١٣٣٢ هـ) تقريباً، وتلقى العلم روایة ودرایة على والده العلامة النحرير الحافظ المحدث محمد بن محمد الحجوji.

وقد لازم والده ملازمة طويلة وقرأ عليه كثير من الكتب وفي علوم شتى وفنون مختلفة ومتعددة.

فبدأ أول طريق العلم بحفظ كتاب الله جل وعلا، وبعد ذلك وانتقل إلى دروس العلم: وكانت بداية التلقى في النحو حيث درس الآجرمية عدة مرات ثم ألفية ابن مالك.

والفقه تلقى أولاً المختصرات بدأ بنظم المرشد المعين لابن عاشر والرسالة لأبي زيد القيرواني، حتى تدرج في الفقه فانتقل إلى المطولات كمختصر خليل على مذهب الإمام مالك، وغير ذلك من الكتب.

عناته بعلم الحديث: لقد كان والده العلامة المحدث له عناية كبيرة وفائقة في علم الحديث روایة ودرایة وباع طويلاً في علم الرجال.

فقد درس المترجم له على والده صحيح البخاري بشرحه فتح الباري للحافظ ابن حجر وإرشاد الساري للعسقلاني.

وقد سمع صحيح البخاري وسرده عدة مرات ، وكذا الشهائلي للترمذى والشافعى للقاضى عياض عدة مرات ومن الكتب التي تلقها على والده الأدب المفرد للإمام النجاشى والأربعين النووية وغير ذلك من الكتب والمصنفات.

أعمال الشيخ حفظه الله تعالى: عين كاتباً في وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالمغرب - الدار البيضاء.

ثم ترقى إلى درجة ناظر للأوقاف وانتقل بين عدة مدن مغربية كمدينة طنجة وغيرها ليتهي به المقام في مدينة الجديدة. وظل بها إلى أن أحيل على التقاعد.

مؤلفاته: معتكف على تحقيق ومراجعة كتب ورسائل بعضها طبع كالمتح الوهبي على تلخيص الشهائلي النبوية، وكنز اليواقبة الغالية في الأسانيد العالية، وأخرى تحت الطبع كشرح مسند الإمام الدارمي.

مizza الروایة عن الشيخ - رحمة الله - حيث تفرد في هذا العصر عن والده بعد وفاته كل من العلامة مفتی تونس الشيخ الشاذلي النفيروالشيخ أدریس بن محمد بن العابد العراقي رحمهما الله.

كتاب (٣٥) لـ  
الله  
كثون، حدثنا أحمد بن أحمد البناي، عن الشاه عبد الغني بن أبي سعيد الدهلوi،  
أخبرنا بجميعه قراءة وسماًعاً والدي العلامة أبو سعيد بن صفي القدر المجدد  
الدهلوi، أخبرنا الشيخ عبد الله المعروف بغلام علي بن عبداللطيف الدهلوi ، أخبرنا  
بجميعه الشاه عبد العزيز بن الشاه ولـي الله بن عبد الرحيم الدهلوi، أخبرنا أبي سماًعاً،  
أخبرنا أبو طاهر بن إبراهيم الكوراني، أخبرنا حسن بن علي العجمي، أخبرني عيسى  
الجعفري الشعالي، أخبرنا علي بن عبد الواحد الأنصاري السجلماسي، أخبرني أحمد بن  
محمد المقرى، أخبرني عمي سعيد بن محمد المقرى، أخبرنا محمد بن محمد التنسي  
التلمسانى، أخبرنا أبي، أخبرنا محمد بن أحمد بن مرزوق الحفيد، أخبرنا إبراهيم بن محمد  
بن صديق الرسام، أخبرنا أحمد بن أبي طالب الحجـار... بـسندـه المذكور أعلاه إلى الإمام  
إلى أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري رحـمـ اللهـ قـالـ: حدثـنا عبدـ اللهـ بنـ مـسلـمةـ، حدـثـنا  
مالكـ، عنـ نـافـعـ، عنـ عبدـ اللهـ بنـ عمرـ رضـيـهـ: أنـ رسولـ اللهـ صـلـلـهـ عـلـيـهـ ذـكـرـ رمضانـ فـقـالـ: «لاـ  
تـصـوـمـواـ حـتـىـ تـرـوـاـ الـهـلـالـ، وـلـأـ تـفـطـرـواـ حـتـىـ تـرـوـهـ، فـإـنـ غـمـ عـلـيـكـمـ فـاقـدـرـواـ

(٤) فائدة: عبد الغني الدهلوiي رجلين \* الأول هو عبد الغني بن الشاه ولـي الله أـحمد بن عبد الرحيم الـدهلوiي المتوفـي في عام (١٢٠٣هـ) وكان اشـبه أخـوته بـأبيه وـمن تـاليفـه: تـحقيقـ الحـجابـ بالـأرـدوـ، وـتـقـرـيرـ الصـلاـةـ.

\* والثاني الشاه عبد الغني بن الشاه أبي سعيد الصفي المجددي الدهلوi (١٢٩٦هـ) وهو أشهرهم

(٣٠) آخر جه: مالك في "الموطأ" (١/٢٨٦) في الصيام: باب: ما جاء في رؤية الهملا للصوم والفطر في رمضان، ومن طريقه البخاري (١٩٠٦) في الصوم: باب قول النبي صل الله عليه وسلم: "إذا رأيتم الهملا فصوموا، وإذا رأيتموه فأفطروا"، ومسلم (١٠٨٠) في الصيام: باب وجوب صوم رمضان لرؤية الهملا والفطر لرؤية الهملا، والدارمي في مسنده (٣/٢)، والبيهقي (٤/٢٠٤)، والدارقطني (٢/١٦١)، البغوي (١٧١٣).

وآخر جه النسائي (٤/١٣٤) في الصيام: باب ذكر الاختلاف على عبيد الله بن عمر في هذا الحديث، من طريق عبيد الله

«**الهَلَالُ**» : اسم لغرة القمر أو لليلتين أو إلى ثلاثٍ أو إلى سبع، ولليلتين من آخر الشهر ست وعشرين وسبعين وعشرين، وفي غير ذلك قمر، كذا في (القاموس)<sup>(٣٦)</sup>، والمراد هنا المعنى الأول، وهو ما يرى في الليلة الأولى من رمضان أو من شوال، يجب في نهاره الصوم أو الإفطار<sup>(٣٧)</sup>.

**وفي الحديث:** أن وجوب الصوم، ووجوب الإفطار عند انتهاء الصوم متعلقان ببرؤية الهلال<sup>(٣٨)</sup>.

وقد نقل الإجماع على ذلك جمع من أهل العلم منهم :

١ \_ الإمام ابن حزم رحمه الله تعالى فقال: وأجمعوا على أن الكافة إذا أخبرت ببرؤية الهلال، أن الصيام والإفطار بذلك واجبان<sup>(٣٩)</sup>.

٢ \_ الإمام موفق الدين ابن قدامة المقدسي رحمه الله تعالى فقال: وجملة ذلك أنه يستحب للناس ترائي الهلال ليلة الثلاثاء من شعبان، وتطله ليحتاطوا بذلك لصومهم، ويسلموا من الاختلاف. وقد روى الترمذى، عن أبي هريرة، أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: «أَحْصُوا هِلَالَ شَعْبَانَ لِرَمَضَانَ».

فإذا رأوه وجب عليهم الصيام إجماعاً، وإن لم يره وكانت السماء مصحيةً، لم يكن لهم صيام ذلك اليوم، إلا أن يوافق صوماً كانوا يصومونه، مثل من عادته صوم يوم

بن عمر، عن نافع، به.

وآخر جه أبو داود (٢٣٢٠) في الصوم: باب الشهر يكون تسعًا وعشرين، من طريق أىوب، عن نافع، به.

(٣٦) انظر: "القاموس المحيط" (ص: ٩٨٩).

(٣٧) انظر "معات التتفيق في شرح مشكاة المصايح" (٤١٠ / ٤).

(٣٨) انظر "عمدة القاري شرح صحيح البخاري" (٢٧٢ / ١٠).

(٣٩) انظر "مراقب الإجماع" (ص: ٤٠).

وإفطار يوم، أو صوم يوم الخميس، أو صوم آخر يوم من الشهر<sup>(٤٠)</sup>.

**٣** \_ والإمام شمس الدين الزركشي رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ فَقَالَ: أَيُ طَلْبُ النَّاسِ الْهَلَالَ، فَإِنْ رَأَوْهُ وَجَبَ صِيَامَهُ، وَهَذَا إِجْمَاعٌ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمِّمْهُ﴾ [البقرة: ١٨٥]. وَإِنْ لَمْ يَرُوهُ فَإِنْ كَانَ السَّمَاءُ مَصْحِيَّةً [لَمْ يَصُومُوا ذَلِكَ الْيَوْمَ] لِأَنَّهُ (إِمَّا يَوْمٌ شَكٌ) وَهُوَ مَنْهِيٌّ عَنْ صِيَامِهِ<sup>(٤١)</sup>.

**(٧)** \_ وبالسند السابق إلى أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ فَقَالَ: حدثنا آدم، حدثنا شعبة، حدثنا محمد بن زياد، قال: سمعت أبا هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يقول: قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَوْ قَالَ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «صُومُوا لِرُؤْيَتِهِ وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَتِهِ، فَإِنْ غُبِّيَ عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا عِدَّةَ شَعْبَانَ ثَلَاثِينَ»<sup>(٤٢)</sup>.

هذا الحديث: دليل على أنه يجب إكمال شعبان ثلاثين يوماً إذا حال غيم أو نحوه دون رؤية هلال رمضان، ويدل أيضاً على وجوب إكمال رمضان ثلاثين يوماً إذا حال

(٤٠) انظر "المغني" (٣/٦٠).

(٤١) انظر "شرح الزركشي على مختصر الخرقى" (٢/٥٥٠).

(٤٢) أخرجه البخاري (٩١٩) في الصوم "باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: "إذا رأيتם الهلال فصوموا و إذا رأيتموه فأفطروا" ، ومسلم (١٨١٠) و (١٩) في الصيام: باب وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال والفطر لرؤية الهلال، وأحمد (٤٥٤ و ٤٥٦)، والنسائي (٤/١٣٣)، والدارمي (٢/٣)، والبيهقي (٤/٢٠٥)، والدارقطني (٢/١٦٢) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه أحمد (٢/٤١٥ و ٤٦٩)، ومسلم (١٠٨١) (١٨) من طريقين عن محمد بن زياد، به. وأخرجه مسلم (١٠٨١) (٢٠) عن ابن أبي شيبة، والبيهقي (٤/٢٠٦) من طريق إسحاق بن إبراهيم، كلاماً عن محمد بن بشر العبدى، عن عبيد الله بن عمر، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة.

غيم أو نحوه دون رؤية هلال شوال؛ لأن الأصل بقاء الشهر فلا يحكم بخروجه إلا بيقين، فالشهر يكون أحياناً تسعه وعشرين يوماً، وأحياناً ثلاثين، والكل جائز وواقع، والاعتماد في الصيام والإفطار على رؤية الهاجر.

وقوله ﷺ: «صُومُوا لِرُؤْيَتِهِ وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَتِهِ»؛ يقتضي لزوم حكم الصوم والفطر لمن صحت له الرؤية، سواء شورك في رؤيته، أو انفرد بها كما سيأتي في الحديث الآتي، وهو مذهب الجمهور؛ وذهب عطاء وإسحاق: إلى أنه لا يلزم حكم شيء من ذلك إذا انفرد بالرؤيه. وهذا الحديث رد عليهما<sup>(٤٣)</sup>.



<sup>(٤٣)</sup> انظر "المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم" (١٣٩ / ٣).

## ٦\_ بَابِ قَبْوِ شَهَادَةِ الرَّجُلِ الْوَاحِدِ عَلَىِ هِلَالِ شَهْرِ رَمَضَانَ

(٨) أخبرنا شيخنا العلامة المحدث ثناء الله بن عيسى خان المدنى الباكستانى رحمه الله (٤٤)، قراءةً عليه وأنا أسمع، أخبرنا الحافظ عبد الله الروبرى، أخبرنا عبد الجبار الغزنوى، أخبرنا نذير حسين الدهلوى أخبرنا محمد إسحاق الدهلوى ، أخبرنا الشاه عبد العزيز بن ولی الله أحمد بن عبد الرحيم الدهلوى، عن أبيه ، أخبرنا أبو طاهر بن إبراهيم الكورانى الكردى ، أخبرنا الحسن العجمى ، أخبرنا محمد بن العلاء البابلى ، عن سالم السنھوري ، أخبرنا النجم الغيطى ، أخبرنا زكريا الانصارى ، أخبرنا أبو إسحاق إبراهيم بن صدقه الحنفى ، أخبرنا أبو حفص عمر بن عبد المحسن بن عبد

(٤٤) هو الشيخ المبارك العلامة المحدث أبو النصر ثناء الله مدنى بن عيسى خان بن إسماعيل خان الكلسوى ثم اللاھوري الباكستانى السلفي ولد في قرية (كلس) من مضافات مدينة لاھور في البنجاب سنة ١٣٦٠ھـ. بدأ دراسته الابتدائية في قريته، وأتم بها حفظ القرآن في سن مبكرة. ورحل بعد ذلك إلى لاھور ودرس في جامعة أهل الحديث بها، وفي الجامعة المحمدية في أوکارا. ثم التحق بالجامعة الاسلامية بالمدينة المنورة وحصل على الشهادة العالية بامتياز من كلية الشريعة سنة ١٩٦٨م. ورجع بعدها إلى وطنه، ودرس في الجامعة السلفية في فيصل آباد ثم انتقل إلى جامعة لاھور الاسلامية ولا يزال مدرساً بها. بعض شيوخه: العلامة حافظ محمد عبد الله بن ميان روشن الروبرى الامرسرى ثم اللاھوري السلفي المتوفى سنة ١٣٨٤ھـ، الشيخ حماد بن محمد الانصارى المدنى المتوفى سنة ١٤١٨ھـ، الشيخ محمد عبد الفلاح الفيروزبورى ثم الفيصل آبادى السلفي المتوفى سنة ١٤٢٠ھـ، الشيخ محمد علي بن محى الدين اللكنوي السلفي المدنى المتوفى سنة ١٣٩٤ھـ، الشيخ عبد الحق بن عبد الواحد الماشمى المكي، الشيخ تقى الدين بن عبد القادر الھلالى المغربي السلفي المتوفى سنة ١٤٠١ھـ.

وقد توفي شيخنا في ضحى يوم الأحد ٢٥ جمادى الآخرة سنة ١٤٤٢، عن اثنين وثمانين سنة.

اللطيف بن رزين، ومحمد بن أحمد المهدوي المطرز، قالا: أخبرنا أبو المحاسن يوسف بن عمر بن الحسين الختنى الحنفى، أخبرنا أبو الفضل محمد بن محمد بن محمد البكري لجмیعه والحافظ الزکي المنذري، أخبرنا عمر بن محمد بن معمر بن طبروذ الحنبلي، أخبرنا أبو البدر إبراهيم بن محمد بن منصور الكرخي، وأبو الفتح مفلح بن أحمد الدومي، قالا: أخبرنا الحافظ أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت البغدادي، أخبرنا أبو عمر القاسم بن جعفر بن عبد الواحد الهاشمى، أخبرنا أبو عمر محمد بن أحمد بن عمرو المؤلئى، أخبرنا أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشر بن شداد ابن عمرو بن عامر الأزدي السجستانى رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ<sup>(٤٥)</sup>، قال: حدثنا محمود بن خالد وعبد الله بن عبد الرحمن السمرقندى - وأنا لحدیثه أتقن - قالا: حدثنا مروان - هو ابن محمد - عن عبد الله بن وهب، عن يحيى بن عبد الله بن سالم، عن أبي بكر بن نافع، عن أبيه، عن ابن

<sup>(٤٥)</sup> هو الإمام الحافظ الحجة أبو داود سليمان بن الأشعث السجستانى بكسر السين الأولى وفتح وبكسر الجيم وسكون السين الثانية بعدها تاء مثناة من فوقها وبعد الألف نون، نسبة إلى سجستان، وهي بين هراة والسندي قرب بلوجستان، وسجستان مغرب سبيستان، ولد في سجستان سنة ٢٠٢ هـ، لكن قضى جل أيام حياته في بغداد، وتوفي بالبصرة يوم الجمعة متتصف شوال سنة ٢٧٥ هـ عن ثلاط وسبعين سنة.

قال الذهبي: تفقه أبو داود بأحمد بن حنبل ولازمه مدة، قال: وكان يشبه به، كما كان أحمد يشبه بشيخه وكيع، وكان وكيع يشبه بشيخه سفيان، وكان سفيان يشبه بشيخه منصور، وكان منصور يشبه بشيخه إبراهيم، وكان إبراهيم يشبه بشيخه علقمة، وكان علقمة يشبه بشيخه عبد الله ابن مسعود - رضي الله عنه -، وقال: كان يشبه عبد الله بن مسعود بالنبي - صلى الله عليه وسلم - في هديه ودلله، انظر ترجمته في: "سير أعلام النبلاء" (١٣ / ٢١١)، و"تهذيب التهذيب" (٢ / ٣٨٩)، و"تذكرة الحفاظ" (٢ / ٥٩١)، و"وفيات الأعيان" (٢ / ٤٠٥)، و"طبقات الشافعية الكبرى" (٢ / ٢٩٦)، و"البداية والنهاية" (١١ / ٧٥)، و"المرقاة" (١ / ٢٣)، و"أعلام المحدثين" للمحقق (ص: ٢٠١).

عمر رضي الله عنهما، قال: «تراءى الناسُ الْهَلَالَ، فَأَخْبَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ هُوَ أَنِّي رَأَيْتُهُ فَصَامَ وَأَمَرَ النَّاسَ بِصِيَامِهِ»<sup>(٤٦)</sup>.

في هذا الحديث: يُخْبِرُ عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: أنه قد «تراءى الناسُ الْهَلَالَ»، أي: اجتمعوا لرؤيه هلال رمضان، قالت: «فَأَخْبَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»، أي: قلت له وأعلمته، «أَنِّي رَأَيْتُهُ»، أي: الْهَلَالَ، «فَصَامَهُ»، أي: فبدأ النبي عليه السلام بصيام الشهور لرؤيه عبد الله للهلال، «وَأَمَرَ النَّاسَ بِصِيَامِهِ».

وَقَوْلُهُ: «فَأَخْبَرْتُ» فيه الإعلام بلفظ الإخبار، ولا بد عند الشافعية من لفظ الشهادة، فأولوه بأنه محمول على الشهادة كما في "روضة المحتاجين"، ثم المشهور عند الشافعية ثبوته بوحد كاما تقدم قريباً، وحکى عنه الزرقاني<sup>(٤٧)</sup> أنه لا يثبت إلا بعدلين، فعلى هذا الحديث يخالفهم في هذا أيضاً كما يخالف المالكية<sup>(٤٨)</sup>.



(٤٦) أخرجه أبو داود (٢٣٤٢) كتاب الصوم، باب في شهادة الواحد على رؤية هلال رمضان، والدارمي في "سننه" (١٦٩١)، وابن حبان في "صحيحه" (٣٤٤٧)، والطبراني في "الأوسط" (٣٨٧٧) والدارقطني في "سننه" (٢١٤٦) والبيهقي في "الكبرى" (٤ / ٢١٢)، وابن الجوزي في "التحقيق" (١٠٧٠) من طريق مروان بن محمد. وقال الدارقطني: تفرد به مروان بن محمد عن ابن وهب وهو ثقة. قلنا: فيه نظر، فقد تابعه هارون بن سعيد الأيلى عن ابن وهب، به عند الحاكم (١ / ٤٢٣)، والبيهقي (٤ / ٢١٢).

(٤٧) انظر "شرح الزرقاني" (٢ / ١٥٣)

(٤٨) انظر "بذل المجهود في حل سنن أبي داود" (٨ / ٤٧٧).

## ٧\_ بَابُ مَا جَاءَ فِي جَوَازِ التَّهْنِيَّةِ بِشَهْرِ رَمَضَانَ

(٩) أخبرنا إجازة شيخنا ملحق الأحفاد بالأجداد، العلامة المعمر محمد بن عبد الرحمن بن إسحاق آل الشيخ رحمه الله (٤٤)، وهو عن الشيخ حمد بن فارس، عن العلامة عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ، عن جده شيخ الإسلام الإمام محمد بن عبد الوهاب التميمي قال: أخبرني الشيخ العلامة عبدالله بن إبراهيم بن سيف النجدي المدنى الحنبلي (إجازة إن لم يكن ساماً)، عن شيخ الإسلام ومفتى الشام أبي المواهب محمد بن عبدالباقي الحنبلي إجازة ، عن أبيه تقى الدين عبدالباقي بن عبدالباقي الحنبلي قال: أخبرني عبد الرحمن البهوي الحنبلي، أخبرني تقى الدين بن النجار الحنبلي صاحب (منتهى الإرادات) ، أخبرني والدي شهاب الدين أحمد قاضي قضاة الحنابلة، أخبرني عز الدين أبو البركات الظاهري الحنبلي، أخبرني أبو علي حنبل بن عبد الله بن الفرج الرصافي الحنبلي، أخبرنا أبو القاسم هبة الله بن محمد بن الحصين الشيباني الحنبلي،

(٤٤) هو شيخنا الصالح المعمر، سليل الأكابر، بقية مشايخ نجد القدماء، ومسند الديار النجدية، وملحق أبناء الأحفاد بالأجداد أبو عبد الله محمد بن عبد الرحمن بن إسحاق بن عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ ، وينتهي نسبه إلى آل مشرف من الوهبة أحد فروع قبيلة بنى تميم العدنانية المشهورة. ولد الشيخ محمد سنة (١٣٣٠هـ) م ، وتعلم القرآن في الكتاب وحفظه منذ نعومة أظفاره، وانكب على طلب العلم حتى بنغ فيه والتلقى بكتار المشايخ من بلده ومن خارجهما وحصل الكثير ، من شيوخه الشيخ النحوي الفرضي حمد بن فارس (١٢٦٣-١٣٤٥هـ)، الشيخ المحدث الفقيه سعد بن حمد بن عتيق (١٢٧٩-١٣٤٩هـ)، الشيخ الفقيه القاضي محمد بن عبد اللطيف آل الشيخ (١٢٨٢-١٣٦٧هـ)، الشيخ العلامة رئيس القضاة محمد بن إبراهيم آل الشيخ وغيرهم وكانت وفاته صباح يوم الجمعة ١٥ ربيع الآخر ١٤٣٨هـ رحمة الله تعالى، عن ١٠٨ سنوات أو تزيد. وصل عليه جمع غفير في جامع الملك خالد بأم الحمام، يتقدمهم ساحة المفتى عبد العزيز آل الشيخ ، ودفن في مقبرة الشعيبة بالدرعية، وحضر جمع من أقارب الشيخ والمشايخ وغيرهم.

أخبرني أبو علي الحسن بن علي بن المذهب الحنفي، أخبرني أبو بكر أحمد بن جعفر بن حمدان بن مالك القطيعي الحنفي، أخبرني أبو عبد الرحمن عبد الله بن أحمد بن حنبل، أخبرني والدي الإمام الحافظ المتقن الثقة ثبت، صدر الحفاظ، ناصر السنة أبو عبدالله أحمد بن حنبل رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ قَدْ حَمَلَ اللَّهَ عَلَيْهِ: قال: حدثنا إسماعيل، حدثنا أبوا بباب، عن أبي قلابة، عن أبي هريرة مَوْعِدِهِ، قال: لما حضر رمضان، قال رسول الله ﷺ: «قَدْ جَاءَكُمْ رَمَضَانُ، شَهْرُ مُبَارَكٌ، افْتَرَضَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ صِيَامَهُ، تُفْتَحُ فِيهِ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ، وَتُغْلَقُ فِيهِ أَبْوَابُ الْجَنَّى، وَتُغْلَلُ فِيهِ الشَّيَاطِينُ، فِيهِ لَيْلَةٌ خَيْرٌ مِنْ أَلْفٍ شَهْرٍ، مَنْ حُرِمَ خَيْرَهَا، فَقَدْ حُرِمَ».<sup>(٥٠)</sup>

قال بعض أهل العلم رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ لَمْ: هذا الحديث أصل في تهنة الناس بعضهم بعضاً

بشهر رمضان<sup>(٥١)</sup>



(٥٠) أخرجه أحمد في "مسنده" (٧١٤٨)، والنسائي في "سننه" (٢١٠٦)، وعبد بن حميد في "مسنده" (١٤٢٩)، وابن أبي شيبة في "مصنفه" (٨٨٦٧)، والحديث رجال الشيفين إلا أن روایة أبي قلابة عن أبي هريرة مرسلة، أي أن الحديث في إسناده انقطاع ، بين أبي قلابة الجرمي ، وأبي هريرة رضي الله عنه ، فروايته عنه مرسلة ، كما ذكره العلائي وغيره . لكن : حسن الجوزقاني في "الأباطيل والمناكير" (٤٧٣) ، وقال الشيخ الألباني في "صحيح الترغيب والترهيب" (٩٩٩): " صحيح لغيره " ، وكذلك صصحه الشيخ شعيب الأرنؤوط انظر حاشية "المسند" ، ط الرسالة (١٢/٥٩).

والحديث أصله في الصحيحين .

(٥١) انظر "لطائف المعارف" (١٤٧) ، و"حاشية البدوي" (١/٩٩)

## ٨\_باب الترغيب في صيام رمضان

(١٠) أخبرنا قراءةً عليه وأنا أسمع شيخنا المسند المعمر عبد الرحمن بن الحافظ محمد عبد الحفي الكتاني <sup>و٢٠</sup>، أخبرنا والدي عبد الحفي الكتاني <sup>عَلَيْهِمُ السَّلَامُ</sup> مراراً، قال: أخبرنا والدي عبد الكبير الكتاني مراراً، أخبرنا علي بن ظاهر الوتري، أخبرنا عبد الغني بن أبي سعيد الدهلوi،

(٢٠) هو الشيخ المعمر عبد الرحمن بن العلامة المحدث أبي الإسعاد، وأبي الإقبال محمد عبد الحفي بن عبد الكبير بن محمد بن عبد الواحد الكتاني، الإدريسي الحسني، الفاسي. ولد الشيخ عبد الرحمن في أواخر صفر لعام ١٣٣٨ هجرية كما ذكر شيخنا التكلا في نيل الأمانى

شيوخه: والده السيد العلامة، المحدث المسند المؤرخ النسابة المطلع أبو عبدالآحد، عبد الحفي بن عبد الكبير بن محمد بن عبد الواحد الكتاني الإدريسي الحسني، الفاسي صاحب فهرس الفهارس، وهو شيخ شيخنا وعمدته في سماع الحديث فقد لازمه وخدمه أكثر حياته. أبي عبدالله محمد بن جعفر بن إدريس الكتاني الحسني الفاسي وهو ابن خال والده وشيخه أيضاً، محمد المكي بن محمد بن علي ابن عبد الرحمن الشرشالي، أبو حامد البطاورى، محمد إدريس بن محمد المهدى بن محمد بن علي السنوسي، ملك لبيبا السابق، وشيوخ الإجازة هم: محمد بن محمد بن عبد الرحمن الدينى البوسعادى الهاشمى الجزائرى، وأحمد رضا على خان البريولى الهندى، محمد بسيونى بن بسيونى بن حسن عسل القرنشاوي المصرى، وأحمد بن محمد ابن الخطاط الزكارى الفاسى، محمد أبو الخير بن أحمد عابدين الدمشقى (١٣٤٣هـ) فى أصح الأقوال، وأحمد بن عبد السلام بن الطاهر العلمي الحسنى السريفى الصفاصفى، وحسونة بن عبد الله النساوى، شيخ الأزهر، محمد الطيب بن محمد بن أحمد النيفر، قاضى تونس ومفتيها ، محمد أبو الفضل بن علي الجيزاوي الوراقى، شيخ الأزهر، وشعيب بن علي بن محمد الجليلى التلمسانى، يوسف بن إسماعيل البهانى ، وفتح الله بن أبي بكر بناني الرباطى الصوفى، محمد بدر الدين بن يوسف الحسنى الدمشقى ، محمد إمام بن إبراهيم السقا المصرى، محمد بخيت المطيعى المصرى، مفتى مصر ، محمد عطاء الله بن إبراهيم الكسم الدمشقى، مفتى الشام، وأحمد بن عبد السلام بن الطاهر الغمارى السمىحي الطنجى، محمد حبيب الله بن عبد الله بن ماياوى الجكنى الشنقيطي، وعلي بن محمد بن عبد القادر العلمي العدلوني الحسنى الدمناتى، محمد الطاهر بن عاشور التونسي شيخ جامع الزيتونة (١٣٩٣هـ)

(ح) ويروى عبد الكبير الكتاني، عن الشاه عبد الغني الدهلوi ، به ،  
 (ح) وأروي إجازةً عاليًاً عن شيخنا عبدالرحمن الكتاني حفظه الله وهو إجازةً عاليًاً ،  
 عن آمة الله بنت عبد الغني الدهلوية، وهي عن والدها العلامة عبد الغني بن أبي سعيد  
 العمري الدهلوi قال: أخبرنا والدي العلامة أبو سعيد بن صفي القدر المجددي  
 الدهلوi ، أخبرنا الشيخ عبد الله المعروف بغلام علي بن عبداللطيف الدهلوi ، أخبرنا  
 الشاه عبد العزيز بن ولی الله الدهلوi ، أخبرنا أبي الشاه أحمد ولی الله الدهلوi سماعًا ،  
 أخبرنا أبو طاهر الكوراني الكردي ، أخبرنا الحسن العجمي ، أخبرنا محمد بن العلاء  
 البابلي ، أخبرنا سالم بن محمد السنهوري ، أخبرنا النجم محمد الغيطي ، أخبرنا زكرياء بن  
 محمد الأنباري ، أخبرنا الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ، والحافظ أبو  
 إسحاق إبراهيم بن صدقة الحنبلي ، بقراءتي على الأول لجميعه ، وسماعًا على الثاني .  
 قال الأول : أخبرنا برهان الدين أبو إسحاق إبراهيم بن أحمد بن عبد الواحد التنوخي  
 وقال الثاني : أخبرنا أبو محمد عبد الرحيم بن عبد الوهاب بن عبد الكريم بن الحسين  
 بن رزين الحموي سماعًا لجميعه من كليهما ، قالا : أخبرنا بجميعه سماعًا مسند الدنيا  
 المعمر الشيخ أحمد بن أبي طالب الحجار المعروف بابن الشحنة ، قال : أخبرنا السراج  
 أبو عبد الله بن الحسين بن المبارك الزبيدي الحنبلي ، سماعًا ، قال : أخبرنا أبو الوقت عبد  
 الأول بن عيسى بن شعيب السجزي ، سماعًا عليه ، قال : أخبرنا أبو الحسن عبد  
 الرحمن بن محمد بن المظفر بن معاذ الداودي قراءةً عليه وهو يسمع ، أخبرنا أبو محمد  
 عبد الله بن أحمد بن حمويه السرخسي ، قراءةً عليه ونحن نسمع ، أخبرنا أبو عبد الله  
 محمد بن يوسف بن مطر بن صالح بن بشر بن إبراهيم البخاري الفربري ، أخبرنا

الإمام أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجعفي البخاري رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ مَوْلَانَا  
مرتدين، قال: حدثنا محمد بن سلام، قال: أخبرنا محمد بن فضيل، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ، إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»<sup>(٥٣)</sup>.  
قال أبو حاتم رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ مَوْلَانَا: «إِيمَانًا» : ي يريد به إيمانا بفرضه، «وَاحْتِسَابًا» : ي يريد به مخلصا  
فيه.

وَقَوْلُهُ: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ» أي أيامه، قال الملا على القاري رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ مَوْلَانَا: وفيه أنه لا يكره أن يقال: رمضان بدون شهر، وكرهه بعض العلماء لخبر أنه من أسماء الله، وهو شاذ لأن الخبر الضعيف لا يثبت اسم الله<sup>(٥٤)</sup>.

وَقَوْلُهُ: «إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا» المراد بالإيمان الاعتقاد بحق فرضية صومه وبالاحتساب طلب الثواب من الله تعالى، قال الخطابي: احتساباً أي عزيمةً وهو أن يصومه على معنى الرغبة في ثوابه طيبةً نفسه بذلك غير مستقلٍ لصيامه ولا مستطيلٍ لأيامه<sup>(٥٥)</sup>.  
وَقَوْلُهُ: «غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» أي من الصغائر ويرجى له عفو الكبار، كما نقل عن الإمام النووي رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ مَوْلَانَا أن المكفرات إن صادفت السيئات تمحوها إذا كانت صغائر،

(٣٨) أخرجه البخاري (٣٨) في الإيمان: باب صوم رمضان احتساباً من الإيمان، ومسلم في صلاة المسافرين وقصرها بباب الترغيب في قيام رمضان (٧٥٩)، وابن أبي شيبة (٣/٢)، وأحمد (٢٣٢)، والنسائي في "المجتبى" (٤/١٥٧)، وابن ماجه (١٦٤١)، وأبو يعلى (٥٩٣٠)، وابن حبان (٣٤٣٢) من طرق عن محمد بن فضيل، بهذا الإسناد.

(٥٣) انظر "مرقة المفاتيح شرح مشكاة المصايب" (٤/١٣٦١).

(٥٤) انظر "أعلام الحديث" (١٦٩/١)، و"فتح الباري شرح صحيح البخاري" (٤/١١٥).

(٥٥) انظر "المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج" (٣/١١٣).

وتحفتها إذا كانت كبائر، وإلا تكون موجبة لرفع الدرجات في الجنات، وقال الطيبي رَحْمَةُ اللَّهِ: رتب على كل من الأمور الثلاثة أمراً واحداً، وهو الغفران تنبئها على أنه نتيجة الفتوحات الإلهية ومستبع للعواطف الربانية قال رَحْمَةُ اللَّهِ: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا - لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ﴾ [الفتح: ١ - ٢] الآية<sup>(٥٧)</sup>.

**قوله:** هذا الحديث دليل على فضل صوم رمضان وعظيم أثره ، حيث كان من أسباب مغفرة الذنوب وتكفير السيئات .

(١١) وبالسند السابق إلى أبي عبد الله البخاري رَحْمَةُ اللَّهِ قال: حدثنا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرٍ، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا ابن جُرَيْج ، قال: أخبرني يحيى بن سعيد، وسهيل بن أبي صالح، أنها سمعا النعمان بن أبي عَيَّاشٍ ، عن أبي سعيد الخدري مُخْتَلِفًا، قال: سمعت النبي رَحْمَةُ اللَّهِ يقول: «مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، بَعْدَهُ اللَّهُ وَجْهُهُ عَنِ النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفًا»<sup>(٥٨)</sup>.

**قوله:** «مَنْ صَامَ يَوْمًا» سواء في رمضان، أو غير رمضان، «فِي سَبِيلِ اللَّهِ»: قال السندي: أي: وهو غازٌ لله، أو المراد به الإخلاص في الصوم.

(٥٧) انظر "شرح الطيبي على مشكاة المصابيح" (٥/١٥٧٣).

(٥٨) أخرجه: البخاري (٢٨٤٠) في الجهاد: باب فضل الصوم في سبيل الله، ومسلم (١١٥٣) في الصوم: باب فضل الصوم، وأحمد (٣/٨٣)، والترمذى (١٦٢٢)، والنسائي (٤/١٧٣)، والبيهقي (٤/٢٩٦) و(٩/١٧٣)، والبغوي

(١٨١١)، وابن حبان (٣٤١٧) من طريق عن سهيل بن أبي صالح.

**وَقَوْلُهُ:** «بَعْدَ اللَّهِ وَجْهُهُ عَنِ النَّارِ سَبْعِينَ حَرِيفًا»<sup>(١)</sup> أي: مسافة سبعين سنة، والعرب يبتذلون السنة بالخريف، وذكر السبعين؛ للمبالغة ولا ينافيه رواية: مائة عام<sup>(٢)</sup>، ولا رواية: خمسة مائة عام<sup>(٣)</sup> لجواز أن الله تعالى أعلم نبيه ﷺ أولاً بأقل المسافة في الأبعاد، ثم أعلم بعده ذلك بالزيادة على التدرج في مراتب الزيادة، ويحتمل أن يكون ذلك بحسب اختلاف أحوال الصائمين في كمال الصوم ونقصانه، والله أعلم<sup>(٤)</sup>.

**والحاديُّثُ فِيهِ:** فضيلة الصيام في سبيل الله ، وهو محمولٌ على من لا يتضرر به، ولا يفوت به حقاً، ولا يختل به قتاله ولا غيره من مهمات غزوته، ومعناه المباعدة عن النار والمعافاة منها<sup>(٥)</sup>.

## (١٢) حدثني به شيخنا العلامة الحافظ محمد رفيق العجمي الدمياطي رحمه الله<sup>(٦)</sup>

<sup>(١)</sup> رواه النسائي / ٤ / ١٧٤ كتاب: الصيام، باب: ذكر الاختلاف على سفيان، وفي "الكبرى" / ٢ (٩٨) / ٢٥٦٢ كتاب: الصيام، باب: ذكر الاختلاف على سفيان الثوري. والطبراني في "الأوسط" / ٣ (٣٢٤٩) / ٣٠٩.

<sup>(٢)</sup> رواها ابن عدي في "الكامل" / ٣ / ١٣٠ ترجمة: الحسن بن دينار.

<sup>(٣)</sup> انظر "منحة الباري بشرح صحيح البخاري" / ٥ / ٦٥٢، و"عمدة القاري شرح صحيح البخاري" (١٤ / ١٣٥).

<sup>(٤)</sup> انظر "صحيح مسلم بشرح النووي" (٨ / ٣٣).

<sup>(٥)</sup> هو شيخنا الشيخ الحافظ أبو أحمد محمد بن رفيق بن علي العجمي الدمياطي، ولد بالمنصورة عام ١٩٥٤ وانتقل وهو ابن ٦ سنين ، مع والده بعدها للدمياط (بقرية الشناوي التابعة لمركز فارسكور الآن)، تخرج من مدرسة فارسكور الثانوية العامة عام ١٩٧٢ م، وحصل على بكالوريوس في الأدب الإنجليزي من كلية الألسن جامعة عين شمس ، وتخرج منها عام (١٩٧٦ م) بتتفوق وكان الثالث على كليته خرج بعد ذلك مع زملائه المتفوقين في بعثة إلى الدنمارك وقام فيها لمدة ٦ أشهر ثم عاد بعدها إلى مصر ثم غادرها بعد ذلك متوجهًا للعمل بدولة الكويت الذي عمل بها مدرساً للغة الإنجليزية بمدرسه الجهراء المتوسطة بين عام (١٩٧٧ - ١٩٨١ م ) ، ثم بعد ذلك انتقل إلى المملكة العربية السعودية ومكث بها ٩ سنوات ، عمل خلالها مترجماً للغة الإنجليزية بالرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد هيئة كبار العلماء، وتلميذاً ومتربعاً خاصاً للشيخ ابن باز ما بين عام ١٩٨٢ - ١٩٩١ - إلى أن تم اعتقاله في أحداث الفتنة

ببيته، أخبرني به عبدالعزيز بن عبدالله بن باز النجدي، عن الشيخ عبدالحق بن عبدالواحد الهاشمي، أخبرنا شيخنا أحمد بن عبد الله بن سالم البغدادي (إجازة إن لم يكن سِماعاً)، عن عبد الرحمن بن حسن بن محمد بن عبد الوهاب (كذلك)، أخبرني جديشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب التميمي، عن محمد حياة السندي المدنى (إجازة إن لم يكن سِماعاً)، أخبرنا به شيخنا العلامة خاتمة المحققين عبد الله بن سالم البصري المكي، أخبرنا محمد بن العلاء البابلي، عن سالم بن محمد السنهوري ، أخبرنا النجم محمد بن أحمد الغيطي، أخبرنا زكريا بن محمد الأنصاري، أخبرنا شيخ الإسلام الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، أخبرنا برهان الدين أبو إسحاق إبراهيم بن أحمد بن عبد الواحد التنوخي، أخبرنا مسند الدنيا المعمر الشيخ أحمد بن أبي طالب

في حرب الخليج ، أُبعد بعدها من المملكة، ورحل إلى أفغانستان وباكستان ما بين ١٩٩١ - ٢٠٠٢ وظل بها إلى أن القت القوات الأمريكية والباكستانية القبض عليه وسلمته بعد ذلك إلى مصر ، وتم احتجازه لفترة ثم أفرج عنه ، بعدما تدهورت حالته الصحية ، وظل إلى أيامه الأخيرة .

من شيوخه: الشيخ عبد العزيز بن باز، والشيخ عمر بن سليمان الأشقر، والشيخ عبد الله بن عبد الرحمن الغديان، والشيخ عبد الرزاق عفيفي، والشيخ عبد الله بن حسن بن قعود وغيرهم . وقد كان رحمه الله حافظاً ضابطاً، جريئاً لا يخاف لومة لائم ، آية في الذكاء والفتنة ، محب للعلم والعلماء، سريع الغضب، وفي نفس الوقت سريع الرجوع إلى الصواب والحق إلا في بعض المسائل والذوات والأشخاص ، أكثر اهتمامه بفقه الحديث، وله عناية بالرجال وكتب الجرح والتعديل .

أول لقائي به كان في محبس دمنهور، وكان يشرح صحيح مسلم ووجده يتكلم عن الطرق والرجال ، وفقه الحديث فظننته يقرأ من كتاب ، ثم فوجئت أنه يتحدث من ذاكرته .

وقد سمعت على الشيخ شيء من صحيح مسلم، وقرأت عليه أطراف صحيح البخاري وثلاثياته، ورسالتني الأربعون الدرر في فضل أبي بكر وعمر، وأهدي بعض الكتب ، وأكثر من رسالة وفتوى بخطه

توفي الشيخ رحمة الله يوم الأحد ٢١ من شهر ربيع الثاني لعام ١٤٤٢ هـ الموافق ٦ / ١٢ / ٢٠٢٠ م عن عمر قارب تسعاً وستين سنة هجرية، فرحمه الله رحمة واسعة وغفر له .

الحجار المعروف بابن الشحنة، أخبرنا بجميعه سماًعاً سراج الدين أبو عبد الله الحسين بن المبارك أبي بكر المبارك الربعي الزبيدي البغدادي: أخبرنا بجميعه سماًعاً أبو الوقت عبد الأول بن عيسى بن شعيب السجْري الْهَرَوِي: أخبرنا أبو الحسن عبد الرحمن بن محمد بن مظفر الداؤدي البوشنجي قراءة عليه، أخبرنا أبو محمد عبد الله بن أحمد بن حُمَّوِي الحموي السرخسي قراءة عليه ونحن نسمع، أخبرنا أبو عبد الله محمد بن يوسف بن مطر الفربرى، أخبرنا أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري رَحْمَةُ اللَّهِ قَالَ: حدثنا خالد بن مخلد، حدثنا سليمان بن بلاط، قال: حدثني أبو حازم، عن سهل مفعشه، عن النبي ﷺ، قال: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ بَابًا يُقَالُ لَهُ الرَّيَانُ، يَدْخُلُ مِنْهُ الصَّائِمُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لَا يَدْخُلُ مِنْهُ أَحَدٌ غَيْرُهُمْ، يُقَالُ: أَيْنَ الصَّائِمُونَ؟ فَيَقُولُونَ لَا يَدْخُلُ مِنْهُ أَحَدٌ غَيْرُهُمْ، فَإِذَا دَخَلُوا أَغْلَقَ فَلَمْ يَدْخُلْ مِنْهُ أَحَدٌ»<sup>(٦٤)</sup>.  
 قوله: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ بَابًا» قيل: إنما قال: في الجنة، ولم يقل: للجنة ليشعر بأن في الباب المذكور من النعيم والراحة ما في الجنة، فيكون أبلغ في التسويق إليه

(٦٤) أخرجه البخاري (١٨٩٦) في الصوم، باب الريان للصائمين، ومسلم (١١٥٢) في الصيام باب فضل الصيام، وابن أبي شيبة (٣/٦ - ٥)، وابن حبان (٣٤٢٠) من طريق خالد بن مخلد، بهذا الإسناد.  
 وأخرجه النسائي (٤/٦٨) في الصيام: باب فضل الصيام، وابن خزيمة "١٩٠٢"، والبغوي "١٧٠٩" من طرق عن سعيد بن عبد الرحمن الجمحى، عن أبي حازم، به.  
 وأخرجه البخاري "٣٢٥٧" في بدء الخلق: باب صفة أبواب الجنة، والبيهقي (٤/٣٠٥، ٣٠٥)، والبغوي "١٧٠٨" من طريق سعيد بن أبي مريم، عن محمد بن مطرف، عن أبي حازم، به.  
 وأخرجه الترمذى "٧٦٥" في الصوم: باب ما جاء في فضل الصوم، وابن ماجه "١٦٤٠" في الصوم: باب ما جاء في فضل الصيام، عن طريقين عن هشام بن سعد، عن أبي حازم، به.

قال الحافظ العيني رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَامٌ: وإنما لم يقل للجنة، ليشعر أن باب الريان غير الأبواب الثانية التي للجنة، وفي الجنة أيضاً أبواب أخرى غير الثانية، منها: باب الصلاة وباب الجهاد وباب الصدقة على ما يجيء في الحديث الآتي<sup>(٦٥)</sup>.

قوله: «يُقالُ لِهِ الرَّيَانُ» والرَّيَانُ: مِن الرِّيِّ، وَهُوَ تَقْيِضُ الْعَطْشِ؛ وَفِي تَسْمِيَةِ الْبَابِ بِذَلِكِ مُنَاسِبَةٌ حَسَنَةٌ؛ لَأَنَّهُ جَزَءٌ الصَّائِمِينَ عَلَى عَطَشِهِمْ وَجُوعِهِمْ، وَاكْتُفِي بِذِكْرِ الرِّيِّ عَنِ الشَّيْءِ لِأَنَّهُ يَسْتَلِزِمُهُ، أَوْ لِكَوْنِهِ أَشَقَّ عَلَى الصَّائِمِ مِنَ الْجُوعِ.

وهذا الباب لا يدخل منه غير الصائمين، حيث أفرد لهم؛ ليسرعوا إلى الري من العطش؛ إكراماً لهم واحتصاصاً، ولن يكون دخولهم في الجنة هيئاً غير متزاحم عليهم عند أبوابها؛ فقد يؤدي الزحام إلى نوعٍ من العطش، وإن لم توجد مزاحمة في الحقيقة في أبواب الجنة لسعتها، وأنه ليس بموضع ضررٍ، ولا عنـت ولا نصب؛ فهذا تشريفٌ لهم وإعلاءٌ لمقامهم، وتميـزُ لهم على غيرهم.

فينادى عليهم: أين الصائمون؟ فيقومون فيدخلون منه، فإذا دخلوا أغلق هذا الباب، فلن يدخل منه أحدٌ غير الصائمين، وكرر نفي دخول غيرهم منه للتأكد.

(١٣) وَبِهِ إِلَيْهِ رَحْمَةُ اللَّهِ قَالَ: حَدَثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمَنْذِرِ، قَالَ: حَدَثَنِي مَعْنُ، قَالَ: حَدَثَنِي مَالِكُ، عَنْ أَبْنِ شَهَابٍ، عَنْ حَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «مَنْ أَنْفَقَ رَزْوَجِينِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، ثُوِدِيَ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ: يَا عَبْدَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، هَذَا خَيْرٌ، فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّلَاةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّلَاةِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ

(٦٥) انظر " عمدة القاري شرح صحيح البخاري " (٢٦٢ / ١٠).

الْجِهَادِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الْجِهَادِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصِّيَامِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الرَّيَانِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّدَقَةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّدَقَةِ<sup>(١)</sup>، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ مُخَسِّنٌ: يَا إِنَّتَ وَأَمْمِي يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا عَلَىٰ مَنْ دُعِيَ مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ مِنْ ضَرُورَةٍ، فَهَلْ يُدْعَى أَحَدٌ مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ كُلُّهَا، قَالَ: «نَعَمْ وَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ»<sup>(٢)</sup>.

قُولُهُ: «مِنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ» المراد بالزوجين إنفاق شيئاً من أي صنفٍ من أصناف المال من نوع واحد كما سيأتي أيضاً وقوله هذا خيرٌ ليس اسم التفضيل بل المعنى هذا خيرٌ من الخيرات والتنوين فيه للتعظيم وبه تظهر الفائدة قوله ومن كان من أهل الصيام دعي من باب الريان في رواية محمد بن عمرو عن الزهري عند أحمد لكل أهل عملٍ بابٍ يدعون منه بذلك العمل فلأهل الصيام بابٍ يدعون منه يقال له الريان<sup>(٣)</sup>.

واختلف في المراد بقوله في سبيل الله فقيل أراد الجهاد وقيل ما هو أعم منه.

قُلْتُ: وَلِإِخْتِصَارِهِ فَهَذَا الْحَدِيثُ مُثْلُ الذِّي قَبْلَهُ تَقدِيمُ اسْتِيْفَاءِ الْكَلَامِ عَلَيْهِ فِي الْمَحَلِ المذكور لأن محل الشاهد واحد.

(١٤) أخبرنا شيخنا العلامة المعمم محمد ظهير الدين بن عبد السبحان محمد بهادر الأثيري الرحاني المباركفوري رَحْمَةُ اللَّهِ قراءة عليه ونحن نسمع، أخبرنا أحمد الله القرشي الدهلوبي، أخبرنا نذير حسين الدهلوبي، أخبرنا الشاه محمد إسحاق الدهلوبي، عن جده الشاه عبد العزيز الدهلوبي ، عن أبيه الشاه ولی الله أحمد الدهلوبي ، أخبرنا أبو

(١) أخرجه: أخرجه البخاري "٣٦٦٦" في فضائل الصحابة: باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: "لوكنت متخدنا خليلاً" ، و"الموطأ" (٢٥، ٢٤/٢)، والبيهقي في "السنن" (٩/١٧١)، والترمذى "٣٦٧٤".

(٢) انظر "فتح الباري بشرح صحيح البخاري" (٤/١١٢).

طاهر محمد بن إبراهيم الكوراني ، أخبرنا أبو الأسارار حسن بن علي بن محمد العجمي  
 المكي الحنفي ، أخبرنا محمد بن علاء الدين البابلي ، أخبرنا سالم بن محمد السنهوري ،  
 أخبرنا النجم محمد بن أحمد الغيطي ، أخبرنا زكريا بن محمد الأنصارى ، أخبرنا زين  
 الدين أبو النعيم رضوان بن محمد العقبي ، أخبرنا أبو الطاهر محمد بن محمد بن عبد  
 اللطيف الربعي (بن الكويك) وأبو بكر محمد بن محمد الدجوي ، أخبرنا عبدالرحمن  
 بن محمد بن عبد الحميد بن عبد الهادى المقدسى ، أخبرنا أحمد بن عبد الدائم بن نعمة  
 المقدسى ، أخبرنا أبو عبدالله محمد بن علي بن محمد بن حسن بن صدقة الحرانى ، أخبرنا  
 أبو عبدالله محمد بن الفضل بن أحمد الصاعدى الفراوى النيسابورى ، أخبرنا أبو  
 الحسين عبد الغافر بن محمد الفارسي ، أخبرنا أبو أحمد محمد بن عيسى الجلودى ، أخبرنا  
 أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن سفيان النيسابورى ، أخبرنا أبو الحسين مسلم بن  
 الحجاج القشيري رَحْمَةُ اللَّهِ (ص) قال: حدثني أبو الطاهر، وهارون بن سعيد الأيلى، قالا:

(٢٨) مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري. الإمام الحافظ الحجة، المصنف الشهير في الحديث وعلومه،  
 صاحب الجامع الصحيح. ولد في سنة (٢٠٤ هـ)، وتوفي سنة (٢٦١ هـ) بنيسابور. وأول سماعه سنة ٢١٨ هـ. انتفع  
 كثيراً بأحمد بن حنبل والبخاري، ورحل إلى الحجاز ومصر والشام والعراق. لقي من الشيخوخ جمعاً، منهم إسحاق بن  
 راهويه وزهير بن حرب وأبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن المديني ومحمد بن يحيى القطعي، وقد ذكر الذهبي عشرات  
 منهم في سير أعلام النبلاء. أما الرواون عنه فكثرون منهم الترمذى وإبراهيم بن سفيان وأبو بكر بن خزيمة ومحمد  
 بن مخلد العطار وغيرهم.

وكان من أشهر الحفاظ، حتى قيل حفاظ الدنيا أربعة: أبو زرعة بالري، ومسلم بن نسابور، وعبد الله الدارمي بسمرقند،  
 ومحمد بن إسماعيل بخارى. له مصنفات كثيرة أشهرها الجامع الصحيح. صنفه من ٣٠٠٠ حديث مسموع،  
 فاشتمل على ١٢٠٠٠ حديث. كتبه في ١٥ سنة. قال مسلم: ما وضعت شيئاً في كتابي هذا المسند إلا بحجة وما  
 أسقطت منه شيئاً إلا بحجة. وهو أحد الصحيحين المعول عليهما في حديث الرسول - صلى الله عليه وسلم - وقد  
 شرحه الكثiron. قال عنه أبو علي النيسابوري الحافظ: «ما تحت أديم السماء كتاب أصح من كتاب مسلم». وله أيضاً

أخبرنا ابن وهب، عن أبي صخر، أن عمر بن إسحاق مولى زائدة، حدثه عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول: «الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة، ورمضان إلى رمضان، مكفرات ما بينهن إذا اجتنب الكبائر» قوله: «وَرَمَضَانُ إِلَى رَمَضَانَ» أي: صومه. قوله: «مُكَفَّرَاتُ مَا بَيْنَهُنَّ» أي: من الصغار. ثم ظاهر الحديث أن التكبير مشروط باجتناب الكبائر، فإن لم تجتنب الكبائر لم تکفر الصغار، وكذا قوله تعالى: ﴿إِن تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرُ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ﴾ [ النساء: ٣١]، لكن علماءنا حملوا على معنى الاستثناء بدلاله ما ثبت عندهم أن المکفر هي الصغار دون الكبائر.

وفي (مجمع البحار)<sup>(٦٩)</sup> وعند النووي رحمه الله كما في شرح مسلم في حديث: (كانت کفارة لما قبلها ما لم يؤت كبيرة) أي: مکفرة للذنوب كلها غير الكبائر، ولا يريد اشتراط الغفران باجتنابها، وفي تعليقه للترمذى: لا بد في حقوق الناس من القصاص ولو صغيرة، وفي الكبائر من التوبة، ثم ورد وعد المغفرة في الصلوات الخمس والجمعة ورمضان فإذا تكرر يغفر بأوها الصغار وبالباقي يخف عن الكبائر، وإن لم يصادف صغيرة ولا كبيرة يرفع بها الدرجات، أ.هـ.

المسند الكبير على الرجال؛ التمييز؛ العلل والأسماء؛ الكنى والوحдан؛ الأفراد المخضرون؛ الطبقات؛ أوهام المحدثين؛ سؤالات أحمد بن حنبل وغيرها.

(٦٩) انظر "مجمع بحار الأنوار" (٤ / ٤٢٧).

وبما ذكر ينحل ما يقال: إنه إذ كفر ما بين الصلاتين فماذا يبقى للجمعة، وإذا كفر بين الجمعةات فماذا يبقى لرمضان؟ تأمل، المشهور في توجيهه أن المراد إثبات صلاحية التكفير لكل من الأمور، فإذا اجتمعت فهو نور على نور؛ كالسرج المجتمع في البيت، وكحمل جماعة الحجر الذي يستقل به كل منهم، وذكر في بعض الشروح أن الخمس مكفرة في حق المحافظ عليها، والجمعة في حق من لم يحافظ عليها، ورمضان في حق من لم يحافظ عليها، ومعناه أن المجموع مكفر.

فإن قلت: فيلزم من هذا التكفير بدون اجتناب الكبائر إذ ترك الصلوات الخمس والجمعة كبيرة كما ذكر بعض العلماء، قلنا: قد عرفت أن معنى الشرط غير مراد بـ بل المراد معنى الاستثناء، هذا والظاهر أن المراد بالمحافظة رعاية الآداب والسنن المستحبات كما فسروا بها في الأحاديث، فافهم.

ثم المفهوم من الحديث اشتراط اجتماع الصلاتين أو الجمعةين أو رمضانين، فلو كانت أول صلاة أو الجمعة أو رمضان لم يكفر ما قبلها، والظاهر أنها تکفر لما قبلها، وورود الحديث باعتبار الغالب، والله أعلم<sup>(٧٠)</sup>.

(١٥) وبالسند السابق للإمام الحافظ أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري رَحْمَةُ اللَّهِ قَالَ: حَدَثَنَا وَحَدَثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ، وَوَكِيعٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ،

(ح) وَحَدَثَنَا زَهِيرٌ بْنُ حَرْبٍ، حَدَثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ،

<sup>(٧٠)</sup> انظر "لماعات التنقیح" في شرح مشکاة المصایب" (٢٣٤/٢).

(ح) وحدثنا أبو سعيد الأشج، - واللفظ له - حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن

أبي صالح، عن أبي هريرة مخشي، قال: قال رسول الله ﷺ: «كُلُّ عَمَلٍ ابْنُ آدَمَ يُضَاعِفُ، الْحَسَنَةُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِلَّا الصَّوْمَ، فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، يَدْعُ شَهْوَتَهُ وَطَعَامَهُ مِنْ أَجْلِي، لِلصَّائِمِ فَرَحَتَانِ: فَرَحَةُ عِنْدَ فِطْرِهِ، وَفَرَحَةُ عِنْدَ لِقَاءِ رَبِّهِ، وَلَخْلُوفُ فِيهِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ»<sup>(١)</sup>.

هذا الحديث دليل على فضل الصيام وعظيم منزلته عند الله تعالى، وقد جاء في هذا

الحديث أربع من فضائل الصوم الكثيرة وهي<sup>(٢)</sup>

**الأولى:** أن الصائمين يوفون أجورهم بغير حساب، فإن الأعمال كلها تضاعف عشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف إلا الصيام فإنه لا ينحصر تضعيقه في هذا العدد بل يضاعفه الله عز وجل أضعافاً كثيرة.

**فإن الصيام من الصبر،** وقد قال الله تعالى: إنما يوفى الصابرون أجراً لهم بغير حساب.

قال الأوزاعي رحمه الله: ليس يوزن لهم ولا يقال، إنما يعرف غرفاً.

**الثانية:** أن الله تعالى أضاف الصوم إلى نفسه من بين سائر الأعمال، وكفى بهذه الإضافة شرفاً، وهذا والله أعلم لكونه يستوعب النهار كله، فيجد الصائم فقد شهوته،

<sup>(١)</sup> أخرجه: مسلم (١١٥١) (١٦٤) في الصيام: باب فضل الصيام، والبخاري (١٨٩٤)، وابن ماجه (١٦٣٨) من

طريق أبي معاوية ، والنسائي ١٦٣-١٦٢ / ٤، وابن حبان (٣٤٢٢) من طريق جرير بن حازم

<sup>(٢)</sup> انظر "كتاب مختصر أحاديث الصيام" ، و"أحاديث الصيام" للشيخ عبدالله الفوزان ص(٢٧).

وتتوق نفسه إليها وهذا لا يوجد بهذه المدة في غير الصيام لا سيما في نهار الصيف لطولة وشدة حرها. وترك الإنسان ما يشتتهيه لله تعالى هو عبادة مقصودة يثاب عليها، ولأن الصيام سر بين العبد وربه لا يطلع عليه إلا الله تعالى، فهو عمل باطن لا يراه الخلق ولا يدخله رباء.

**الثالثة:** أن الصائم إذا لقي ربه فرح بصومه؛ وذلك لما يراه من جزائه وثوابه، وترتب الجزاء عليه بقبول صومه الذي وفقه الله له. وأما فرحة عند فطره فلت تمام عبادته وسلامتها من المفسدات، وحصول ما منع منه مما يوافق طبيعته، وهذا من الفرح محمود لأن فرح بطاعة الله، وتمام الصوم الموعود عليه الشواب الجزيل كما قال تعالى: قل بفضل الله وبرحمته بذلك فليفرحوا.

**الرابعة:** أن رائحة فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك، وهذا الطيب يكون يوم القيمة لأن الوقت الذي يظهر فيه ثواب الأعمال، لرواية أطيب عند الله يوم القيمة.

كما يكون ذلك في الدنيا لأنه وقت ظهور أثر العبادة لرواية وخلوف فم الصائم حين يخلف من الطعام أطيب عند الله من ريح المسك .

قال ابن حبان رَجَّلَهُ اللَّهُ<sup>(٢٣)</sup>: شعار المؤمنين في القيمة التحجيل بوضوئهم في الدنيا فرقاً بينهم وبين سائر الأمم، وشعارهم في القيمة بصومهم طيب خلوفهم أطيب عند الله من ريح المسك ليعرفوا بين ذلك الجمع بذلك العمل نسأل الله بركة ذلك اليوم.

**(١٦) وأخبرنا شيخنا العلامة المحدث محمد إسرائيل بن إبراهيم الندوبي**

<sup>(٢٣)</sup> انظر " صحيح ابن حبان" (٨/٢١١).

السلفي رحمه الله سماعاً عليه، أخبرنا محبوب إلهي الديويني الدهلوi قراءة عليه، أخبرنا محمود حسن الديوبندي، قال: أخبرنا عبد الرحمن الباني بتى، أخبرنا محمد إسحاق الدهلوi ، أخبرنا الشاه عبد العزيز بن ولی الله أحمد بن عبد الرحيم الدهلوi ، عن أبيه، أخبرنا أبو طاهر الكوراني ، أخبرنا الحسن العجمي، أخبرنا محمد بن العلاء البابلي، عن سالم بن محمد السنهوري، أخبرنا النجم أحمد بن محمد الغيطي، أخبرنا زكريا الأنصاري، أخبرنا الحافظ المفید رضوان بن محمد المستملي، أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن سلامة السلمي المكي، أخبرنا أبو الفرج عبد الرحمن بن أبي الحسن علي بن محمد الثعلبي (عرف بابن القارئ)، أخبرنا أبو الحسن علي بن نصر الله بن عمر بن الصواف، أخبرنا أبو بكر عبد العزيز بن أحمد بن عمر بن باقا البغدادي، أخبرنا أبو زرعة طاهر بن محمد بن طاهر المقدسي، أخبرنا أبو محمد عبد الرحمن بن حمد الدوني، أخبرنا القاضي أبو نصر أحمد بن الحسين بن الكسار، أخبرنا أبو بكر أحمد بن محمد بن إسحاق بن السنی الدينوري الحافظ، أخبرنا أبو عبد الرحمن أحمد بن شعیب النسائي<sup>(٧٤)</sup> قال: أخبرنا يحيى بن محمد هو ابن السكن أبو عبيد الله، قال: حدثنا يحيى بن كثیر، قال: حدثنا شعبة، عن محمد بن أبي يعقوب الضبي، عن أبي نصر الهلالي، عن رجاء بن

(٧٤) هو الإمام الحافظ الثبت شيخ الإسلام ناقد الحديث أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي ابن سنان بن بحر بن دينار الخراساني النسائي صاحب السنن، نسبة إلى نسأ -فتح النون والسين المهملة وبعدها همزة--، وهي مدينة بخراسان، ولد سنة ٢١٥ هـ، وتوفي في شعبان سنة ٣٠٣ هـ، وفي رواية أنه دفن في الرملة في فلسطين يوم الاثنين لثلاث عشرة خلت من صفر، وعاش ثمان وثمانين سنة.

انظر ترجمته في: "سير أعلام النبلاء" (١٤/١٢٥)، و"تهذيب التهذيب" (١/٢٨)، و"تذكرة الحفاظ" (٢/٢٩٨)، و"وفيات الأعيان" (١/٧٧)، و"المرقاة" (١/٢٤)، و"أعلام المحدثين" للمحقق (ص: ٢٥٠)، و"بستان المحدثين" (ص: ١١١).

حيوة، عن أبي أمامة متواعنة ، قال: قلت: يا رسول الله ﷺ، مُرْنِي بِعَمَلٍ ، قال: «عَلَيْكَ  
بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَا عَدْلَ لَهُ»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُرْنِي بِعَمَلٍ ، قَالَ: «عَلَيْكَ  
بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَا عِدْلَ لَهُ»<sup>(٧٥)</sup>.  
قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: أَبُو نَصْرٍ هَذَا: هُوَ حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ.  
وَلَسْتُ أُنْكِرُ أَنْ يَكُونَ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي يَعْقُوبَ سَمِعَ هَذَا الْخَبَرَ بِطُولِهِ عَنْ رَجَاءِ بْنِ  
حَيْوَةَ، وَسَمِعَ بَعْضَهُ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، فَالطَّرِيقَانِ جَمِيعًا مَحْفُوظَانِ<sup>(٧٦)</sup>.  
قَوْلُهُ: «فَإِنَّهُ لَا عَدْلَ لَهُ»-بفتح العين المهملة، وكسرها: أي لا مثل له. قال في  
"القاموس": العَدْلُ -أي بالفتح: المثل والنظير، كالعِدْلُ -أي بالكسر -والعَدِيلُ: جمعه  
أَعْدَالُ، وَعُدَدَلَاءُ انتهى.

وفي "المصباح": وَعَدْلُ الشَّيْءِ-بالكسر-: مثله من جنسه، أو مقداره. قال ابن  
فارس: والعِدْلُ: الذي يعادل في الوزن والقدر، وعَدْلُه -بالفتح- ما يقوم مقامه من  
غير جنسه، ومنه قوله تعالى: ﴿أَوْ عَدْلُ ذَلِكَ صِيَامًا﴾ وهو مصدر في الأصل، يقال:  
عَدَلْتُ هذا بهذا عَدْلًا، من باب ضرب: إذا جعلته مثله، قائمًا مقامه،  
قال تعالى: ﴿ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾، وهو أيضًا الفدية، قال تعالى: ﴿وَإِنْ  
تَعْدِلُ كُلَّ عَدْلٍ لَا يُؤْخَذُ مِنْهَا﴾، وقال ﷺ: «لَا يَقْبِلُ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا».

<sup>(٧٥)</sup> أخرجه النسائي (٤/١٦٥ و ١٦٦) من طريقين عن شعبة، وأحمد (٢٢١٤٠) وابن حبان (٣٤٢٦)، وابن خزيمة (١٨٩٣)، الحاكم (٤٢١/١).

<sup>(٧٦)</sup> انظر " صحيح ابن حبان" (٨/٢١٤).

و في "اللسان": قال ابن الأثير: "العَدْلُ - بالفتح -: ما عادله من جنسه، - وبالكسر -: ما ليس من جنسه، وقيل: بالعكس. وقال الزجاج: العَدْلُ، والعِدْلُ واحد في معنى المثل، قال: والمعنى واحد، كان المثل من الجنس، أو من غير الجنس. وقرأ ابن عامر: ﴿أَوْ عَدْلٌ ذَلِكَ صِيَامًا﴾ بكسر العين، وقرأها الكسائي، وأهل المدينة بالفتح انتهى ما في "اللسان" ملخصاً. ومعنى الحديث أن الصوم ليس شيء يماثله في كثرة الأجر والثواب.



## ٩ \_ بَابُ حِفْظِ الْلِّسَانِ لِلصَّائِمِ

(١٧) أخبرنا شيخنا العلامة المحدث المعمر الصالح أبو أسعد، عبد الشكور بن هاشم بن علي بن فياض المظاهري البرماوي ثم المكي رحمه الله ، أخبرني قراءةً عليه شيخنا الإمام العلامة المحدث الشيخ محمد زكريا بن الشيخ محمد يحيى بن الشيخ إسماعيل الكاندھلوی رحمه الله ، وهو بقراءته على والده العلامة محمد يحيى الكاندھلوی سنة (١٣٣٤هـ) ، بقراءته على رشيد أحمد الكنكوهي سنة (١٣١٣هـ) ، بقراءته لثلثه وإجازته لباقيه على مولانا الشاه عبد الغني بن أبي سعيد الدهلوی المجدد الدهلوی المدني سنة (١٢٧٠هـ) ، أخبرنا الشيخ الأجل الشاه محمد إسحاق بن محمد أفضل الدهلوی ، قال: أرويه عن العلامة عمر بن عبد الكريم العطار سماعاً لجملة وافرة منه بمكة سنة (١٢٤١هـ)<sup>(٧٧)</sup> ، أخبرنا صالح بن محمد الفلاياني<sup>(٧٨)</sup> ، قال: أروي صحيح البخاري كاملاً \_ ومن ضمنه هذا الحديث \_ بطرق أصحها وأشهرها طريق أبي ذر وهي طريقة المغاربة والمكيين رواية ودرایة تحقيقاً وتدقيقاً ، عن شيخنا الإمام العلامة المسند المعمر الفهامة محمد بن سنة قراءة عليه من أوله إلى آخره مرتاً مع إحضار الارشاد والفتح والكتاب والمشارق والتعليق والتوضيح واللامع وابن المنير وابن بطاط والتوسيع وابن غازوي وزروق والسنوسی ، عن مولاي الشريف محمد

(٧٧) قال الشيخ محمد التكلة في هامش ثبت الكويت: ذكره أبو الخير العطار في النفح المスキ نقلًا عن إجازة عمر العطار للشاه محمد إسحاق، وفيها أن عمر العطار سمع على الفلاياني كامل الصحيحين، وذكر عنه ذلك أيضًا عيدروس الحبشي في عقود الالآل (ص ١٢٠) ومنحة الفتاح الفاطر (ص ٥٢) نقلًا من خط عمر العطار، كما صرخ (ص ٦٠).

(٧٨) انظر "قطف الثمر في رفع أسانيد المصنفات في الفنون والأثر" (ص ٣٩).

قراءة، على أبي المعارف عبد الرحمن بن محمد الفاسي وأبي السرور محمد العربي الفاسي وأبي الفضل عبد الواحد بن عاشر ثلاثة، عن الإمام المحقق الخطيب المفتى أبي الذخائر محمد بن قاسم الغرناطي القيسي الشهير بالقصار، عن الأستاذ أبي العباس أحمد بن الحسن بن عبد الرحمن بن عبد العزيز التسولي، عن المحدث الرحال محمد بن جابر القيسي الوادي آشي نزيل تونس، عن الحافظ ابن مجاهد، عن القاضي أبي الخطاب محمد ابن احمد بن خليل السبتي، عن القاضيين عياض بن موسى اليحصبي وأبي بكر بن العربي، عن القاضي الشهيد أبي علي حسين ابن محمد بن فيره بن حيون ابن سكره الصدفي القائم بضبط كتب الحديث، عن الامام الحافظ أبي الوليد سليمان بن خلف التجيبي الباقي باجة أندلس، عن الامام الحافظ أبي ذر عبد بن احمد ابن محمد الهروي، عن شيوخه الثلاثة أبي محمد عبد الله بن احمد بن حمويه الحموي السرخسي وأبي اسحاق ابراهيم بن احمد بن ابراهيم البلخي المستملي وأبي الهيثم محمد بن المكي المروزي الكشميءني، عن الامام ابي عبد الله محمد بن يوسف بن مطر الفربري، عن الامام الحافظ الكبير سيد حفاظ الاسلام الشهير محمد بن اسماويل البخاري رحمه الله قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك<sup>١</sup>، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «الصيامُ جُنَاحٌ فَلَا يَرْفُثُ وَلَا يَجْهَلُ، وَإِنْ امْرُؤٌ قَاتَلَهُ أَوْ شَاتَمَهُ فَلِيُقُلْ: إِنِّي صَائِمٌ مَرَّتَيْنِ»<sup>(٧٤)</sup>.

<sup>(٧٤)</sup> أخرجه البخاري (١٨٩٤) في الصوم باب فضل الصوم، و مسلم في الصيام باب حفظ اللسان للصائم وباب فضل الصيام (١١٥١)، ومالك "الموطأ" (٣١٠ / ١)، و أبو داود (٢٣٦٣)، و النسائي في "الكبرى" (٣٢٥٣)، والبيهقي ٤/٢٦٩-٢٧٠ عن أبي الزناد، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١١٥١) (١٦٢)، و النسائي (٣٢٥٢) من طريق المغيرة بن عبد الرحمن الحزامي، عن أبي الزناد، به -

**قوله:** «الصَّوْمُ جُنَاحٌ»: أي ستر، وإنها جعل الصوم جنةً من النار أو من الشيطان؛ لأن في الجوع سد مجري الشيطان، فإذا سد مجريه لم يدخل فلم يكن سبباً للعصيان الذي هو سبب لدخول النار<sup>(٨٠)</sup>.

**قوله:** «فَلَا يَرْفُثُ» بضم الفاء ويكسر، قال الزركشي: بتليل الفاء وهو كذلك في القاموس "، والمعنى لا يفحش الصائم في الكلام.

**قوله:** «وَلَا يَجْهَلُ» قال الزركشي: وَهُوَ الْعَمَلُ بِخَلَافِ مَا يَقْتَضِيهِ الْعِلْمُ اهـ فَهُوَ تَعْمِيمٌ بَعْدَ تَحْصِيصٍ<sup>(٨١)</sup>، والمعنى لا يفعل فعل الجهل، كالصياغ، والسخرية، أو يسفه على أحد، وهذا من نوع منه في غير الصوم أيضاً، لكنه يتتأكد فيه.

**قوله:** «إِنِّي صَائِمٌ مَرَّتَيْنِ» ، ظاهره: أن الصائم يقول ذلك القول المأمور به للساب ليسمعه، وليعلمه اعتصامه بالصوم، فينكشف عن سبه. ويجتمل أن يراد أنه يقول ذلك لنفسه مذكراً لها بذلك، وزاجراً عن السباب.

**وأختلف** إذا سبَ الصائم أحداً، أو اغتابه: فالجمهور على أن ذلك ليس بمفسد للصوم. وذهب الأوزاعي: إلى أن ذلك مفطرٌ مفسدٌ. وبه قال الحسن فيما أحبب.



واقتصر مسلم في روايته على قوله: "الصيام جنة".

(٨٠) انظر "مرقة المفاتيح شرح مشكاة المصايح" (١٠٥ / ١).

(٨١) انظر "المراجع السابق".

## ١٠ \_ بَابُ التَّرْغِيبِ فِي قِيَامِ رَمَضَانَ

(١٨) أخبرنا الشيخ الصالح المعمرون محمد بن قاسم بن إسماعيل الوشلي حفظه الله<sup>(٨٢)</sup> قراءة عليه وأنا أسمع ، قال<sup>(٨٣)</sup>: أخبرنا الوالد ، وحسين بن محمد الزواك ، أخبرنا الجد إسماعيل الوشلي ، أخبرنا عبد الرحمن بن عبد الله القديمي ، أخبرنا عبد الرحمن بن عبد الله الأهدل ، أخبرنا الوجيه عبد الرحمن بن سليمان الأهدل ، أخبرنا الوالد سليمان بن

(٨٢) الشيخ العلامة المعمرون محمد بن قاسم بن أبي القاسم الوشلي الفقيه الشافعى، والأديب الألمعى، من أعيان علماء المنيرة، من أسرة علمية معروفة، وجده هو العلامة إسماعيل الوشلي صاحب نشر الثناء الحسن، وهو حسني النسب.

ولد بمدينة الزيدية التي هي من أعرق المدن العلمية في اليمن ، والمقصود لطلاب العلم من شتى أنحاء الوطن ، وكان ذلك ١٧ من شهر رمضان لعام (١٣٦٠ هـ)، وقد نشأ في حجر والده العلامه قاسم ابن إسماعيل ابن محمد ابن أبي القاسم الوشلي وتربى على يديه في أسرة من آل الوشلي جمعت بين حيازة الوراثة النبوية ، والإنتساب إلى الدوحة العلوية ، المشرفة بكساء خير البرية عليه افضل الصلاة والسلام ، ودرس على علماء أجياله منهم السيد علي ابن أبي بكر صائم الدهر ، ووالده ، وجده لأمه السيد ابو بكر المرتضى وغيرهم ، وبعد أن أكمل حفظ القرآن ، وتعلم الكتابه والقراءة والحساب ثم تخرج من المدرسه الرسمية، ورافق والده العلامه قاسم إسماعيل الوشلي للخروج إلى كثير من المدن والمخاليف في محافظة الحديدة لنشر العلم والتعليم على طريقة العادة في اليمن بإقراء صحيحي البخاري ومسلم وتلاوة كتاب الله وتفسيره في رجب وشعبان ورمضان .

ومن أخذ عليه من علماء اليمن والده العلامه قاسم بن إسماعيل الوشلي ، والعلامة حسين بن محمد الزواك ، والسيد محمد بن يحيى دوم ، والعلامة أحمد بن محمد بن عامر الشحرى وغيرهم وقد أقام الشيخ بمكة فترة طويلة يطلب العلم على أهلها وحصل إجازات من كبار شيوخها ، وعلى رأسهم السيد علوى بن عباس المالكي ، والعلامة محمد ياسين الفاداني ، والعلامة الشيخ عبدالله بن سعيد اللحجى ، والعلامة محمد محمد العربي التباني ، وغيرهم ذكرهم في ثبته "أرجح القلم من أسانيد أئمة الأمم".

(٨٣) انظر ثبت شيخنا أرجح القلم من أسانيد أئمة الأمم ص(٦٩).

يحيى بن عمر الأهلل ، أخبرنا أحمد بن محمد بن مقبول الأهلل ، أخبرنا خالي يحيى بن عمر الأهلل ، أخبرنا أبو بكر البطاح ، أخبرنا عمي يوسف البطاح ، أخبرنا طاهر بن الحسين الأهلل ، أخبرنا عبد الرحمن بن علي الدبيع ، أخبرنا الحافظ محمد بن عبد الرحمن السخاوي<sup>(٨٤)</sup> في مكة سنة (٨٩٧) لكتير منه سهاعا ، أخبرنا الحافظ أحمد بن علي

(٨٤) هو الإمام الحافظ محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن عثمان بن محمد، السخاوي نسبة إلى سخا بلد غربي الفسطاط، القاهري المولد الشافعي المذهب، نزيل الحرمين الشرفين الملقب بشمس الدين أبو الخير، وأبو عبد الله بن الزين، أو الجلال أبي الفضل وأبي محمد. ولد في ربيع الأول سنة (٨٣١هـ) إحدى وثلاثين وثمانمائة، بحارة بهاء الدين علو الدرج، المجاور لمدرسة شيخ الإسلام البلقيني، محل أبيه وجده، ثم تحول منه حين دخل في الرابعة مع أبيه لملك اشتراه أبوه، مجاور لسكن شيخه ابن حجر.

رحل وجاب ودخل الآفاق والبلدان، فكان صاحب رحلة واسعة، فمن تلك البلدان: حلب ودمشق وقطيا وغزة وبيت المقدس والخليل ونابلس ودمياط ومكة المكرمة والمدينة المنورة، والزبداني وبعلبك ومحص وحمامة وسرین وجبرين وطرابلس وغيرها كثیر.

وقد شرع الحافظ السخاوي في التصنيف قبل وفاة شيخه الحافظ ابن حجر، حيث قال في "الضوء" ١٥ / ٨ : "إنه شرع في التصنيف والتخریج قبل الخمسين" أي قبل الخمسين وثمانمائة، وهذا النبوغ المبكر أفاده جدًا من حيث البراعة في أكثر الفنون، كالفقه والعربية القراءات والحديث والتاريخ، وله مشاركات في الفرائض وأصول الفقه والتفسير وغيرها.

فهذه البراعة ساعدته في التصنيف والتأليف، وقد ذكر البلوي في "تبته" ص ٣٧٥ أن علي بن عياد البكري الفيلالي أخبره أن السخاوي كتب له إجازة عامة، وأحاله على فهرسته، وأخبره أن له مائة وستين تأليفا، وأن بينه وبين النبي - صلى الله عليه وسلم - عشرة رجال في الحديث.

ومنها: الضوء اللامع لأهل القرن التاسع والإعلان بالتوبيخ لمن ذم التاريخ، والمقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، وفتح المغيث شرح ألفية الحديث، والتحفة اللطيفة في أخبار المدينة الشريفة، وتخریج أحاديث العادلين، وتحرير الجواب عن ضرب الدواب، ورجحان الكفة في ذكر نبذة عن حال أهل الصفة، والجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر، والغاية شرح المداية. وغيرها كثير جدًا، وفاته: توفي -رحمه الله- بالمدينة النبوية سنة ٩٠٢هـ وأسف الناس على موته أشد الأسف، فـ-رحمه الله- رحمة واسعة آمين. مصادر ترجمته: جرت عادة الحفاظ في عصره أن يترجم المرء لنفسه في بعض مؤلفاته، وكان من أولئك الحفاظ الإمام السخاوي -رحمه الله- حيث

بن حجر العسقلاني ، بسنده<sup>(٨٥)</sup> المذكور أعلاه إلى الإمام إلى أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَامٌ عَلَيْهِ وَبَرَّاتُهُ قَدَّرَهُ قال: حدثنا إسماعيل، قال: حدثني مالك<sup>١</sup>، عن ابن شهاب<sup>٢</sup>، عن حميد بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»<sup>(٨٦)</sup>.

قوله: «مَنْ قَامَ رَمَضَانَ» أي: أحيا لياليه بالعبادة، أو أتى بقيام رمضان وهو التراويف، أو قام إلى صلاة رمضان.

وقوله: «مَنْ قَامَ رَمَضَانَ»؛ دليل على جواز إطلاق لفظ رمضان غير مضاد إلى شهر؛ خلافاً لمن منع ذلك حتى يقال: شهر رمضان، قال: لأن رمضان اسم من أسماء الله تعالى، ولا يصح هذا عن النبي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَسَلَامٌ عَلَيْهِ<sup>(٨٧)</sup>.

قوله: «إِيمَانًا»؛ أي: مؤمناً بالله ومصدقاً بأنه تقرب إليه .

قوله: «وَاحْتِسَابًا»؛ أي: محتسباً بما فعله عند الله أجرًا لم يقصد به غيره، «غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»؛ سبق الحديث عليها في باب الترغيب في صيام رمضان

ترجم لنفسه في كتابه الضوء اللامع "٨ / ٣٢-٢" ، والتحفة اللطيفة "٣ / ٦٣٠" ، وانظر أيضاً لترجمته: شذرات الذهب "٨ / ١٧-١٥" ، والبدر الطالع "٢ / ١٨٧-١٨٤" ، فهرس الفهارس للكتاني "٢ / ٩٨٩-٩٩٣" ، وثبت البلوي "ص ٣٧٥" ، والتأج المكمل "ص ٤٤٩" وهدية العارفين للبغدادي "٢ / ٢١٩-٢٢١" ، ومعجم المؤلفين لكتحة "١٠ / ١٥٠" ، والمستدرك على معجم المؤلفين "ص ٦٧٨-٦٧٩" ، والأعلام "٦ / ١٩٤-١٩٥" وغيرها.

(٨٠) أي بأسانيده السابقة في الأحاديث التي مرت إلى الإمام محمد بن إسماعيل البخاري رحمه الله رحمة واسعة.

(٨١) أخرجه: البخاري (٢٠٠٨) في صلاة التراويف: باب فضل من قام رمضان، ومسلم (٧٥٩) (١٧٤) في صلاة المسافرين: باب الترغيب في قيام رمضان، أحمد (٢ / ٢٨١ و ٢٨٩)، وأبو داود (١٣٧١)، والترمذى (٨٠٨)، والنمسائى

(٨٤) ، والبيهقي (٤ / ٤٩٢) من طرق عن الزهري، به.

(٨٥) انظر "المفہوم لما أشكل من تلخیص كتاب مسلم" (٣٨٩ / ٢).

والحديث دليل على فضل قيام رمضان، وأنه من نوافل الخير، ومن أفضل أعمال البر، و  
من أسباب مغفرة الذنوب، لا خلاف في هذا.

(١٩) **وَبِهِ إِلَيْهِ**<sup>(٨٨)</sup> **قَالَ**: حدثنا يحيى بن بکير، قال: حدثنا الليث، عن عقيلٍ، عن ابن شهابٍ، قال: أخبرني عروة، أن عائشة<sup>رضي الله عنها</sup>، أخبرته: أن رسول الله ﷺ خرج ذات ليلةٍ من جوف الليل، فصلى في المسجد، فصلى رجالٌ بصلاته، فأصبح الناس، فتحدثوا، فاجتمع أكثر منهم، فصلوا معه، فأصبح الناس، فتحدثوا، فكثر أهل المسجد من الليلة الثالثة، فخرج رسول الله ﷺ، فصلوا بصلاته، فلما كانت الليلة الرابعة عجز المسجد عن أهله حتى خرج لصلاة الصبح، فلما قضى الفجر أقبل على الناس، فتشهد، ثم قال: «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّهُ لَمْ يَخْفَ عَلَيَّ مَكَانُكُمْ، لَكُنِّي خَشِيتُ أَنْ تُفْرَضَ عَلَيْكُمْ، فَتَعْجِزُوا عَنْهَا»<sup>(٨٩)</sup>.

قال أبو عبد الله: تابعه يونس.

وهذا الحديث أيضاً دليل على فضل قيام رمضان، وهذا لا خلاف فيه، وإنما الخلاف في الأفضل منه.

هل إيقاعه في البيت، أو في المسجد؟ فذهب مالك إلى أن إيقاعه في البيت أفضل لمن قوي عليه، وكان أولاً يقوم في المسجد ثم ترك ذلك، وبه قال أبو يوسف، وبعض

(٨٨) المقصود بالسند السابق، ويصح بالأسانيد السابقة في غير حديث إلى الإمام محمد بن إسماعيل البخاري رحمه الله ، حيث أغلب شيوخي المذكورين، أروي عنهم صحيح البخاري وجميع مروياتهم .

(٨٩) أخرجه: البخاري (٩٢٤) باب من قال في الخطبة بعد الثناء: أما بعد ، ومسلم (٦٧١) في صلاة المسافرين وقصرها بباب الترغيب في قيام رمضان وهو التراویح وايضاً في (١٧٧ و ١٧٨)، وأبو داود (١٣٧٣)، والنسائي (٣ / ٢٠٢).

أصحاب الشافعى.

وذهب ابن عبد الحكم وأحمد وبعض أصحاب الشافعى: إلى أن حضورها في الجماعة أفضل، وقال الليث: لو قام الناس في بيوتهم، ولم يقم أحد في المسجد، لا ينبغي أن يخرجوا إليه، والحجۃ لماک قوله ﷺ: «خَيْرُ صَلَاةِ الْمَرءِ فِي بَيْتِهِ إِلَّا الصَّلَاةُ الْمَكْتُوبَةَ»<sup>(٤٠)</sup>، وقول عمر: نعمت البدعة هي، والتي تنامون عنها أفضل من التي تقومون فيها.

وحجة مخالفه: أن النبي ﷺ قد صلاها في الجماعة في المسجد، ثم أخبر بالمانع الذي منعه من الدوام على ذلك، وهو خشية أن تفرض عليهم، ثم إن الصحابة كانوا يصلونها في المسجد أوزاعاً متفرقين؛ إلى أن جمعهم عمر على قارئ واحد، فاستقر الأمر على ذلك، وثبتت سنته بذلك.

قلت: وماک أحق الناس بالتمسك بهذا؛ بناءً على أصله في التمسك بعمل أهل المدينة.



<sup>(٤٠)</sup> أخرجه البخاري (٦١١٣)، ومسلم (٧٨١)، وأبو داود (١٤٤٧)، والنسائي (٣/١٩٨) من حديث زيد بن ثابت.

## ١١\_ بَابُ ثَوَابِ مَنْ قَامَ مَعَ الْإِمَامِ حَتَّى يَنْصَرِفَ

(٢٠) أخبرنا شيخنا العلامة المجاهد غلام الله بن رحمة الله الكاكرى البشاورى رحمه الله<sup>(٤١)</sup> ، أخبرنا محمد إدريس الكاندھلوی ، أخبرنا خليل أحمد السهارنفورى عن الشاه عبد الغنى بن أبي سعيد المجددى الدھلوی، وهو أخبرنا والدي العلامة أبو سعيد المجددى الدھلوی، أخبرنا الشيخ عبد الله المعروف بغلام علي بن عبداللطيف الدھلوی، أخبرنا الشاه عبد العزيز بن الشاه ولی الله بن عبد

(٤١) هو شيخ الحديث العلامة غلام الله بن المولوي رحمت الله بن محمد بن أخته بن باران بن عثمان بن حكيم خان بن عظيم خام الكاكرى القندرزى الأفغانى ثم البيشاورى الباكستانى، مدير مدرسة دار القرآن والحديث السلفية، أبو عبد الحليم، ولد شيخنا في أفغانستان حوالي عام ١٣٤٥ هـ تكريباً، وتعلم في صباح علوم الآلة وأتقن جميعها في مدة وجيزة، ورحل في طلب العلم إلى باكستان، ثم رجع بعد التحصيل العلمي إلى بلاده أفغانستان، ولما أعطاه الله ذكاء وهمة انهمك في دروس التفسير والحديث وأصبح لا يرغب عندهما بديلًا، حتى اشتهر بالتوحيد والسنّة.

عاني كثيراً في سبيل نشر التوحيد والسنّة، ومجاهدة أهل البدع، ومن ذلك: أن أودع في السجن بسبب سعي علماء أهل البدع مراراً، وكان جملة ما مكث في السجن يقرب على عشر سنوات في أوقات منقطعة، ضرب وأوذى وسب وشتم مرات ولا حول ولا قوة إلا بالله.

بعد الغزو الروسي لأفغانستان كان الشيخ من أوائل المجاهدين في سبيل الله، حيث كان مؤسساً لمنظمة "المسلمون" وذلك في ابتداء الجهاد، وكان نائباً للشيخ جميل الرحمن (رحمه الله) مؤسس جماعة الدعوة إلى القرآن والسنّة في أفغانستان، والتي تولى شيخنا رحمة الله فيها رئاسة التعليم وعمل رئيساً لقسم الإفتاء والدعوة والإرشاد بها، وشغل منصب رئيس المدرسين بالجامعة الأثرية ومشيخة الحديث فيها، وأشرف على الدعاة التابعين لوزارة الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد بمكتب الدعوة بإسلام آباد.

كما أسس مدرسة [دار القرآن والحديث السلفية] في بشاور، وعمل مديرًا لها وشيخ الحديث والتفسير بها إلى أن توفي رحمه الله صباح يوم الجمعة ١٦ جمادى الآخر عام ١٤٤٢ هـ الموافق ٢٩ يناير عام ٢٠٢١ م.

الرحيم الدهلوi.

(ح) ويروي العلامة أبو سعيد المجددي الدهلوi عاليًّا، عن الشاه عبدالعزيز بن ولی الله الدهلوi، عن أبيه ، أخبرنا أبو طاهر الكوراني، أخبرنا الحسن العجمي، أخبرنا محمد بن العلاء البابلي، عن أبي النجا سالم بن محمد السنهوري، أخبرنا النجم أحمد بن محمد الغيطي، أخبرنا زكريا الأنصاري<sup>(٩٢)</sup>، أخبرنا الحافظ المفید رضوان بن محمد المستملي، أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن سلامة السلمي المكي، أخبرنا أبو الفرج عبد الرحمن بن أبي الحسن علي بن محمد الثعلبي، (عرف بابن القارئ)<sup>(٩٣)</sup>، أخبرنا أبو الحسن علي بن نصر الله بن عمر بن الصواف، أخبرنا أبو بكر عبد العزيز بن أحمد بن عمر بن باقا البغدادي، أخبرنا أبو زرعة طاهر بن محمد بن طاهر المدسي، أخبرنا أبو محمد عبد الرحمن بن حمد الدوني، أخبرنا القاضي أبو نصر أحمد بن الحسين بن الكسار، أخبرنا أبو بكر أحمد بن محمد بن إسحاق بن السنى الدينوري الحافظ، أخبرنا الإمام الحافظ أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي النسائي رَحْمَةُ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضِيلِ، عَنْ دَاؤِدِ بْنِ أَبِي هَنْدٍ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ جَبِيرِ بْنِ نَفِيرٍ، عَنْ أَبِي ذِرٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، قَالَ: صَمَّنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَمَضَانَ، فَلَمْ يَقُمْ بِنَا حَتَّى بَقِيَ سَبْعُ مِنَ الشَّهْرِ، فَقَامَ بِنَا حَتَّى ذَهَبَ ثَلَاثُ اللَّيْلَاتِ، ثُمَّ لَمْ يَقُمْ بِنَا فِي السَّادِسَةِ، فَقَامَ بِنَا فِي الْخَامِسَةِ حَتَّى ذَهَبَ شَطْرُ اللَّيْلِ، فَقُلْتَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ نَفَلْتَنَا

<sup>(٩٢)</sup> انظر ثبت شيخ الإسلام زكريا الأنصاري (ص ١٤٨).

<sup>(٩٣)</sup> هو المسند المعمر زين الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن أبي الحسن علي بن محمد بن هارون التعلبي، عرف بابن القارئ، ولد سنة (٦٩٥هـ)، وتوفي سنة (٧٧٦هـ). انظر ترجمته في مشيخة أبي بكر المراغي (ص ٤٣٣)، والدرر الكامنة (٤٤٥)، وذيل التقى (٤٩٥/٢).

بقية ليتنا هذه، قال: «إِنَّهُ مَنْ قَامَ مَعَ الْإِمَامِ حَتَّى يَنْصَرِفَ، كَتَبَ اللَّهُ لَهُ قِيَامًا لَيْلَةً». ثم لم يصل بنا ولم يقم حتى بقي ثلاث من الشهر، فقام بنا في الثالثة، وجمع أهله ونساءه حتى تخوفنا أن يفوتنا الفلاح، قلت: وما الفلاح؟ قال: السحور<sup>(٤٤)</sup>.

**قوله:** «لَوْ نَفَلْتَنَا»، لو: للتمنّى، ونَفَلْتَنَا: بتشديد الفاء، وتحفيتها: في الصّحاح نفلتك تنفيلاً أي أعطيتك نفلاً وفي القاموس نفله التَّنْفَلُ أي بالتحْفِيفِ وأنفله ونفله أي بالتشْدِيدِ أي أعطاها إِيّاه فَيجوز هَا هُنَا التَّحْفِيفُ وَالْتَّشْدِيدُ، والمراد أي أعطيتنا الزيادة من القيام في بقية ليتنا هذه.

**قوله:** «إِنَّهُ مَنْ قَامَ مَعَ الْإِمَامِ حَتَّى يَنْصَرِفَ، كَتَبَ اللَّهُ لَهُ قِيَامًا لَيْلَةً»: يعني أنه إذا صلى العشاء جماعة مع الإمام، ثم صلى بعدها معه ما تيسر له حتى ينصرف الإمام حصل له ثواب قيام ليلة كاملة.

**قوله:** «الفلاح»: البقاء، والفوز، والظفر، وسمّي السحور فلاحاً لأن بقاء الصوم به.  
**قوله:** «قلت: مَا الفلاح؟» أي ما هو المعنى بالفلاح الذي خُسوا فوتة.  
**قوله:** «قال: السحور» بضم السين: هو تناول الطعام وقت السحر، وبفتحها اسم لما يُسحر به من الطعام والشراب.

(٤٤) أخرجه: النسائي في المختبى (٤ / ١٦٠٥)، و"الكبرى" (٥ / ١٢٩٨) عن عبيد الله بن سعيد، عن محمد بن الفضيل، عن داود به، وفي موضع آخر من المختبى (٢٠٣ / ١٣٦٤)، وفي "الكبرى" (١٣٧ / ١٢٨٧) عن اسماعيل بن مسعود، عن بشر بن المفضل، عن داود بن أبي هند، عن الوليد بن عبد الرحمن، عن جبير بن نفير، عنه. وأخرجه أبو داود (١٣٧٥)، والترمذى (٨٠٦)، وابن ماجه (١٣٢٧)، وأحمد (٥ / ١٥٩) و(٥ / ١٦٣)، والدارمي (١٧٨٤) و(١٧٨٥)، وابن خزيمة (١٢٠٦). وصححه الألبانى في "صلاة التراويح" (ص ١٥).

(٤٥) انظر "حاشية السندي على سنن النسائي" (٣ / ٨٣).

## ١٢ \_ باب استحباب إيقاظ المرء أهله لصلاة الليل

(٢١) أخبرنا شيخنا العلامة السلفي المسند المحدث يحيى بن عثمان عظيم آبادي المكي<sup>(٩٦)</sup>، وشيخنا العلامة المعمرون عبد الرحمن بن سعد بن محمد العياف الدوسي الودعاني<sup>(٩٧)</sup>، والشيخ المعمر الكبير محمد قدسي بن مأمون بن أحمد السوجي القرولي

(٩٨) هو شيخنا المحدث الزاهد يحيى بن عثمان المدرس العظيم آبادي ، المدرس بالمسجد الحرام ، ومعهد الحرم المكي حفظه الله ولد في ٢٥ من شهر شعبان سنة ١٣٥٤ هـ للهجرة ، بمحلة أجياد بمكة المكرمة . وتلقى العلم على يد والده الشيخ المحدث عثمان المدرس العظيم آبادي أحد خواص محدث الديار الهندية الإمام نذير حسين .

كما أخذ عن أبي السمح عبدالهيمين محمد نور الفقيه المصري ، ومحمد عبدالرزاق حزة وجامعة . وأخذ بالتلقى والإجازة عن الشيخ عبدالحق الهاشمي ، والشيخ سليمان بن عبد الرحمن الحمدان ، والشيخ عبد الله الراحماني صاحب " مرقة المفاتيح " ، والشيخ أبي سعيد محمد عبدالله نور إلهي بن شهرت إلهي الهندي اللكتوي . ولا يزال الشيخ المترجم له يتمتع بالصحة والعافية ، ويدرس في المسجد الحرام بمكة المكرمة بباب العمارة ، ويحيى طلاب الحديث بشيته " النجم البادي " الذي صنعه له الشيخ الفاضل : أحمد بن عمر بازمول ، وفقه الله . [ انظر مقدمة ثبت الشيخ المسمى بـ " النجم البادي " ترجمة العلامة المحدث السلفي يحيى بن عثمان المدرس العظيم آبادي ] وقد حضرت له بعض دروسه في فتح المجيد وصحيف مسلم في المسجد الحرام، واستجزره فاجازني .

(٩٩) هو الشيخ الفقيه المحدث السلفي عبد الرحمن بن سعد بن محمد العياف الدوسي الودعاني ، في ربيع الأول سنة

(١٣٤٣ هـ) ثلاثة وأربعين وثلاثمائة وألف ، في روضة سدير قال الشيخ بدر العتيبي عنه في ترجمته: تربى في أحضان والديه ، وأحسنت تربيته وتأديبه ، وقرأ القرآن في الكتاب على كل من فوزان القديري و ولده عبد العزيز ، وعبد الرحمن الفتىوخ ، وأخيه عبدالله نيابة عنه ، وابن عبد الرحمن الشيخ عبد العزيز الفتىوخ ، قال شيخنا عبد الرحمن : ( ونعم من مطاوعة زهد وورع ولا نزكي على الله أحدا من عباده ونرجوا لهم الخير ) ، ثم رحل الشيخ إلى قرية الدويش من أجل التجارة - وهي مهنته - وقرأ على الشيخ إبراهيم الهموishi بعضاً من المتن الصغرى ورياض الصالحين ، ثم ارتحل إلى أم القرى مكة المكرمة في سنة الأربع وسبعين وثلاثمائة وألف ( ١٣٧٤ هـ ) واجتمع بعدة مشايخ من علماء مكة ، وواظب على مجالس الشيخ سليمان بن حمدان - رحمة الله تعالى - واشتدت ملازمته له وقرأ عليه الكثير من الكتب المطولة والمختصرة منها أول صحيح البخاري ، وصحيف مسلم كاملاً ،

## الأندونيسي<sup>(٩٨)</sup>، بقراءتي على الأول ، وإجازة من الثاني ، وقراءة على الثالث و نحن

والروض المربع كاملاً من أوله إلى آخره قراءة بحث وتحقيق ، وكتاب التوحيد ، وشرحه فتح المجيد ، وغير ذلك من الكتب في فنون شتى من النحو والفرائض ونحوها . حتى أجازه الشيخ سليمان بن حمدان بالإجازة الحديثية ، كما جرى له أسئلة مع الشيخ العلامة عبدالله بن حميد واستفاد منه الكثير ، وله معه مباحث ومذاكرات عديدة ، وقرأ القليل على يد الشيخ العلامة عبدالعزيز بن باز رحمه الله ، ودرس على يد الشيخ العلامة المحدث حماد الأنصاري ، والشيخ محمد بن المختار الشنقيطي بمحله الخنساء بمكة المكرمة واستفاد الكثير من المباحثات والأسئلة من الشيخ صالح العثيمين ، وغيرهم من العلماء ، ثم انتقل الشيخ إلى الطائف عام ١٣٩٠ هـ ، ولم تقطع ملازمته للشيخ سليمان بن حمدان حتى ساعة وفاته ، وجلس للتدرис في مسجد بن غشيان ، ودرس في كتاب التوحيد ، وفتح المجيد ، ونيل الأوطار ، ثم أم في مسجد (كترنة) امرأة محسنة مغربية ، ثم انتقل إلى جامع عبدالله الفيصل بالعزيزية ، وله على منبره خطب من أنفس الخطب وأبلغها من غير تكلف ولا إسهاب جمعتها وأنا في صدد تبييضها منذ زمن ، ثم ترك الشيخ إمامه الجامع واكتفى بالتدرис في مسجد الحي الذي يسكن فيه بمحله العقيق ، ودروسه مستمرة طوال أيام السنة بعد مغرب كل يوم لا تقطع إلا في رمضان والأعياد ، وجلسه مفتوح للزوار من العلماء وطلاب العلم كل يوم مع حسن استقبال ، ولين جانب ، وتواضع جم .

مناسبة : لم يتول الشيخ أي منصب حكومي ، وإنما كان يتجر ، ففتح الله عليه من مكamins رزقه ما أغناه عن فضل أموال الناس ، وقد عرض شيخنا عبدالله بن عبدالعزيز بن عقيل وكان نائباً لرئيس مجلس القضاء الأعلى على شيخنا عبدالرحمن العياف القضاة ، ولكنه امتنع عنه .

قلت (حاتم) : والشيخ مازال حيا يرزق إلى الآن .

(٩٨) هو الشيخ العمر محمد قدسي بن مأمون بن أحمد السوجي الإندونيسي ، ولد بقاروت إندونيسيا في ٧ محرم (١٣٥٥ هـ) وعمره الآن قد بلغ (٨٧) عاماً.

من شيوخه: الشيخ العلامة سليمان عبد الرحمن الحمدان / قرأ عليه جملة كثيرة من سنن أبي داود وقد أجازه بالعلامة . وأعطاه ثبته المسمى بـ [إتحاف العدول الثقات] ، والشيخ أحمد رؤبة بن عبد الله كليوني / قرأ عليه صحيح البخاري وتفسير الجلالين وفتح الوهاب والإقناع وشرح المحلي على المنهاج والاحياء وغيرها .

والشيخ أحمد أشعري بن حسن / قرأ عليه الصحيحين ، والشيخ محمد نور حسن أمير الدين بن عبد المنان / قرأ عليه صحيح مسلم وبلوغ المرام ورياض الصالحين وغيرها ، والشيخ مأمون بكري / قرأ عليه القراءات السبع .

لقائه بالشيخ سليمان الحمدان: قال: "وفي موسم الحج ١٩٧٥ - ١٩٧٦ م / ١٣٩٥ هـ سمعت على الشيخ سليمان بن عبد الرحمن الحمدان جملة كثيرة من سنن أبي داود ثم أجازني الإجازة بما تضمنه ثبته وشهد بذلك كياهي ساسا شرف

نسمع ، كلهم عن العلامة الفقيه القاضي سليمان بن عبد الرحمن بن عبد الله بن حمدان الحنبلي النجدي ، وهو عن عدة منهم العلامة أحمد الله بن أمير الله القرشي البرتابكري الدهلوi المدرس في مدرسة دار الحديث الرحمانية في دهلي ، أخبرنا السيد محمد نذير حسين الدهلوi ،.. بسنده المذكورأعلاه في الحديث السابع إلى الإمام الحافظ أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَامٌ عَلَيْهِ قَالَ: حَدَثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ شَارِعٍ حَدَثَنَا يَحْيَى حَدَثَنَا إِبْرَاهِيمُ عَجْلَانُ عَنِ الْقَعْدَاءِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هَرِيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «رَحِيمُ اللَّهِ رَجُلًا قَامَ مِنْ اللَّيْلِ فَصَلَّى وَأَيْقَظَ امْرَأَتَهُ فَإِنْ أَبْتَ نَضَحَ فِي وَجْهِهَا الْمَاءَ رَحِيمُ اللَّهِ امْرَأَةً قَامَتْ مِنْ اللَّيْلِ فَصَلَّتْ وَأَيْقَظَتْ زَوْجَهَا فَإِنْ أَبَى نَضَحَتْ فِي وَجْهِهِ الْمَاءَ»<sup>(٩٩)</sup>.

قوله: «رَحِيمُ اللَّهِ رَجُلًا»؛ خبرٌ عن استحقاقه الرحمة واستيجابه لها، أو دعاء له ومدح له بحسن ما فعل والله أعلم<sup>(١٠٠)</sup>.  
**قام مِنْ اللَّيْلِ**؛ أي: بعض الليل.

الدين قاروت".

وقال: "وكان حيئذ لا يوجد من قرأ السنن على الشيخ إلا أربعة أشخاص"

(١٣٠٨) آخرجه أبو داود في الصلاة: باب قيام الليل، و(١٤٥٠) باب الحث على قيام الليل، وابن ماجه (١٣٣٦)، والنسائي في "الكبرى" (١٣٠٢)، وفي "مسند أحمد" (٧٤١٠)، والبيهقي (٥٠١/٢)، و"صحيف ابن حبان" (٢٥٦٧) من طرق عن يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد، وإسناده قوي. فابن بشار: هو محمد البصري، ويحيى: هو ابن سعيد القطان، وابن عجلان: هو محمد المدنى، والقعقاع: هو ابن حكيم الكنائى المدنى، وأبو صالح: هو ذكوان السمان. وقد صححه الحاكم (٣٠٩/١) ووافقه الذهبي، وقال الألبانى: حسن صحيح.

(١٠٠) انظر "حاشية السندي على سنن ابن ماجه" (٤٠٢/١).

«فَصَلَّ»؛ أي: التهجد «وَأَيْقَظَ امْرَأَتَهُ»؛ أو نساءه، وأولاده، وأقاربه، وعيشه وإماءه «فَصَلَّتْ»؛ التهجد، «فَإِنْ أَبَتْ»؛ أي: امتنع لغبطة النوم وكثرة الكسل .. «نَضَحَ»؛ أي: رش، وقد وردت بلفظ رش عند غير واحد منهم ابن ماجه.

«فِي وَجْهِهَا الْمَاءَ»؛ المراد: التلطاف معها والسعى في قيامها لطاعة ربها منها أمكن، قال تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى﴾ [المائدة: ٢]، وقال ابن الملك: وهذا يدل على أن إكراه أحد على الخير يجوز، بل يستحب.

وقوله: «رَحِيمَ اللَّهُ امْرَأَةً قَامَتْ»؛ آناء «اللَّيْلِ»؛ أي: وفقت بالسبق، «فَصَلَّتْ»؛ التهجد، «وَأَيْقَظَتْ زَوْجَهَا»؛ والواو لمطلق الجمع، وفي الترتيب الذكري إشارة لطيفة لا تخفي، وفيه بيان حسن المعاشرة وكمال الملاطفة والمرافقة، كذا في "المرقاة" فصل التهجد «فَإِنْ أَبَى»؛ وامتنع لغبطة النوم وكثرة الكسل .. «نَضَحَتْ»؛ أي: رشت «فِي وَجْهِهِ الْمَاءَ»؛ معاونة له على البر والتقوى.



## ١٣\_ بَابُ فِي فَضْلِ الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ

(٢٢) أخبرنا شيخنا العلامة المقرئ علي بن محمد توفيق النحاس الفرسكوري المصري حفظه الله <sup>(١)</sup> قراءةً عليه وأنا أسمع بمسجد الفتح بشارع الأسكندرية، قال: أخبرني والدی الشیخ العلامہ محمد توفیق النحاس رحمه الله، قال: أخبرنا الشیخ محمد بخیت بن حسین المطیعی مفتی الدیار المصریة، أخبرنا الشیخ أبو العباس شهاب الدین احمد بن محجوب الرفاعی شیخ السادة الفیومیة بالازهر الشریف، أخبرنا ابراهیم بن علی بن حسن السقا الشافعی المصری، عن ولی الله محمد (تعیل) بن ناصر الفشنی، عن الشیخ محمد بن سالم الحفنی <sup>(٢)</sup> أخبرنا أبو حامد محمد بن محمد البدری الدمیاطی الشهیر بابن المیت، أخبرنا أبي الضیاء نور الدین علی بن علی الشبرا ملیسی، أخبرنا احمد بن خلیل السبکی، أخبرنا النجم محمد الغیطی، أخبرنا زکریا بن محمد الانصاری، أخبرنا إبراهیم بن صدقۃ الحنبیلی، أخبرنا عبد الوهاب بن رزین الحموی، أخبرنا مسند الدینیا أبو العباس احمد بن أبي طالب الحجار المعروف بابن الشحنة، أخبرنا الحسین بن المبارک

(١) هو شيخنا العلامة المقرئ علي بن محمد توفيق النحاس الفرسكوري المصري المولود عام ١٩٣٩ م، تلقى بعض العلوم الشرعية على والده و كان من علماء الازهر . وتلقى القراءات العشر الصغرى عن : الشیخ عامر بن السيد عثمان، والشیخ عبدالرازق السيد البکری رحمهما الله تعالى من مؤلفاته : الوجیز [تجوید] مراجعة الشیخ عامر، والرسالة الغراء في الوجه المقدمة في الاداء ، وكتاب فض الالاء في الوجه المقدمة لورش في الاداء، ورسالة في الوقف على (( كلا و بلا )) وبعض الكلمات، ورسالة في الرد على من منع قراءة حزة و الكسائي ، ورسالة في طرق حفص، وتعريف بالقراء العشرة وغيرها من المؤلفات ، و لا زال الشیخ يقرء في بيته و له مقرنة في بعض المساجد .

(٢) انظر مختصر ثبت البدری لمحمد بن سالم الحفنی (دار الكتب المصرية، ميكروفلم: ٤٨٠٢٥)

الزيدي، أخبرنا أبو الوقت عبد الأول بن عيسى السجزي الهروي، أخبرنا عبد الرحمن بن محمد الداودي البوشنجي<sup>١٠٣</sup>، أخبرنا عبدالله بن أحمد بن حمويه السرخسي، أخبرنا محمد بن يوسف بن مطر الفربري، أخبرنا محمد بن إسماعيل البخاري رحمه الله قال حدثنا علي بن عبد الله، حدثنا سفيان، عن أبي يعفور، عن أبي الضحى، عن مسروق، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: «كَانَ النَّبِيُّ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَخَلَ الْعَشْرَ شَدَّ مِئَرَهُ، وَأَحْيَا لَيْلَهُ، وَأَيْقَظَ أَهْلَهُ»<sup>١٠٤</sup>.

قوله: «إِذَا دَخَلَ الْعَشْرَ» المراد: العُشْرُ الأُواخِرُ مِنْ شَهْرِ رمضان، و«شَدَّ مِئَرَهُ»: بكسر الميم وسكون المهمزة، أي: إزاره، وهو كناية عن اعتزاله النساء واجتهاده في العبادة ولا بدّ في إرادة الحقيقة أيضًا بأن يشدّ مئزره.

وقيل: المراد تشميره للعبادة. يقال: شدّتْ لهذا الأمِّ مِئَرَيْ، أي تشمّرتْ. وتفرّغْتْ له.

وقال القرطبي رحمه الله: وقد ذهب بعض أئمتنا إلى أنه عبارة عن الاعتكاف. قال: وفيه بعد. لقوله: (أيقظ أهله)، وهذا يدل على أنه كان معهم في البيت، وهو كان في حال اعتكافه في المسجد، وما كان يخرج منه إلا حاجة الإنسان، على أنه يصح أن

<sup>١٠٣</sup> نسبة إلى بوشنج بلدة بقرب هرة خراسان

<sup>١٠٤</sup> أخرجه البخاري (٢٠٢٤) في فضل ليلة القدر: ، باب من صام رمضان إيهانا واحتسابا ونية، ومن طريقه الغوzi في "شرح السنة" ١٨٢٩ عن علي بن عبد الله، ومسلم (١١٧٤) في الاعتكاف بباب الاجتهاد في العشر الأواخر من شهر رمضان ، وأحمد (٦٦، ٦٧)، وأبو داود (١٣٧٦)، والنسائي (٣/٢١٧، ٢١٨)، وابن ماجة (١٧٦٨)، والبيهقي في "السنن" (٤/٣١٣)، وابن حبان (٣٢١).

يوقظهن من موضعه من باب الخوخة التي كانت له إلى بيته في المسجد<sup>(١٠٥)</sup>.

**قال الحافظ ابن رجب رَحْمَةُ اللَّهِ:** وال الصحيح أن المراد به الاعتزال من النساء ، وبذلك فسره السلف والأئمة المتقدمون، منهم: سفيان الثوري<sup>(١٠٦)</sup>؛ قلت: جزم عبد الرزاق عن الثوري بذلك، واستشهد بقول الشاعر:

قوم إِذَا حَارَبُوا شَدُوا مَا زَرُهُمْ ... عَنِ النِّسَاءِ وَلَوْ بَاتَ بِأَطْهَارِ

وذكر ابن أبي شيبة عن أبي بكر بن عياش نحوه.

**«وَأَحْيَا لَيْلَهُ** أي: ترك النوم الذي هو أخوه الموت واحتفل بالعبادة معظم الليل لا كله؛ لقولها في الصحيح: «مَا عَلِمْتُهُ قَامَ لَيْلَهُ حَتَّى الصَّبَاح»<sup>(١٠٧)</sup>.

**«وَأَيَقْظَ أَهْلَهُ** أي: المعتكفات معه في المسجد، واللاتي في بيوتها إذا دخلها الحاجة أي: يوقظهن للصلوة والعبادة<sup>(١٠٨)</sup>.

والحديث يبين أن العشر الأواخر من رمضان هي خير ليالي السنة؛ فيها ليلة القدر، وهي خير من ألف شهر، كما أخبر الله عز وجل في منزل كتابه، وأنه يستحب أن يزداد من العبادات فيها، واستحباب إحياء لياليها بالقيام ، وإيقاظ النائمين من الأهل والقرابة لذلك، وفيه: أن اغتنام أوقات الفضل يحتاج إلى عزم وصبر ومجاهدة للنفس.

(١٠٥) انظر " عمدة القاري بشرح صحيح البخاري " (١٣٩ / ١١).

(١٠٦) انظر "لطائف المعارف" ص (٣٤٢).

(١٠٧) جزء من حديث: رواه مسلم (٧٤٦) كتاب: صلاة المسافرين، باب: جامع صلاة الليل ومن نام عنه أو مرض. وأبو داود (١٣٤٢)، والنسائي (٣ / ٢٠٠)، وأحمد (٦ / ٥٣ - ٥٤)، وابن حبان (٦ / ٣٦٩) (٢٦٤٢) كتاب: الصلاة، فصل في قيام الليل. والبيهقي (٣ / ٢٩ - ٣٠).

(١٠٨) انظر " منحة الباري بشرح صحيح البخاري " (٤ / ٤٥٦).

## ١٤ \_ بَابُ تَحْرِي لَيْلَةُ الْقَدْرِ فِي الْوِتْرِ مِنَ الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ

(٢٣) أخبرني إجازة كلاً من شيوخي الشيخ العلامة الصالح المعمور حمة الله بن عبدالغنى بن إبراهيم خليل بن أبي ذر الأركاني مولداً، ثم المدنى مهاجراً ومسكناً ومدفناً رحمه الله (١٠٩)، والشيخ العلامة المعمور محمد سالم القاسمي بن محمد طيب بن محمد

(١٠٩) هو شيخنا المحدث المسند، الفقيه الزاهد رحمة الله بن عبدالغنى بن إبراهيم بن أبي ذر الأركاني ثم المدنى رحمة الله ، كان من أفضل المسندين، ومن أعيان الشيوخ المعمرين في مدينة النبي الأمين - على ساكنها أفضل الصلاة والتسليم -.

كان - رحمة الله - من جيل فريد، قضى جل عمره - الذي نيف على التسعين - في العلم والتعليم، فقد ولد عام (١٣٤٣ هـ) في (مينمار)، وترجع أصوله من عائلة خليل، من قبيلة الروهينجا، بمقاطعة أرakan المسلمة - رد الله عنها كيد البوذيين -. نشأ شيخنا محباً للعلم، طالباً له منذ نعومة أظفاره في مسقط رأسه، ولما اشتد عزمه رحل إلى الهند، فدرس في مدارسها الشهيرة: «مظاهر العلوم» بسهارنفور، ثم انتقل إلى جامعة «دار العلوم» بدبيوند، وتخرج على كبار علمائها.

من أشهرهم الشيخ المحدث المسند حسين أحمد المدنى بن حبيب الله الفيض آبادى (ت ١٣٧٧ هـ)؛ لازمه كثيراً، وتلقى عنه «الجامع الصحيح» للإمام البخاري، والنصف الأول من «جامع الترمذى».

وكذا، شيخ الأدب إعزاز علي بن مزاج علي الأموروهي (ت ١٣٧٤ هـ)، حيث تلقى عنه «سنن أبي داود»، والنصف الثاني من «جامع الترمذى»، و«السائل».

ومنهم شيخ إرشاده، العلامة محمد طيب بن محمد النانوتوي القاسمي (ت ١٤٠٤ هـ) مدير المدرسة، لازمه كثيراً، وانتفع به، تلقى عنه بعضاً من «مشكاة المصايح»، و«حججة الله البالغة» للشاه ولی الله الدھلوی، وغيرهم (١).

ثم انتقل بعد ذلك إلى الحرميin، وطاف عدة بلدان، قال - رحمة الله - في إجازته لي:

«.. وقد أكرمني الله - تعالى - بالإقامة في البلد الحرام منذ سنة (١٣٧٣ هـ)، ثم استوطنت مدينة النبي - صلی الله علیه وسلم - من سنة (١٣٨٥ هـ) وإلى الآن، كما قدر لي التجول في بلدان عديدة، منها: بيت المقدس، ودمشق، وحلب، ونحوها من بلاد الشام، وغيرها من البلاد، ولقيت فيها، وفي الحرميin على مر الأيام خلقاً من العلماء والصالحين والفضلاء، واستنفدت من كثير منهم».

وقد كتب رسائل لطيفة، ومؤلفات منيفة، منها: «سد الفجوة والثلمة بين الإخوة والأمة»، طبعت في المدينة، عام (١٤٢٣ هـ). انظر ترجمته لصاحبنا الشيخ محمود حمدان، والشيخ حمد المري بعنون «الشيخ العلامة المعمور رحمة الله بن عبد الغنى

أحمد بن محمد قاسم النانوتوي رحمه الله (١١٠)، وشيخنا العلامة المحدث بلال أصغر بن عبد الأحد بن عبد السميع بن حافظ ظهور الديوبندي حفظه الله (١١١) جميعهم قال: أخبرنى

البرماوى، ملتقي أهل الحديث، والشيخ حامد قاسم الأركانى في: «النسيم العليل».

(١١) الشيخ العالم الكبير المحدث الفقيه الأديب والخطيب المصحح محمد سالم بن العلامة المقرئ محمد طيب بن الشيخ الحافظ محمد أحمد بن حجة الإسلام محمد قاسم القاسمي، ينتهي نسبه إلى الصديق الأكبر أبي بكر بن أبي قحافة التيمي القرشي خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم. ولد في ديوبيند بسهازنفور يوم الجمعة ثاني عشرى جمادى الآخرة سنة أربع وأربعين وثلاثمائة وألف، وتخرج من دار العلوم بديوبيند سبع وستين وثلاثمائة وألف، ومن شيوخه بها: والده الإمام، وشيخ الإسلام حسين أحمد المدنى، والعلامة إبراهيم البلاوى، وشيخ الأدب إعزاز على الأمروھي، والشيخ فخر الحسن، وآخرون.

روى عنهم، وأسند المسلسلات عن والده عن الشيخ المحدث خليل أحمد السهازنفورى، وأجازه الشیخ المحدث محمد زکریا الكاندھلوی، رحمہم الله جیعا.

درس الكتب المقررة في عامّة العلوم والفنون في دار العلوم مدة طويّلة، وشغل مناصب إدارية بها، وعمل رئيساً لدار العلوم (الوقف)، ونائباً لرئيس هيئة الأحوال الشخصية الإسلامية، ومسرفاً على رابطة المساجد في الهند، ورئيساً للمجلس الاستشاري لمظاهر العلوم (الوقف) بسهازنفور، ومسرفاً على مجمع الفقه الإسلامي في الهند، وعضو للمجلس الاستشاري لدار العلوم لندوة العلماء، وكان معروفاً بخطاباته وتذكيره، يلين قلوب الناس بموعدة فصل، ويهير عقول السامعين بكلمات هي الزهر المبثوث واللؤلؤ النثر. ترجم له الشیخ محمد أکرم الندوی وغيره.

(١١٣) هو شيخنا العلامة بلال أصغر بن عبد الأحد بن عبد السميع بن حافظ ظهور الديوبندي ، ولد في ١٣ رمضان ١٩٣٧ م هو سليل العلماء هو وأباءه المذكورون آنفاً كلهم علماء، وكان الجد الأعلى -حافظ ظهور- من زملاء مؤسس دار العلوم ديوبيند شیخ الإسلام محمد قاسم النانوتوی رحمة الله على الجميع.

وقد أدرك الشیخ بلال أصغر جده المباشر (عبد السميع) وقرأ عليه ٥ أجزاء من القرآن الكريم. وتخرج من دار العلوم سنة ١٣٧٤ هـ.

يتميّز بأنه الوحيد الذي يروي مسلسلات السنوسى في الهند عن والده عن الشیخ إسماعيل جيون بخش عن أحمد شريف عن جماعة من طلاب جده عن جده عن السيد محمد بن علي السنوسى، سمع صحيح الإمام البخارى على الشیخ حسين أحمد المدنى، وصحيح مسلم وسنن الترمذى على إبراهيم البلاوى، وسنن النسائي على فخر الحسن المراد آبادى، وو سنن أبي داود على بشير أحمد البلند شهرى، وسنن ابن ماجه وموطأ مالك روایة يحيى الليثى والشمائى المحمدية للترمذى على ظهور أحمد الديوبندي، وموطأ الإمام محمد بن الحسن على جليل أحمـد الكـيرـانـوـي، ومشـكـاة المصـايـح على والـدـهـ.

شيخ الإسلام السيد حسين أحمد المدنى بن حبيب الله الحسيني الفيض أبادى، أخبرنا شيخ الهند العلامة محمود حسن بن ذي الفقار على الديوبندي، قال: أخبرنا العلامة محمد قاسم النانوتوى، أخبرنا الشاه عبد الغنى بن أبي سعيد الدھلوی، أخبرنا الشيخ محمد عابد السندي، أخبرنا قراءةً لجميعه عمى الشيخ محمد حسين بن محمد الأنصارى<sup>(١)</sup>، أخبرنا الشيخ عبد الخالق بن علي المزجاجى: أخبرنا بجميعه شيخنا العلامة محمد بن علاء الدين المزجاجى، أخبرنا والدى العلامة علاء الدين بن محمد باقى المزجاجى، والعارف بالله الزين بن محمد باقى المزجاجى، قالا: أخبرنا فخر الإسلام عبد الله بن محمد باقى المزجاجى: أخبرنى والدى العلامة محمد باقى بن الزين المزجاجى، وعمى العلامة رضى الدين الصديق بن الزين المزجاجى، قالا: أخبرنا شيخنا وحالنا العلامة علي بن أحمد المزجاجى، أخبرنا والدى العلامة أحمد بن علي المزجاجى، أخبرنا العلامة العارف يحيى النور الأشعري، أخبرنا العلامة إسماعيل بن أبي بكر الجبرتى، أخبرنا العلامة محمد بن محمد المزجاجى، أخبرنا العلامة المحدث الضابط نفيس الدين سليمان بن إبراهيم بن عمر العلوى، أخبرنى والدى العلامة إبراهيم بن عمر العلوى، وشيخنا شرف الدين موسى بن مري بن علي الغزولى الدمشقى سماعًا، قالا: أخبرنا مسند الدنيا أبو العباس أحمد بن أبي طالب الحجار المعروف بابن الشحنة رَحْمَةُ اللَّهِ... بمسنده المذكور في الحديث السابق إلى الإمام البخارى رَحْمَةُ اللَّهِ قال: حدثني محمد، أخبرنا عبدة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن

عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قالت: كان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يجاور في العشر الأواخر من رمضان،

<sup>(١)</sup> انظر "حصر الشارد" (٣٣٦/١)

ويقول ﷺ: «تَحْرُّوا إِلَيْهِ الْقَدْرِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ»<sup>(١٣)</sup>.  
 قوله : «تَحْرُّوا إِلَيْهِ الْقَدْرِ» أي: اطلبوا ، وهو أمر على جهة الإرشاد إلى وقتها، وترغيب في اغتنامها، فإنها ليلة عظيمة، تغفر فيها الذنوب، ويُطلع الله تعالى فيها من شاء من ملائكته على ما شاء من مقادير خليقه، على ما سبق به علمه، ولذلك عظمها سبحانه بقوله: ﴿وَمَا أَدْرَاكَ مَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ﴾ [القدر: ١] إلى آخر السورة، وبقوله تعالى: ﴿حَمْ \* وَالْكِتَابُ الْمُبِينُ \* إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مُبَارَكَةٍ إِنَّا كُنَّا مُنْذِرِينَ \* فِيهَا يُفَرَّقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ \* أَمْرًا مِنْ عِنْدِنَا إِنَّا كُنَّا مُرْسِلِينَ \* رَحْمَةً مِنْ رَبِّكَ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [الدخان: ٦]

معنى «يُفَرَّقُ»: يفصل ويبين. و«حَكِيمٍ» محكم؛ أي: متقن. و«أَمْرًا» منصوب على القطع، ويصح بنزع الخافض؛ أي: يفرق بأمر. فلما أسقط الخافض تعدى الفعل فنصب.

واختلف الناس اختلافاً كثيراً في ليلة القدر: هل كانت مخصوصة بزمن النبي ﷺ، أو لا؟ فالجمهور: على أنها ليست مخصوصة. ثم اختلفوا: هل هي متنقلة في الأعوام، أو ليست متنقلة؟ ثم الذين قالوا: إنها ليست متنقلة اختلفوا في تعينها، فمن معين ليلة

(١٣) أخرجه البخاري (٢٠١٧) و(٢٠٢٠)، ومسلم في الصيام بباب استحباب صوم ستة أيام من شوال رقم (١١٦٩)، وابن راهوية (٦٧٠)، والترمذى (٧٩٢) وابن نصر المروزى كما في "مختصر قيام الليل" ص ١٠٩ من طريق عبدة بن سليمان، عن هشام بن عروة، به، وقال الترمذى: حديث حسن صحيح.  
 وأخرجه من طريق ابن عمر، الإمام مالك في "الموطأ" (١/٣٢٠)، ومسلم أيضاً (١١٦٥) (٢٠٦)، وأبو داود (١٣٨٥)، والنسيائي في "الكبرى" (٣٤٠٠)، والطحاوى في "المعانى" (٣/٨٥)، والبيهقي (٤/٣١١) من طرق، عن مالك.

النصف من شعبان. ومن قائل: هي ليلة النصف من رمضان. ومن قائل: هي ليلة سبع عشرة. ومن قائل: هي ليلة تسع عشرة. ثم ما من ليلة من ليالي العشر إلا وقد قال قائل: بأنها ليلة القدر. وقيل: هي آخر ليلة منه.

وقيل: هي معينة عند الله تعالى غير معينة عندنا. وهذه الأقوال كلها للسلف والعلماء. وسبب اختلافهم اختلاف الأحاديث كما ترى.

قلت: والحاصل من مجموع الأحاديث، وما استقر عليه أمر رسول الله ﷺ في طلبها: أنها في العشر الأواخر من رمضان، وأنها منتقلة فيه، وبهذا يجتمع شتات الأحاديث المختلفة الواردة في تعينها. وهو قول مالك، والشافعي، والثوري، وأحمد، وإسحاق، وأبي ثور، وغيرهم على ما حكاه أبو الفضل عياض. فاعتمد عليه، وتمسك

به<sup>(١١٤)</sup>.

قوله: «في العشر الأواخر من رمضان»: في النهاية: أي: تعمدوا طلبها فيها، واجتهدوا فيها<sup>(١١٥)</sup>.

(٢٤) **وَبِهِ إِلَيْهِ قَالَ:** حدثنا موسى، قال: حدثنا همام، عن يحيى، عن أبي سلمة، قال: انطلقت إلى أبي سعيد الخدري رض فقالت: ألا تخرج بنا إلى النخل نتحدث، فخرج، فقال: حدثني ما سمعت من النبي ﷺ في ليلة القدر، قال: اعترف رسول الله ﷺ عشر الأول من رمضان واعترفنا معه، فأتاه جبريل، فقال: إن الذي

<sup>(١١٤)</sup> انظر "المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم" (٣/٢٥١).

<sup>(١١٥)</sup> انظر "مرقة المفاتيح شرح مشكاة المصايح" (٤/١٤٣٦).

طلب أمامك، فاعتكف العشر الأوسط<sup>(١١٦)</sup>، فاعتكفنا معه فأتاه جبريل فقال: إن الذي

طلب أمامك، فقام النبي ﷺ خطيباً صحيحة عشرين من رمضان فقال: «مَنْ كَانَ

اعتكفَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَيَرِجُعُ، فَإِنِّي أَرِيْتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ، وَإِنِّي نُسِّيْتُهَا، وَإِنَّهَا فِي

العَشِيرِ الْأَوَّلِيْرِ، فِي وِتْرِهِ، وَإِنِّي رَأَيْتُ كَأَنِّي أَسْجُدُ فِي طِينٍ وَمَاءً» وَكَانَ سَقْفُ

المسجد جريد النخل، وَمَا نَرَى فِي السَّمَاءِ شَيْئًا، فَجَاءَتْ قَزْعَةٌ، فَأَمْطَرَنَا، فَصَلَّى بَنَا النَّبِيُّ

ﷺ حتَّى رأَيْتُ أثْرَ الطِينِ وَالْمَاءِ عَلَى جَبَهَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَرْبَبِهِ تَصْدِيقَ رَؤْيَايَه<sup>(١١٧)</sup>.

هَذَا الْحَدِيثُ يُسْتَفَادُ مِنْهُ: مَشْرُوعِيَّةُ الْاعْتِكَافِ، وَأَنَّ لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي أَوْتَارِ الْعَشِيرِ

الْأَخِيرِ،

وَفِيهِ: جَوَازُ السَّجْدَةِ فِي الطِينِ، وَلَكِنَّ الْحَدِيثُ مَحْمُولٌ عَلَى أَنَّهُ كَانَ شَيْئًا يَسِيرُ إِلَيْهِ

يُمْنَعُ مُبَاشَرَةً بِشَرَةِ الْجَبَهَةِ الْأَرْضِ، وَلَوْ كَانَ كَثِيرًا لَمْ تَصْحُ صَلَاتُهُ، وَهَذَا هُوَ قَوْلُ

الْجُمُهُورِ، وَاخْتَلَفَ قَوْلُ مَالِكٍ فِيهِ، فَرَوَى أَشْهَبُ عَنْهُ أَنَّهُ: لَا يَجُوزُ إِلَّا السُّجُودُ عَلَى

الْأَرْضِ، عَلَى حَسْبِ مَا يُمْكِنُهُ.

وَقَالَ ابْنُ حَبِيبٍ: مَذْهَبُ مَالِكٍ أَنَّ يَوْمَيْ إِلَّا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْحَكْمِ فَإِنَّهُ كَانَ

(١١٦) قال الشيخ محمد فؤاد عبدالباقي رحمه الله : (العشر الأوسط) هكذا هي في جميع النسخ المشهورة في الاستعمال تأنيث العشر كما قال في أكثر الأحاديث العشر الأخيرة وتذكره أيضاً لغة صحيحة باعتبار الأيام أو باعتبار الوقت والزمان ويكتفي في صحتها ثبوت استعمالها في هذا الحديث من النبي صلى الله عليه وسلم .أ.هـ صحيح مسلم بتحقيقه وتعليقه (٨٢٥/٢).

(١١٧) أخرجه البخاري (١٩١٢) باب السجود على الأنف ، والسجود على الطين ، ومسلم (١١٦٧) باب فضل ليلة القدر، والحدث على طلبها، وبيان محلها وأرجى أوقات طلبها ، وأحمد (١٠ / ٣)، وأبو داود (١٣٧٣)، والنسياني (٧٩ / ٣).

يَقُولُ: يَسْجُدُ عَلَيْهِ وَيَسْجُدُ فِيهِ إِذَا كَانَ لَا يَعْمَلُ وَجْهَهُ وَلَا يَمْنَعُهُ مِنْ ذَلِكَ.  
 وَقَالَ ابْنُ حِبْبٍ: وَبِالْأَوَّلِ أَقُولُ: وَإِنَّمَا يَوْمَئِذٍ إِذَا كَانَ لَا يَجِدُ مَوْضِعًا نَقِيًّا مِنَ الْأَرْضِ،  
 فَإِنْ طَمِعَ أَنْ يَدْرُكَ مَوْضِعًا نَقِيًّا قَبْلَ خُرُوجِ الْوَقْتِ لَمْ يَجِدْهُ إِلَيْهِ فِي الطِّينِ.  
 وَقَالَ الْخَطَابِيُّ: (حَتَّى رَأَيْتَ أثْرَ الطِّينِ) فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى وجوب السَّجْدَةِ عَلَى الجَهَةِ،  
 وَلَوْلَا وُجُوبُهُ لَصَانَهَا عَنِ لَثْقِ الطِّينِ.  
 وَفِيهِ: اسْتِحْجَابٌ أَنَّ لَا يَمْسِحُ إِلَى بَعْضِ مَا يُصِيبُ جَهَةَ السَّاجِدِ مِنْ أثْرِ الْأَرْضِ  
 وَغَبَارِهَا. وَفِيهِ: أَنْ رُؤْيَا الْأَنْبِيَاءَ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، صَادِقَةٌ.  
 وَفِيهِ: طَلْبُ الْخُلُوَّةِ عِنْدِ إِرَادَةِ الْمَحَادِثَةِ لِتَكُونَ أَجْمَعُ لِلضَّبْطِ.  
 وَفِيهِ: الْاسْتِحْدَاثُ عَنِ الشَّيْخِ وَالْالْتَهَاسُ مِنْهُ. وَفِيهِ: مُوَافَقَةُ الْقَوْمِ لِرَئِيسِهِمْ فِي الطَّاعَةِ  
 الْمَنْدُوبَةِ. وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ <sup>(١١٨)</sup>.



<sup>(١١٨)</sup> انظر "عمدة القاري بشرح صحيح البخاري" (٩٤/٦).

## ١٥\_ باب قيام ليلة القدر من الإيمان

(٢٥) وَبِهِ إِلَيْهِ قَالَ: حَدَثَنَا أَبُو الْيَمَانُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شَعِيبٌ، قَالَ: حَدَثَنَا أَبُو الزَّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ مُخْبِثَهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ يَقْعُمْ لَيْلَةَ الْقَدْرِ، إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفَرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»<sup>(١١٩)</sup>. قَوْلُهُ: «مَنْ يَقْعُمْ لَيْلَةَ الْقَدْرِ» إِنْ قُلْتَ: لَمْ قَالْ مَنْ يَقْعُمْ بِالْمَضَارِعِ وَقَالَ فِيهَا بَعْدَهُ مَنْ قَامَ رَمَضَانَ وَمَنْ صَامَ رَمَضَانَ بِالْمَاضِيِّ، قُلْتَ<sup>(١٢٠)</sup>: لَأَنَّ قِيامَ رَمَضَانَ وَصَيَامَهُ مَحْقُوقٌ الْوَقْعُ فِي جَاءَ بِلَفْظِ يَدِلُّ عَلَيْهِ بِخَلْافِ قِيامِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ إِنْهُ غَيْرُ مُتَيقِّنٍ فَلَهُ ذَكْرٌ بِلَفْظِ الْمُسْتَقْبَلِ.

إِنْ قُلْتَ: فَمَا بَالِ الْجَزَاءِ لَمْ يُطَابِقْ الشَّرْطَ فِي الْمُسْتَقْبَلِ مَعَ أَنَّ الْمَغْفِرَةَ فِي زَمْنِ الْمُسْتَقْبَلِ. قُلْتَ: إِشْعَارًاً بِأَنَّهُ مُتَيقِّنُ الْوَقْعُ مَتَحْقِقُ الشَّبُوتُ فَضْلًاً مِنَ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى عِبَادِهِ.

إِنْ قُلْتَ: لَفْظُ مَنْ يَقْعُمْ لَيْلَةَ الْقَدْرِ هَلْ يَقْتَضِيُّ قِيامَ تَمَامَ الْلَّيْلَةِ أَوْ يَكْفِيُ أَقْلَمُ مَا يَنْطَبِقُ عَلَيْهِ اسْمُ الْقِيَامِ فِيهَا.

قُلْتَ: يَكْفِيُ الْأَقْلَمُ وَعَلَيْهِ بَعْضُ الْأَئْمَةِ حَتَّى قِيلَ يَكْفِيُ بِأَدَاءِ فَرْضِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ

(١١٩) أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ (٣٥) بَاب: قِيامُ لَيْلَةِ الْقَدْرِ مِنَ الْإِيمَانِ، وَمُسْلِمٌ فِي صَلَاةِ الْمَسَافِرِينَ بَابُ التَّرْغِيبِ فِي قِيامِ رَمَضَانَ رَقم (٧٦٠)، وَأَبُو دَاوُد (١٣٧١ و ١٣٧٢)، وَالتَّرمِذِيُّ (٨٠٨)، وَالسَّائِي (٤ / ١٥٧ - ١٥٨).

(١٢٠) الْقَائلُ هُوَ الْإِمَامُ مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ سَعِيدٍ، شَمْسُ الدِّينِ الْكَرْمَانِيُّ (الْمُتَوَفِّ: ٧٨٦هـ) صَاحِبُ "الْكَوَاكِبِ" الدَّرَارِيِّ فِي شَرْحِ صَحِيحِ الْبَخَارِيِّ

في دخوله تحت القيام فيها لكن الظاهر منه عرفاً أنه لا يقال قام الليلة إلا إذا قام كلها أو أكثرها.

فإن قلت: ما معنى القيام فيها إذ ظاهره غير مراد قطعاً قلت القيام للطاعة كأنه معهود من قوله تعالى: ﴿وَقُومٌ مِّنْ قَاتِلِيْنَ﴾ [البقرة: ٢٣٢] وهو حقيقة شرعية فيه<sup>(١٢١)</sup>.

«إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفْرَ لَهُ مَا تَقدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» سبق إياضها.

قال ابن بطال : هذا الحديث أيضاً حجة على أن الأعمال إيمان لأنه جعل القيام إيماناً لأنه<sup>صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</sup> جعل الصيام والقيام إيماناً<sup>(١٢٢)</sup>.



(١٢١) انظر "الكوكب الدراري في شرح صحيح البخاري" (١/١٥٣).

(١٢٢) انظر "شرح صحيح البخاري لابن بطال" (١/٩٥).

## ١٦\_ بَابُ الدُّعَاءِ بِالْعَفْوِ وَالْعَافِيَةِ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ

(٢٦) أخبرنا شيخنا العلامة المحدث المعمم الصالح أبو أسعد، عبد الشكور بن هاشم بن علي بن فياض المظاهري البرماوي ثم السكري رحمه الله (١٢٣) سنة ١٤٣١هـ، قال: أخبرنا العلامة الفتى مولانا سعيد أحمد المظاهري السهارنفوردي رحمه الله، أخبرنا خليل أحمد السهارنفوردي أخبرنا محمد مظهر النانوتوي (١٢٤)، أخبرنا مولانا مملوك علي النانوتوي ، عن فريد دهره رشيد الدين خان الدهلوبي ، أخبرنا الشاه عبد العزيز بن ولی الله الدهلوبي ، عن أبيه الشاه أحمد ولی الله الدهلوبي .  
 (ح) ويرويه العلامة خليل أحمد السهارنفوردي عالياً ، عن الشاه عبد الغني

(١٢٣) هو شيخنا العلامة المحدث المعمم عبد الشكور البرماوي المظاهري حفظه الله المقيم في مكة المكرمة، ولد بقرية مرانغلوا منطقة منغدو إحدى ضواحي أكياب عاصمة أركان بورما، بتاريخ ١٩٢٨م، ليلة الاثنين ثاني شوال ١٤٣٣هـ في مكة المكرمة، من شيوخه: الشيخ بشير الله المظاهري - رحمه الله تعالى - تعلم منه النصف الأول من مشكاة المصايح في الحديث، الشيخ الفتى محمود المظاهري - مشكاة المصايح، الحديث، الجلالين، التفسير،شيخ الحديث الشيخ محمد زكريا المظاهري الكاندھلوی - صحيح البخاري والمسلسالت، مدير الجامعة الشيخ أسعد الله المظاهري - سنن أبي داود وموطأ الإمام مالك والإمام محمد العروض الشعرية وأداب السلوك وشرح معاني الآثار وغيرهم.

مؤلفاته : كل مؤلفاته رحمه الله تعالى مخطوطة يسر الله طبعها منها : الروح والريحان في نعيم الجنان، ونזהة المشتاقين إلى بستان العارفين، والنخبة المستحسنة المنتخبة من المقاصد الحسنة للإمام السخاوي، وسعادة الخلق في حسن الخلق، وللؤلؤ والمرجان في فضائل القرآن ( مترجمة بالعربية من الأردو للشيخ محمد زكريا رحمه الله تعالى )، والعجالة في أحكام الجنائز، النفحات الإلهية على روضة ولی الله الدهلوية ، وإرشاد الطالب إلى درك المطالب ، المستفاد من مقدمة الأوجز ، وقد جمعت لشيخنا ثبتاً بعنوان (نور العيون بما مولانا عبد الشكور من الأسانيد والفنون).

(١٢٤) (ت ١٣٠٢هـ) انظر ترجمته في: "نזהة الخواطر" (٨/٤٨٠).

المجدهي الدهلوبي إجازة سنة أربع وتسعين بعد ألف ومائتين<sup>(١٢٥)</sup>، أخبرنا والدي العلامة أبو سعيد المجدهي الدهلوبي قراءة وسماعاً، أخبرنا الشيخ عبد الله المعروف بغلام علي بن عبداللطيف الدهلوبي ، أخبرنا بجميعه الشاه عبد العزيز بن ولی الله الدهلوبي، عن أبيه الشاه أحمد ولی الله الدهلوبي (سماعاً)<sup>(١٢٦)</sup>، أخبرنا أبو طاهر الكوراني<sup>(١٢٧)</sup>، أخبرنا حسن العجمي، أخبرنا محمد بن العلاء البابلي، عن سالم بن محمد السنوري، أخبرنا النجم الغطي، أخبرنا زكريا الأنصاري<sup>(١٢٨)</sup>، أخبرنا محمد بن علي القاياتي، عن أبي زرعة العراقي ، أخبرنا عمر بن أميلة المراغي.

(ح) وقال القاضي زكريا الأنصاري رحمه الله: وأنبأنا العز بن الفرات، عن المراغي عالياً إجازةً ، أخبرنا الفخر بن البخاري ، أخبرنا ابن طبرزد، أخبرنا أبو الفتح عبد الملك الكروخي، أخبرنا محمود الأزدي، وأحمد الغورجي لجميعه وعبد العزيز الترياقى

(١٢٥) انظر مقدمة بذل المجهود في حل سنن أبي داود (١٥٢/١).

(١٢٦) انظر العجاله النافعه (ص ٦٦).

(١٢٧) انظر إتحاف النبيه فيما يحتاج إليه المحدث والفقيره (ص ٧٦ و ٨٤ و ١٧٥).

(١٢٨) هوشيخ الاسلام زين الدين أبو يحيى زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري الخزرجي السنوي، ثم القاهري الأزهري الشافعي. قال الغزي: الشيخ الإمام، شيخ مشايخ الإسلام، علام المحققين، وفهمة المدققين، ولسان المتكلمين، وسيد الفقهاء والمحدثين، الحافظ المخصوص بعلو الإسناد، والملحق للأحفاد بالأجداد، العالم العامل، والولي الكامل.أ.ه. وقال ابن حجر الهيثمي: وقدمت شيخنا زكريا لأنه أجل من وقع عليه بصرى من العلماء العاملين والأئمه الوارثين، وأعلى من عنه رويت من الفقهاء والحكماء المستدين، فهو عمدة العلماء الأعلام، وحجۃ الله على الأنام، حامل لواء مذهب الشافعي على كاهله، ومحرر مشكلاته وكاشف عویصاته في بكرته وأصائله، ملحق الأحفاد بالأجداد، المفرد في زمانه بعلو الإسناد، كيف ولم يوجد في عصره إلا من أخذ عنه مشافهة أو بواسطة أو بوسائل متعددة، بل وقع لبعضهم أنه أخذ عنه مشافهة تارة، وعن غيره من بينه وبينه نحو سبع وسائل تارة أخرى، وهذا لا نظير له في أحد من عصره، فنعم هذا التميز الذي هو عند الأئمه أولى وأحرى؛ لأنه حاز به سعة التلامذة والأتباع، وكثرة الآخذين عنه ودؤام الانتفاع أ.ه.

من أوله إلى مناقب ابن عباس، وعبيد الله الدهان لباقيه، قالوا: أَنْبَأَنَا أَبُو مُحَمَّدَ عَبْدَ الْجَبَارِ بْنَ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْجَرَاحِ الْمَرْوَزِيِّ أَنَّبَأَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدَ بْنَ مُحَبَّوبَ بْنَ فضيل التاجر المحبوي المرزوقي، أَنَّبَأَنَا أَبُو عَيْسَى مُحَمَّدَ بْنَ عَيْسَى بْنَ سُورَةَ التَّرْمِذِيِّ السَّلْمِيِّ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَامُهُ وَبَشَّارُهُ وَلَعْنُهُ عَلَى الْكُفَّارِ (١٢٩)، حَدَّثَنَا قَتِيبةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سَلِيمَانَ الْضَّبْعَيِّ، عَنْ كَهْمَسَ بْنِ الْحَسْنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيدَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا، قَالَتْ: قَلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ إِنْ عَلِمْتَ أَيِّ لَيْلَةٍ لِّيَلَةُ الْقَدْرِ مَا أَقُولُ فِيهَا؟ قَالَ: «قُولِي: اللَّهُمَّ إِنَّكَ أَعْفُ عُوْجُوجَ الْعَفْوَ فَاعْفُ عَنِّي» (١٣٠). هَذَا حَدِيثُ حَسْنٍ صَحِيحٌ

(١٢٩) هو الإمام الحافظ الحجة أبو عيسى محمد بن عيسى بن موسى بن الضحاك السلمي الضرير البوغبي الترمذى، نسبة إلى ترمذ، واختلف في ضبطها كثيراً، المعروف المشهور على الألسنة كسر التاء والميم وبينهما راء ساكنة بوزن "إثمد" كما ضبطها صاحب "القاموس"، وهي مدينة قديمة على طرف نهر بلخ الذي يقال له جيحون، وتقع الآن بجنوب أوزبكستان قرب الحدود الأفغانية، ولد سنة ٢٠٩ هـ، وتوفي بترمذ سنة تسع وسبعين ومئتين. ولله تصانيف كثيرة في علم الحديث. انظر ترجمته في: "سير أعلام النبلاء" (١٣٠ / ٢٧٠)، و"تهذيب التهذيب" (٥ / ٢٤٨)، و"تذكرة الحفاظ" (٢ / ٦٣٤)، و"المرقاة" (١١ / ٢٣)، و"أعلام المحدثين" للمحقق (ص: ٢٢٤).

(١٣٠) أخرجه الترمذى (٣٥١٣) في أبواب الدعوات عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، والنمسائي في "الكبرى" (١٠٧٠٨) و (١٠٧٠٩) و (١٠٧١٠) - وهو في "عمل اليوم والليلة" (٨٧٢) و (٨٧٣) و (٨٧٤) - وابن السنى في "عمل اليوم والليلة" (٧٦٧) من طرق عن كهمس، بهذا الإسناد، وقال الترمذى: حسن صحيح، وصححه الحاكم (١ / ٥٣٠)، واقره الذهبي، وصححه النووي في، الأذكار" ص (٢٤٨)، وقول الدارقطنى في السنن ٣ / ٢٣٣ لم يسمع. عبد الله بن بريدة من عائشة شيئاً فيه نظر، ولم يتابع عليه. وأخرجه موقوفاً ابن أبي شيبة (٢٠٦ / ١٠)، والبيهقي في "الشعب" (٣٧٠٢) عن أبي معاوية، عن الشيباني، وهو أبو إسحاق، عن العباس بن ذريح، عن شريح بن هانى، عن عائشة، قالت: لو عرفتُ أى ليلة ليلة القدر ما سألتُ الله فيها إلا العافية. وهذا إسناد صحيح، رجاله ثقات.

## ١٧\_ بَابُ أَجْوَدِ مَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَكُونُ فِي رَمَضَانَ

(٢٧) أخبرنا شيخنا المعلم عبد الرحمن بن محمد عبد الحفيظ الكتاني حفظه الله<sup>(١)</sup> قراءة عليه ونحن نسمع، قال: أخبرني والدي العلامة السيد محمد عبد الحفيظ بن عبد الكبير الكتاني رحمه الله، وهو بأخذته للشمايل بشرح جسوس الآتي على شيخه السيد محمد بن قاسم القادري، وهو قراءة على شيخه الحافظ أبي عيسى سيدى محمد المهدى بن الحاج، وهو عن والده أبي عبد الله سيدى محمد (الطالب) بن حمدون بن الحاج، عن والده أبي الفيض سيدى حمدون بن بن عبد الرحمن بن حمدون بن الحاج المرداوى الفاسى، عن الشيخ محمد التاودى بن محمد الطالب بن سودة المري المالكى، وهو قراءة على شارحها شيخ الجماعة سيدى محمد بن قاسم جسوس، عن أبي الجمال أبي عبد الله سيدى محمد بن عبد القادر الفاسى، عن والده شيخ الشيوخ عبد القادر بن علي بن يوسف الفاسى، عن عم أبيه العارف بالله محمد العربي بن يوسف الفاسى، عن الشيخ محمد بن قاسم بن علي القيسي الغرناطى المشهور بالقصار، عن أبي العباس أحمد بن حسن التسولى، عن أبي العباس أحمد بن محمد بن يوسف الدقون، عن أبي عبد الله محمد بن يوسف المواقى العبدري، عن محمد بن عبد الملك القيسي الغرناطى المتورى، عن أبي بكر أحمد بن محمد المعروف بابن جزي كسلفة، عن أبيه المفسر المشهور أبي القاسم محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله بن جزي الكلبى الغرناطى، عن أبي جعفر أحمد بن إبراهيم بن الزبير

<sup>(١)</sup> سبق ترجمته ، انظر حديث رقم (١٣) ص (٤٩).

الثقفي الغرناطي، عن أبي الخطاب أحمد بن بن محمد بن عمر بن محمد بن واجب القيسي، أنا أبو عبد الله محمد بن يوسف بن سعادة المرسي، أنا أبو علي الحسين بن محمد بن فيره بن حيون ابن سكرة الصدفي، أنا أبو القاسم عبد الله بن طاهر بن محمد بن شاهفور التميمي، أنا أبو علي الحسن بن علي بن الحسن بن محمد بن جعفر الوخشي وغيره، ثنا أبو القاسم علي بن أحمد بن محمد بن الحسن الخزاعي، أنا أبو سعيد الهيثم بن كلبي الشاشي، ثنا أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذى<sup>(١٣٢)</sup> صاحب الشمائل قال: حدثنا عبد الله بن عمران أبو القاسم القرشي المكي، قال: حدثنا إبراهيم بن سعد، عن ابن شهاب، عن عبيد الله، عن ابن عباس<sup>رض</sup> قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ أَجْوَدُ النَّاسِ بِالْخَيْرِ وَكَانَ أَجْوَدَ مَا يَكُونُ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، حَتَّىٰ يَنْسَلِخَ فَيَأْتِيهِ جِبْرِيلُ فَيَعِرِضُ عَلَيْهِ الْقُرْآنَ، فَإِذَا لَقِيَهُ جِبْرِيلُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ أَجْوَدَ بِالْخَيْرِ مِنَ الرّّحِيمِ الرّّحِيلِ»<sup>(١٣٣)</sup>.

قوله: «أَجْوَدُ النَّاسِ»؛ أي: كان أكثرهم جوداً، أَسْخَاهُمْ عَلَى الإِطْلَاقِ، فَإِنَّهُ مَا سُئِلَ شَيْئاً فَمَنْعَهُ إِذَا كَانَ مَا يَصْحُ بِذْلِهِ وَإِعْطَاؤِهِ.

«وَكَانَ أَجْوَدَ مَا يَكُونُ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ»، إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ لِأَوْجَهِ:

<sup>(١٣٢)</sup> حرر هذا الإسناد الدكتور أنمار بن محمد بن أنعم تحريراً طيباً فليرجع إليه فضلاً لا أمراً بملتقى أهل الحديث.

<sup>(١٣٣)</sup> أخرجه الترمذى في الشمائل (٣٣٦) بباب ما جاء في خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم، والبخارى (٦) في بدء الوحي: باب رقم (٥)، و (٣٢٠) في بدء الخلق: باب ذكر الملائكة، و (٣٥٤) في المناقب: باب صفة النبي - صلى الله عليه وسلم -، ومسلم (٢٣٠٨) في الفضائل: باب كان النبي - صلى الله عليه وسلم - أَجْوَدُ النَّاسِ بِالْخَيْرِ مِنَ الرّّحِيمِ الرّّحِيلِ، وأحمد (٢٨٨/١)، وابن حبان (٦٣٧٠)، والبيهقي في "الدلائل" (٣٢٦/١) من طرق عن ابن عباس.

أحدها: رغبة في ثواب شهر رمضان، فإن أعمال الخير فيه مضاعفة الأجر، وليعين الصائمين على صومهم، وليفطرونهم، فيحصل له مثل أجورهم كما قال، ولأنه كان يلقى فيه جبريل لمدارسة القرآن، فكان يتجدد إيمانه، ويقينه، وتعلو مقاماته، وتظهر عليه برkatه، فيما له من لقاء ما أكرمه، ومن مشهد ما أعظمها! وقيل: إنما كانت عطاياه تكثر في رمضان، لأنه كان يقدم الصدقات بين يدي مناجاة الرسول ﷺ لقوله تعالى:

﴿إِذَا نَاجَيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيَ نَجَوَاتِكُمْ صَدَقَةً﴾<sup>(١٣٤)</sup> وفيه بعد ، لأنه قد كان نسخ ذلك، ولاستبعاد دخول النبي ﷺ في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ ولبعد دخول جبريل في قوله تعالى: ﴿إِذَا نَاجَيْتُمُ الرَّسُولَ﴾<sup>(١٣٥)</sup>.

و«أجود»؛ تقرأ برفع أجود قال الحافظ ابن حجر: هو بفتح "أجود" هكذا في أكثر الروايات، وأجود اسم كان وخبره محذوف، وفي رواية الأصيلي "أجود" بالنصب على أنه خبر كان، قال النووي: الرفع أشهر، والنصب جائزٌ؛ اهـ، مختصرًا<sup>(١٣٦)</sup>.

قوله: «فَإِذَا لَقِيَهُ جِبْرِيلُ كَانَ رَسُولُ اللهِ أَجْوَدُ بِالْخَيْرِ»؛ أي: كان أجود حين يلقاه؛ لأن في ملاقاته زيادة ترقية له في المقامات، وزيادة اطلاع له على علوم.

وقوله: «مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ»؛ بفتح السين، أي: المطلقة، أشار به إلى أنه ﷺ في

(١٣٤) أي: مناجاة الرسول - صلى الله عليه وسلم - جبريل عليه السلام.

(١٣٥) انظر "المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم" (٦/٢٠).

(١٣٦) انظر "فتح الباري" (١/٣٠).

الإسراع بالجود، أسرع من الريح المرسلة، وإلى عموم النفع بجوده صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كما تعم

الريح المرسلة جميع ما تهب عليه<sup>(١٣٧)</sup>، وفيه جواز المبالغة، والإغاء في الكلام.

وفي الحديث: بيان جود النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وسعة كرمه وخاصة في رمضان، فإنه شهر

الطاعات ومواسم الخيرات .

وفي الحديث على الجود في كل وقت، وتستحب الزيادة عن الاجتماع بأهل الصلاح،

وفي شهر رمضان .

وفيه استحباب الإكثار من قراءة القرآن في رمضان .



<sup>(١٣٧)</sup> انظر "منحة الباري بشرح صحيح البخاري" (١٠٦/١).

## ١٨\_ بَابِ اعْتِكَافِ النَّبِيِّ عَلَى اللَّهِ فِي رَمَضَانَ

(٢٨) أخبرنا شيخنا العلامة المحدث المقرئ عبد الله بن صالح بن محمد بن عبد الله العبيد التميمي حفظه الله<sup>(١٣٨)</sup>، أخبرنا القاضي المعمر زيد بن علي السدمي قراءة عليه بالروضة<sup>(١٣٩)</sup> قال: قرأته كله على والدي العلامة علي بن أحمد السدمي، أخبرنا بجميعه غير واحد منهم العلامة محمد بن علي العمراني بقراءته على الوجيه عبد الرحمن بن سليمان الأهل صاحب "النفس اليهاني"، أخبرنا الوالد سليمان بن يحيى بن عمر الأهل، أخبرنا أحمد بن محمد بن مقبول الأهل، أخبرنا خالي يحيى بن عمر الأهل، أخبرنا أبو بكر البطّاح، أخبرنا عمي يوسف البطّاح، أخبرنا طاهر بن الحسين الأهل، أخبرنا عبد الرحمن بن علي الدبيع، أخبرنا الزين أحمد بن أحمد بن عبد اللطيف الشرجي، أخبرنا النفيسي سليمان بن إبراهيم العلوي، بروايته عن علي بن أبي بكر بن شداد المقرئ الزبيدي قراءة لبعضه إن لم يكن كله، أخبرنا أحمد بن أبي الخير بن منصور الشماخي، أخبرنا والدي، أخبرنا أبو بكر بن محمد الشراحبي، ومحمد بن إسماعيل

(١٣٨) هو شيخنا العلامة المقرئ الرحلة عبد الله بن صالح بن محمد العبيد التميمي حفظه الله ويتسبّب إلى أحد بطون قميم، وهو بنو عمرو بن قميم، ولد سنة ١٣٨٦هـ، وقد جمع بين كثرة المشيخة والتضلّع في العلوم ومن درس عليه يعرف ذلك جيداً ورحل شرقاً وغرباً أكثر من خمس وعشرين عام التقى فيها أكثر من الفين عالم وترجم لخمسةٍ من شيوخه تكريياً في كتابه "معجم الشيوخ" ١ / ٢ خ ، وقد يسر الله لى لقاء الشيخ في ثغر الأسكندرية واستجزته فأجازنى وسمعتها عليه بمسجد الفتاح بعض المسلسلات وصحيحة البخاري، وعبر الاتصال غير ذلك فصلتها في ثبت مسموعاتي.

(١٣٩) الروضة: مدينة صغيرة قرب صنعاء، صارت اليوم حيّا منها. وكانت من معاقل العلم في اليمن وقد ضعف بها اليوم. وقد بسطت ذكر بيوتات العلم بها في "الرحلة". حاشية شيخنا العبيد الإمام بذكر بعض كتب المسماع.

الحضرمي، وبطّال بن أحمد الركبي، وسلیمان بن خليل العسقلاني، وغيرهم، أخبرنا يونس بن يحيى الهاشمي، أخبرنا أبو الوقت عبد الأول بن عيسى السجزي، أخبرنا عبد الرحمن بن محمد الداودي البوشنجي، أخبرنا عبد الله بن أحمد بن حمويه السرخي، أخبرنا محمد بن يوسف بن مطر بن الفربري، أخبرنا الإمام أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن المغيرة الجعفي البخاري رَحْمَةُ اللَّهِ قَدِيمٌ: حدثنا خالد بن يزيد، حدثنا أبو بكر، عن أبي حصين، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «كَانَ يَعْرِضُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْقُرْآنَ كُلَّ عَامٍ مَرَّةً، فَعَرَضَ عَلَيْهِ مَرَّتَيْنِ فِي الْعَامِ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ، وَكَانَ يَعْتَكِفُ كُلَّ عَامٍ عَشْرًا، فَاعْتَكَفَ عِشْرِينَ فِي الْعَامِ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ» .<sup>(١٤٠)</sup>

فـالـحـدـيـثـ يـرـوـيـ أـبـوـ هـرـيرـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ أـنـ جـبـرـيـلـ عـلـيـهـ السـلـامـ كـانـ يـعـرـضـ الـقـرـآنـ عـلـىـ النـبـيـ رـحـمـةـ اللـهـ فـيـ كـلـ عـامـ مـرـةـ، فـعـرـضـ عـلـيـهـ مـرـتـيـنـ فـيـ الـعـامـ الـذـيـ قـبـضـ فـيـهـ فـقـوـلـهـ: «وَكَانَ يَعْتَكِفُ كُلَّ عَامٍ عَشْرًا، فَاعْتَكَفَ عِشْرِينَ فِي الْعَامِ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ» ظاهره: أنه اعتكف عشرين يوماً من رمضان، وهو مناسب لفعل جبريل؛ حيث ضاعف عرض القرآن في تلك السنة، ويحتمل أن يكون رَحْمَةُ اللَّهِ إِنَّمَا ضاعف اعتكافه في

(١٤٠) أخرجه : البخاري (٤٩٩٨) في فضائل القرآن، باب كان جبريل يعرض القرآن على النبي صلى الله عليه وسلم، وابن ماجه (١٧٦٩)، والنسائي في "الكبرى" (٣٣٢٩) و (٧٩٣٨) من طريق أبي بكر، بهذا الإسناد. والحديث بسند آخر إلى أبي هريرة من طريق عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهراني، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة، عند عبد الرزاق كما في "المصنف" ٧٦٨٢" و من طريقه أخرجه أحمد ٢٨١ / ٦، والترمذى ٧٩٠" ، وآخرجه البغوي ١٨٣١" .

العام الذي قبض فيه من أجل أنه علم بانقضاء أجله؛ فأراد استكثار عمل الخير؛ ليسن لأمته الاجتهد في العمل إذا بلغوا أقصى العمر؛ ليلقوا الله على خير أحواهم.

ويحتمل أنه عليه السلام اعتكف في ذلك العام عشرين، لأنه كان في العام الذي قبله مسافراً، ويدل لذلك ما رواه أبو داود وغيره عن أبي بن كعب رضي الله عنه : «أن النبي صلوات الله عليه كان يعتكف العشر الأواخر من رمضان، فلم يعتكف عاماً، فلما كان العام المُقبل اعتكف عشرين ليلة»<sup>(٤١)</sup>. وإسناده صحيح، وأخرجه النسائي أيضاً ولفظه: أن النبي صلوات الله عليه كان يعتكف العشر الأواخر من رمضان، فسافر عاماً، فلم يعتكف، فلما كان العام المُقبل اعتكف عشرين.

وفي الحديث دلالة واضحة على مداومة المصطفى صلوات الله عليه على الاعتكاف في العشر الأواخر من رمضان.

(٤١) أخرجه : أبو داود (٢٤٦٣)، "مسند أحمد" (٢١٢٧٧)، و"صحيح ابن حبان" (٣٦٦٣)، ابن ماجه (١٧٧٠)، والنسائي في "الكبرى" (٣٣٣٠) و (٣٣٧٥) من طريق حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.

قال الخطابي: فيه من الفقه أن النوافل المعتادة تقضى كما تقضى الفرائض، ومن هذا قضاء رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بعد العصر الركعتين اللتين فاتته لعدوم الوفد عليه، واستغفاله بهم.

وفيه مستدل من أجاز الاعتكاف بغير صوم ينشئه له، وذلك أن صومه في شهر رمضان إنما كان للشهر، لأن الوقت مستحق له.

وقد اختلف الناس في هذا فقال الحسن البصري: إن اعتكاف من غير صيام أجزأه، وإليه ذهب الشافعي. وروي عن علي وابن مسعود أنها قالا: إن شاء صام، وإن شاء أفطر.

وقال الأوزاعي ومالك: لا اعتكاف إلا بصوم، وهو مذهب أصحاب الرأي، وروي ذلك عن ابن عمر وابن عباس وعائشة، وهو قول سعيد بن المسيب وعروبة بن الزبير والأوزاعي.

## ١٩\_ بَابُ ذِكْرِ الْأَمْرِ بِالسَّحْوَرِ لِمَنْ أَرَادَ الصَّيَامَ

**(٢٩)** أخبرنا شيخنا منصور بن كامل بن شهاب الدين أبو إسحاق المنصوري المصري مولداً، والقطري إقاماً، والشافعي مذهباً حفظه الله<sup>(١٤٢)</sup> بيته في شوال سنة (١٤٣٧ هـ) وقد حدثنا عن فضل السحور، وأخبرني أنه يروي عن جمع منهم الشيخ

(١٤٢) هو شيخنا الباحثة الفقيه الشافعي منصور بن كامل شهاب الدين المنصوري الشافعي، موليد قرية أبو جلال إحدى

أعمال مركز شرين بمحافظة الدقهلية . (ملحوظة: الشيخ لا يرضيه هذه الالقب لكن هذه رؤيتها وقناعتها)

شيخنا في غاية الكرم، شديد التواضع، طلق المحسنة، رائع الملقي، واضح لا يعرف التلون ولا المحاباة في دين الله وهذا بشهادة أهل بلده وقريته ، وأنا أعرفه من أكثر من ٢٠ سنة وإن كان لا يعرفي .

تعلمت منه -حفظه الله- كيف نستشعر عقيدة أهل السنة والجماعة في حياتنا اليومية ، وكثير ما يعلق على حاجة الأمة الشديدة إلى رجال العقيدة، وإلى أهل الحديث، وبرغم أن الشيخ في عقده الخامس ، لكنه مهيب عليه وقار وسكينة ، وسمت حسن يظهر في سنته وكلماته وعباراته، ربما قال قوله يقع في القلب.

أراه كثير وفقه الله لا يفتر لسانه عن ذكر الله والصلوة والسلام على خير خلق الله صلى الله عليه وسلم حتى وهو يعلق أثناء الدرس، وكثير ما يقول تعلم ذلك من شيخي عبدالرحيم الطحان فهو شديد الإتباع للسنة، ولا يهدى وقتاً، حفظهم الله تعالى .

والشيخ أجده يوقر أهل العلم ، ويحبهم وخاصة أهل الحديث والأثر ، لسان حاله يقول ما قال العلامة محمد بن ابراهيم الوزير اليهاني في كتابه النفيسي (الروض الباسم في الذب عن سنة أبي القاسم) المختصر من كتابه العظيم: (العواصم والقواعد) قال : (إِنَّ الْمُتَمَسِّكِينَ بِالآثارِ النَّبُوَيَّةِ: هُمْ خَيْرُ الْفَرَقِ الإِسْلَامِيَّةِ؛ لَأَنَّهُمْ أَشَبَّهُ الْخَلْقَ خُلُقًاً وَسِيرَةً وَعَقِيدةً بِرَسُولِ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ-، وَالْمُحَدِّثُ إِذَا كَانَ مَرَاعِيًّا لِلسَّنَةِ؛ مَجَانِبًا لِلْبَدْعَةِ، مَلَاحِظًا لِمَا كَانَ عَلَيْهِ السَّلْفُ، فَهُوَ جَدِيرٌ بِإِجْمَاعٍ مِنْ يَعْتَدُ بِهِ عَلَى صَحَّةِ مَا هُوَ عَلَيْهِ، وَقُوَّةِ مَا اسْتَنَدَ إِلَيْهِ، وَإِنْ كَانَ مِنْ بَعْضِ الْفَرَقِ الْمُبَدِّعَةِ فَهُوَ خَيْرُ تَلْكَ الْفَرَقَةِ، وَأَشَبَّهُمْ خُلُقًاً وَسِيرَةً بِرَسُولِ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ-، وَهَذَا هُوَ الْغَالِبُ، وَلَا عَبْرَةَ بِالنَّادِرِ، وَلَا بِمَنْ لِيَسْ مِنْ أَهْلِ الدِّيَانَةِ).

قلت: وقد جمعت ثبت متواضع للشيخ حفظه الله تحت إسم (قرة العينين بمرويات شيخنا أبي إسحاق شهاب الدين).

العلامة المحدث المسند الشيخ صالح أَحْمَدُ بْنُ إِدْرِيسَ بْنُ مُحَمَّدَ بْنُ مُحَمَّدَ إِدْرِيسَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْخَضْرَمِيِّ الْأَرْكَانِيِّ مُولَدًا ثُمَّ الْمَكِّيُّ، وَهُوَ عَنْ جَمْعِهِمْ: الْعَلَمَةُ الْمُعْمَرُ حَسَنُ عَلَيْهِ الْأَرْكَانِيُّ الْمَكِّيُّ، وَالْعَلَمَةُ الْمُحَدَّثُ مُحَمَّدُ إِبْرَاهِيمُ الْبَلِيَّاَوِيُّ الْدِيَوْبَنْدِيُّ، وَالشِّيخُ الْعَلَمَةُ مُحَمَّدُ يُوسُفُ الْبَنُورِيُّ، وَالشِّيخُ الْمُحَدَّثُ مُحَمَّدُ رَسُولُ خَانُ الْهَزَارُوِيُّ، وَغَيْرُهُمْ جَمِيعًا (إِجَازَةٌ إِنْ لَمْ يَكُنْ سَمَاً لِأَحَدِهِمْ) عَنْ شِيخِ الْهَنْدِ مُحَمَّدِ حَسَنِ الْدِيَوْبَنْدِيِّ، عَنِ الشَّاهِ عَبْدِ الْغَنِيِّ الْمَجْدُدِيِّ الْمَدْنِيِّ، ... بِسَنَدِهِ السَّابِقِ<sup>(١٤٣)</sup>.

(ح) وقال شيخنا منصور: وأخبرني قراءة عليه وأنا أسمع، شيخنا العلامة المعمر أَحْمَدُ بْنُ صَالِحَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعَمُودِيِّ، قَالَ أَخْبَرَنِي قراءة لبعضه وإجازة لباقيه جدي العلامة القاضي عبد الله بن علي بن عبد الله آل مطهر العمودي، أخبرنا محمد بن عبد الرحمن بن حسن بن عبد الباري الأهلل، أخبرنا العلامة محمد بن أحمد الأهلل، أخبرنا العلامة الحسن بن عبد الباري الأهلل.

(ح) وعلياً: محمد بن عبد الرحمن بن حسن بن عبد الباري الأهلل، عن جده الحسن بن عبد الباري الأهلل، قال أخبرنا الوجيه عبد الرحمن بن سليمان الأهلل، أخبرنا الوالد سليمان بن يحيى بن عمر الأهلل، أخبرنا أحمد بن محمد بن مقبول الأهلل، أخبرنا خالي يحيى بن عمر الأهلل، أخبرنا أبو بكر البطاح، أخبرنا عمي يوسف البطاح، أخبرنا طاهر بن الحسين الأهلل، أخبرنا عبد الرحمن بن علي الدبيع، أخبرنا الزين أحمد بن عبد اللطيف الشرجي، أخبرنا النفيسي سليمان بن إبراهيم العلوى، بروايتها عن علي بن أبي بكر بن شداد المقرئ الزبيدي قراءة لبعضه إن لم يكن

(١٤٣) أي وبالسند السابق في الأحاديث التي سبقته إلى الإمام محمد بن إسماعيل البخاري رحمه الله رحمة واسعة.

كله، أخبرنا أحمد بن أبي الخير بن منصور الشماخي، أخبرنا والدي، أخبرنا أبو بكر بن محمد الشراحي، محمد بن إسماعيل الحضرمي، وبطّال بن أحمد الركبي، وسليمان بن خليل العسقلاني، وغيرهم، أخبرنا يونس بن يحيى الهاشمي، أخبرنا أبو الوقت عبد الأول بن عيسى السجзи، أخبرنا عبد الرحمن بن محمد الداودي البوشنجي، أخبرنا عبد الله بن أحمد بن حمودة السرخسي، أخبرنا محمد بن يوسف بن مطر بن الفربري، أخبرنا الإمام أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجعفي البخاري رَحْمَةُ اللَّهِ قَالَ: حدثنا آدم بن أبي إياسٍ، حدثنا شعبة، حدثنا عبد العزيز بن صهيبٌ قال: سمعت أنس بن مالكٍ رَحْمَةُ اللَّهِ قَالَ: قال النبي ﷺ: «تَسَحَّرُوا فَإِنَّ فِي السَّحُورِ بَرَكَةً»<sup>(١٤٤)</sup>.

**قوله:** «تَسَحَّرُوا»؛ السّحور بفتح السين ما يؤكل في وقت السحر، وهو آخر الليل، وبضم السين (السّحور) أكل السحور.

وهذا الأمر في قوله: «تَسَحَّرُوا»؛ على جهة الإرشاد والإستحباب لا أمر إيجاب بدليل أن النبي ﷺ وواصل وواصل أصحابه معه، الوصال أن يصوم يومين فأكثر فلا يفطر بل يصوم النهار مع الليل.

فأرشدهم إلى المصلحة، وهي حفظ القوة التي يخاف سقوطها مع الصوم الذي لا

(١٤٤) أخرجه البخاري (١٩٢٣) في الصوم: باب بركة السحور من غير إيجاب ، ومسلم في الصيام بباب فضل السحور وتأكيد استحبابه رقم (١٠٩٥) ، وعبد الرزاق "٧٥٩٨" ، وابن أبي شيبة ٣/٨ ، وأحمد ٣/٩٩ و٢٢٩ و٢٥٨ و٢٨١ ، والدارمي ٢/٦ ، والترمذи "٧٨٠" ، وابن ماجه "١٦٩٢" في الصيام: باب ما جاء في السحور، وابن خزيمة "١٩٣٧" ، وابن الجارود "٣٨٣" ، والبيهقي "٤/٢٣٦" ، والبغوي "١٧٢٨" من طرق عن عبد العزيز ابن صهيب، عن أنس.

يُسحر فيه.

وقد نبه على ذلك بقوله: «فَإِنَّ فِي السَّحُورِ بَرَكَةً»؛ وهي: القوة على الصيام، وقد جاء مفسراً في بعض الآثار، وقد لا يبعد أن يكون من جملة بركة السحور ما يكون في ذلك الوقت من ذكر المتسحرين لله تعالى، وقيام القائمين، وصلاة المتهجدين؛ فإن الغالب من قام ليتسحر أنه يكون منه ذكر ودعا، وصلوة واستغفار، وغير ذلك مما يفعل في رمضان.

(٣٠) أخبرنا شيخنا العلامة الفقيه السيد الشريف مساعد بن بشير بن علي بن الحاج سعد الحسيني الشهير بحاج السديرة السوداني حفظه الله قراءةً عليه وأنا أسمع ، أنبأنا عبد الحق الكتاني إجازة، عن العلامة حسين بن محسن الأنصارى، أخبرنا حسن بن عبد البارى الأهدل و محمد بن ناصر الحازمي لجميعه، وأحمد بن محمد بن علي الشوكاني، و سليمان بن عبد الرحمن الأهدل ، أربعتهم عن الوجيه عبد الرحمن بن سليمان الأهدل، إجازة إن لم يكن سماعاً ولو لأحد هم، عن أبيه سليمان بن يحيى بن عمر الأهدل إجازة إن لم يكن سماعاً، أخبرنا أحمد بن محمد بن مقبول الأهدل، أخبرنا خالي يحيى بن عمر الأهدل، أخبرنا أبو بكر البطاح، أخبرنا عمي يوسف البطاح، أخبرنا طاهر بن الحسين الأهدل، أخبرنا عبد الرحمن بن علي الدبيع، وأخبرنا الزين أحمد بن أحمد بن عبد اللطيف الشرجي، أخبرنا أبو الفتح محمد بن أبي بكر بن الحسين المراغي، أخبرنا الجمال إبراهيم الأميوطي سماعاً، أخبرنا علي بن عمر الوانى، أخبرنا محمد بن عبد الله المرسي، والحسن بن محمد البكري، قالا: أخبرنا المؤيد بن محمد الطوسي، أخبرنا محمد بن الفضل الفراوى، أخبرنا عبد الغافر الفارسى، أخبرنا محمد

بن عيسى الجلوسي، أخبرنا إبراهيم بن محمد بن سفيان، أخبرنا أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري رَحْمَةُ اللَّهِ قَدِيرٌ قال: حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا ليث، عن موسى بن علي، عن أبي قيس، مولى عمرو بن العاص، عن عمرو بن العاص، أن رسول الله رَحْمَةُ اللَّهِ قَدِيرٌ قال: «فَصُلْ مَا بَيْنَ صِيَامِنَا وَصِيَامِ أَهْلِ الْكِتَابِ، أَكْلَةُ السَّحْرِ»<sup>(١٤٥)</sup>.

قوله: «فَصُلْ مَا بَيْنَ صِيَامِنَا وَصِيَامِ أَهْلِ الْكِتَابِ، أَكْلَةُ السَّحْرِ»؛ معناه الفارق والمميز بين صيامنا وصيام «أَهْلِ الْكِتَابِ»؛ أي: اليهود والنصارى، السحور فإنه لا يتسمرون ونحن يستحب لنا السحور، و«أَكْلَةُ السَّحْرِ» هي السحور وهي بفتح الهمزة هكذا ضبطه الجمهور وهو المشهور في روایات بلادنا وهي عبارة عن المرة الواحدة من الأكل كالغدوة والعشوة وإن كثر المأكول فيها وأما الأكلة بالضم فهي اللقمة الواحدة<sup>(١٤٦)</sup>.

وال الحديث يدل: على أن من خصائص هذه الأمة، وما خفف به عنهم<sup>(١٤٧)</sup>.



<sup>(١٤٥)</sup> أخرجه مسلم (١٠٩٦) في الصوم: باب فضل السحور وتأكيد استحبابه، واستحباب تأخيره وتعجيل الفطر، وأحمد (٢٩٧ / ٢٩)، وأبو داود (٢٣٤٣)، والترمذني (٧٠٩)، والنسائي (٤٦ / ٤).

<sup>(١٤٦)</sup> انظر "شرح محمد فؤاد عبد الباقي على مسلم" (٢ / ٧٧٠).

<sup>(١٤٧)</sup> انظر "المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم" (٣ / ١٥٦).

## ٢٠ \_ بَابُ الْاسْتِحْبَابِ لِمَنْ أَرَادَ الصَّيَامَ أَنْ يَجْعَلَ سَحْوَرَهُ تَمْرًا

(٣١) أخبرتنا إجازة شيختنا الشیخة الصالحة المعمرة صفیة بنت الشیخ یحیی بن محمد بن لطف شاکر الأھنومی، قالت: أخبرني إجازة شیخ والدی العلامة سلیمان بن عبدالرحمن آل صنیع العنزی، وهو عن العلامة المحدث الشیخ محمد أبو ذر النظامی الأیوبی الدھلوي<sup>(١٤٨)</sup>، عن العلامة المحدث المعمّر الشیخ فضل الرحمن الكنج مراد آبادی، وهو عن الشاه عبد العزیز بن ولی الله الدھلوي، عن أبيه الشاه أحمد ولی الله الدھلوي، أخبرنا أبو طاهر بن إبراهیم الكورانی إجازة إن لم يكن ساعاً، أخبرنا الحسن العجمی،

(١٤٨) هو الشیخ العلامة المحدث الشیخ محمد أبو ذر النظامی الأیوبی الدھلوي المهاجر نزیل حمص العدیة، والمتوفی فيها سنة ١٣٦٦ھـ، تتلمذ لشیخ الكل في الكل محدث الديار الهندیة فضیلۃ الشیخ السید نذیر حسین الدھلوي المتوفی سنة ١٣٢٠ھـ، إذ قرأ عليه الكتب الستة و (مشکاة المصایح) للتبریزی بتمامها، وقد أجازه في الـ ٢٥ ذو القعده سنة ١٢٩٣ھـ، بحق إجازته من مستند الهند العلامة الشاه محمد إسحاق الدھلوي عن جده لإمه الشاه عبد العزیز الدھلوي عن والده الشاه ولی الله أحمد بن عبد الرحیم الدھلوي رحهم الله بأسانیده المعتبرة.

كما حصلت له الإجازة العامة من فضیلۃ العلامة المحدث المعمّر الشیخ فضل الرحمن الكنج مراد آبادی بحق إجازته العلیة عن الشاه عبد العزیز الدھلوي ، ثم أکرم الله فعرض بعض الصلاح ستة على فضیلۃ العلامة المربي المجاهد الشیخ محمود الحسن الديوبندي الملقب بشیخ الهند، وأجازه فيها بالإجازة الخاصة بأسانیده عن أساطین المحدثین في الهند..

وأما مترجمنا فقد نفتہ إنكلترا إلى مصر إبان احتلالها للهند بسبب جهاده ومعارضته لحكمها، وفي مصر لم يشه التهجير والمضائقات عن عقیدته، بل استمر في معارضته للمستعمر؛ فنفوہ بالاتفاق مع فرنسا إلى دمشق، حيث جلس فيها مدة من الزمن، ثم زار بعض المدن السورية، فلما وصل إلى حمص أعجبته مدينة الأولياء واستقر فيها. وجعل له علماؤها غرفة في الرواق الشمالي في الجامع النوري الكبير، ثم انتقل لجامع الدلاّي.

من مؤلفاته: (فصل الخصام في الرد على كشف اللثام) في الرد على القاديانیة، طبع في حمص. وهي ترجمة منقوله من الإنترنٹ للفائدة لندرتها.

أخبرنا محمد بن العلاء البابلي، عن سالم السنهوري، أخبرنا النجم الغيطي، أخبرنا زكرياء الأنصاري، أخبرنا أبو إسحاق إبراهيم بن صدقة الحنبلي، أخبرنا أبو حفص عمر بن عبد المحسن بن عبد اللطيف بن رزين، ومحمد بن أحمد المهدوي المطرز لبعضه وإجازة، قالا: أخبرنا أبو المحاسن يوسف بن عمر بن الحسين الختنى الحنفى، أخبرنا أبو الفضل محمد بن محمد البكري والحافظ الزكي المنذري، أخبرنا عمر بن محمد بن معمر بن طبرزى الحنبلي، أخبرنا أبو البدر إبراهيم بن محمد بن منصور الكرخي، وأبو الفتح مفلح بن أحمد الدومي ، قالا: أخبرنا الحافظ أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت البغدادي، أخبرنا أبو عمر القاسم بن جعفر بن عبد الواحد الهاشمى، أخبرنا أبو عمر محمد بن أحمد بن عمرو اللؤلؤى، أخبرنا أبو داود سليمان بن الأشعث الأزدي السجستانى رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَامٌ عَلَيْهِ وَبَرَّهُ . قال: حدثنا عمر بن الحسين بن إبراهيم، حدثنا محمد بن أبي الوزير أبو المطرف، حدثنا محمد بن موسى، عن سعيد المقبري ، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، عن النبي ﷺ قال: «نِعْمَ سَحُورُ الْمُؤْمِنِ التَّمَرُ» .<sup>(١٤٤)</sup>

في الحديث: الحث على التسحر بالتمر، وقد يستدل به غير واحد من شيوخنا منهمشيخنا العالمة محمد رفيق العجمي رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَامٌ عَلَيْهِ وَبَرَّهُ ، والشيخ العالمة عبدالعزيز الطريفي فك الله آسره على إستحباب أن يكون السحور على التمر، أو معه تمر، وقال الآخر: وهذا سنة يغفل عنها الكثير ويظنون أن التمر سنة للإفطار فقط .أ.هـ

(١٤٤) أخرجه أبو داود (٢٠٣٦) في الصيام: باب من سمي السحور الغداء، وابن حبان في "صحيحة" (٣٤٧٥)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٤ / ٢٣٦ - ٢٣٧) من طريقين عن محمد بن أبي الوزير، عن محمد بن موسى، بهذا الإسناد. ومحمد بن أبي الوزير ثقة. وفي الباب عن جابر عند البزار (٩٧٨)، وأبي نعيم في "الخلية" (٣ / ٣٥٠).

## ٢١\_ بَابُ الْإِخْبَارِ عَنْ جَوَازِ تَقْبِيلِ الْمَرْءِ أَهْلَهُ وَهُوَ صَائِمٌ

(٣٢) أخبرنا شيخنا الباحثة المحقق اللغوي أبو عبد الرحمن مسعد بن عبد الحميد السعدي الحسيني حفظه الله قراءةً عليه ونحن نسمع، قال أخبرنا السيد العلامة عبد الله بن محمد بن الصديق الغمارى، عن أخيه السيد أحمد الغمارى، عن محمد بن إبراهيم السقا ، عن والده إبراهيم السقا المصري ، عن محمد بن محمود بن محمد بن حسين العنابي الجزائري الأثري، قال: سمعته مراراً على والدي، وهو كذلك على والده محمود، وسمعت قطعة من أول كتاب فضائل القرآن على جدي المذكور وإجازة، وهو قراءة وإجازة من عمه أخي أبيه لأمه مصطفى بن رمضان العنابي، بسماعه وإجازته من محمد بن شقرن التلمساني، بأحده و/or إجازته من علي الأجهوري إجازة إن لم يكن سهاغاً، عن محمد بن أحمد الرملي، وبدر الدين الكرخي كذلك، كلاهما عن شيخ الإسلام زكريا الأنصاري، أخبرنا إبراهيم بن صدقة الحنبلي بقراءتي عليه، أخبرنا النجم عبد الرحيم بن رزين الحموي، أخبرنا أحمد بن أبي طالب الحجار ، وست الوزراء وزيرة بنت عمر بن أسعد بن المنجا التنوخية، قالا: أخبرنا الحسين بن المبارك الزبيدي الحنبلي ، أخبرنا أبو الوقت عبد الأول السجزي ، أخبرنا عبد الرحمن بن محمد الداودي البوشنجي ، أخبرنا عبد الله بن أحمد بن حموده السرخسي ، أخبرنا محمد بن يوسف الفربري ، أخبرنا محمد بن إسماعيل البخاري رحمه الله ، قال: حدثنا محمد بن المثنى ، حدثنا يحيى ، عن هشام ، قال: أخبرني أبي ، عن عائشة رضي الله عنها ، عن النبي صلى الله عليه وسلم

(ح) وحدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالئك، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها

قالت: «إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ لَيَقْبَلُ بَعْضَ أَزْوَاجِهِ وَهُوَ صَائِمٌ»، ثم  
ضحت <sup>(١٠٠)</sup>.

قوله: «إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ لَيَقْبَلُ»؛ يدل على أن "النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ" كان يقبل بعض أزواجها وهو صائم، أي: يلمس بشرته بشرة زوجته ونحو ذلك لا الجماع، وكان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ أملك الناس لإربه،

قلت: وفي جواز ذلك خلاف عند أهل العلم قديماً وحديثاً، والراجح إياحتها ، إلا إن كان الصائم لا يملك نفسه، فإن ملك نفسه ولم تحرك الشهوة فلا حرج عليه ، قال النووي رحمه الله مبيناً مذاهب العلماء في حكمها للصائم :ذكرنا أن مذهبنا كراهتها لمن حركت شهوته ولا تكره لغيره والأولى تركها ،فإن قبل من تحرك شهوته ولم ينزل لم يبطل صومه، قال ابن المنذر: رخص في القبلة عمر بن الخطاب، وابن عباس، وأبو

(١٠٠) أخرجه البخاري "١٩٢٨" في الصوم: باب القبلة للصائم، ومالك في "الموطأ" ٢٩٢ / ١ في الصيام: باب ما جاء في الرخصة في القبلة للصائم. ومن طريق مالك أخرجه الشافعي ٢٥٦ / ١، والبيهقي ٤ / ٤، والبغوي ١٧٥٠ .  
وآخرجه علي بن الجعد "٢٣٨٧" ، وعبد الرزاق "٧٤٠٩" ، والحميدي "١٩٨" ، والدارمي ١٢ / ٢ ، وابن أبي شيبة ٥٩ / ٣ ، ومسلم "١١٠٦" في الصوم: باب بيان أن القبلة في الصوم ليست محمرة على من لم تحرك شهوته، وأبو يعلى "٤٤٢٨" ، ولطحاوي ٩١ / ٢ ، والبيهقي ٤ / ٤ من طرق عن هشام، بهذا الاستناد.  
وآخرجه عبد الرزاق "٧٤١٠" ، والطيساني "١٣٩١" ، والحميدي "١٩٦" و"١٩٧" ، وابن أبي شيبة ٥٩ / ٣ ، وأحمد ٦ / ٣٩ ) ومسلم "١٠٠٦" ، وأبو داود "٢٣٨٢" في الصوم: باب القبلة للصائم، والترمذى "٧٢٧" ، وابن خزيمة "٢٠٠٠" ، والطحاوي (٩١ / ٢)، ابن الجارود "٣٩١" ، والدارقطني ٢ / ١٨٠ و ١٨١ ، البيهقي ٤ / ٤ ، والبغوي "١٧٤٨" و "١٧٤٩" من طرق عن عائشة.

هريرة، وعائشة رضي الله عنها علية لام، وعطاء، والشعبي، والحسن، وأحمد، وإسحاق.

قال: وكان سعد بن أبي وقاص مُعَنِّف لا يرى بال المباشرة للصائم بأسا، وكان ابن عمر ينهى عن ذلك ، وقال ابن مسعود رضي الله عنه: يقضى يوم ما مكانه، وكره مالك القبلة للشاب والشيخ في رمضان، وأباحتها طائفة للشيخ دون الشاب من قاله ابن عباس رضي الله عنهما، وقال أبو ثور: إن خاف المجاوزة من القبلة إلى غيرها لم يقبل. هذا نقل ابن المنذر.

ومذهب أبي حنيفة كمذهبنا، وحكى الخطابي عن سعيد بن المسيب أن من قبل في رمضان قضى يوم ما مكانه، وحكاه الماوردي عن محمد بن الحنفية، وعبد الله بن شبرمة. قال رحمه الله: وقال سائر الفقهاء القبلة لا تفتر إلا أن يكون معها إنزال فإن أنزل معها أفطر ولزمه القضاء دون الكفارة<sup>(١٥١)</sup>.

قوله: «بعض أزواجِه»؛ هي أم سلمة رضي الله عنها، كما عند البخاري<sup>(١٥٢)</sup>، أو عائشة رضي الله عنها، كما في مسلم<sup>(١٥٣)</sup>.

قوله: «ثُمَّ صَحِّكْتُ»؛ قيل: كان ضحكتها تنبئها على أنها صاحبة القضية ليكون أبلغ في الثقة بحديثها.

وقال القاضي عياض رحمه الله: يحتمل ضحكتها التعجب مما خالفه فيه أو من نفسها حيث جاءت بمثل هذا الحديث الذي يستحيي من ذكره، لا سيما حديث المرأة عن نفسها للرجال: لكنها اضطرت إلى ذكره لت bliغ الحديث، فتعجبت من ضرورة الحال

(١٥١) انظر "المجموع شرح المذهب" (٦/٣٩٦).

(١٥٢) انظر " صحيح البخاري " (٣٢٢) كتاب: الحيض؛ باب: النوم مع الحائض وهي في ثيابها.

(١٥٣) انظر " صحيح مسلم " (١١٠٦) كتاب: الصيام، باب: بيان أن القبلة في الصوم ليست محرمة على مَنْ لم تحرك شهوته.

المضطرة لها إلى ذلك، وقيل: ضحكت سروراً بذكر مكانها من رسول الله ﷺ وحدها

معه (١٥٤).

(٣٣) **وَبِهِ إِلَيْهِ قَالَ:** حدثنا مسددٌ، حدثنا يحيى، عن هشام بن أبي عبد الله، حدثنا يحيى بن أبي كثيرٍ، عن أبي سلمة، عن زينب بنت أم سلمة رضي الله عنها، عن أمها رضي الله عنها، قالت: بينما أنا مع رسول الله ﷺ في الخميلة<sup>(١٠٠)</sup>، إذ حضرت فانسللت، فأخذت ثياب حيضتي، فقال ﷺ: «مَا لَكِ أَنْفَسْتِ؟»، قلت: نعم، فدخلت معه في الخميلة، «وَكَانَتْ هِيَ وَرَسُولُ اللهِ ﷺ يَغْتَسِلُانِ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ»؛  
 «وَكَانَ يُقْبِلُهَا وَهُوَ صَائِمٌ»<sup>(١٥٦)</sup>.  
**قوله:** «في الخميلة» بفتح المعجمة: وهي ثوب من صوف له علم.  
**قوله:** «فَانْسَلَّتْ» أي: خرحت، أو ذهبت في خفية، فعلت ذلك؛ تقدراً منها أن تصا鞠ه وهي كذلك؛ أو خشية أن يصبه من دمها، أو أن يطلب منها استمتاعاً.

(١٠٤) انظر " عمدة القاري شرح صحيح البخاري " (١١/٩)، وكلام القاضي عياض في " إكمال المعلم " (٤/٤٤).

(١٠٥) الخميلة: ثوب من صوف له حمل.

(١٠٦) أخرجه: البخاري "١٩٢٩" في الصوم: باب القبلة للصائم، وفي (٢٩٨) في الحيض: باب من سمي النفاس حيضاً، عن مكي بن إبراهيم، و (٣٢٣) باب من اتخذ ثياب الحيض سوى ثياب الظهر، عن معاذ بن فضالة، وفي (١٩٢٩) في الصوم: عن مسدد، عن يحيى، والسائلي ١٤٩/١ و ١٨٨ عن إسماعيل بن مسعود، عن خالد بن الحارث، والدارمي (٢٤٣/١) عن وهب بن جرير، وأبو عوانة (٣١٠/١) من طريق أبي داود، والبيهقي في "السنن"

(١١) كلامهم عن هشام بن أبي عبد الله الدستوائي، بهذا الإسناد.

**قوله:** «ثياب حِيَضْتِي»؛ بكسر الحاء، أي: أخذت ثيابي التي أعددتها؛ لأنّبسها في حالة الحيض، وبفتحها أي: أخذت ثيابي التي ألبسها زمان الحيض، ويعيده قوله في نسخة: "حيضي" لكن قال النووي رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَبَرَّهُ وَأَعْلَمُ بِهِ وَأَنْجَحُهُ<sup>(١٥٧)</sup>، وقال القرطبي رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَبَرَّهُ وَأَعْلَمُ بِهِ وَأَنْجَحُهُ<sup>(١٥٨)</sup> .

**«أَنْفَسْتِ؟**» بفتح النون، على الراجح، وبضمها على المرجوح، أي: حضرت.  
**قال الخطابي رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَبَرَّهُ**: أصل هذه الكلمة من **النَّفْسِ** ، وهو الدم، إلا أنهم فرقوا بين بناء الفعل من **الْحَيْضِ وَالنَّفَاسِ** ، فقالوا في الحيض: **نَفَسْتَ** بفتح النون، وفي الولادة بضمها،

**قال الحافظ:** وهذا قول كثير من أهل اللغة، لكن حكى أبو حاتم عن الأصمعي؛  
**قال:** يقال: **نُفَسِتَ الْمُرَأَةُ فِي الْحَيْضِ** بضم النون فيهما، وقد ثبت في روایتنا بالوجهين  
 فتح النون وضمها<sup>(١٥٩)</sup> .

**قوله:** «وَكَانَ يُقَبِّلُهَا وَهُوَ صَائِمٌ»؛ دليل ما ذكرنا في ترجمة الباب والحديث السابق من جواز تقبيل المرأة أهله وهو صائم.

**فَإِنْ قُلْتَ:** قوله: «يُقَبِّلُهَا وَهُوَ صَائِمٌ»، لا يلزم منه أن يكون في رمضان قلت: في رواية الترمذى: كان يقبل في شهر الصوم، وهذا يلزم منه أن يكون في رمضان، لان شهر الصوم، وقد جاء صريحاً في رواية مسلم: (كان يقبل في رمضان وهو صائم) . فـإن قلت: لا يلزم من قوله: (في رمضان)، أن يكون بالنهار؟ قلت: في قوله «وَكَانَ يُقَبِّلُهَا

(١٥٧) انظر "النهاج" شرح صحيح مسلم بن الحجاج" (٢٠٧/٣).

(١٥٨) انظر "المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم" (٥٥٧/١).

(١٥٩) انظر "فتح الباري" شرح صحيح البخاري" (٤٠٣/١).

وَهُوَ صَائِمٌ» رد على ذلك.

وفي الحديث: استحباب اتخاذ المرأة ثياباً للحيض غير ثيابها المعتادة، وجواز النوم مع الحائض في ثيابها، والاضطجاع في لحاف واحد ، وفيه حُسْنُ أخلاقِهِ عَلَيْهِ وَلُطْفٌ مُعَاشِرٍ تِهِ.



## ٢٢ \_ بَابُ الْإِخْبَارِ عَنْ حُكْمِ حِجَامَةِ الصَّائِمِ

(٣٤) أخبرنا شيخنا محدث مكة العلامة عبدالوكيل بن عبد الحق الهاشمي<sup>(١٦٠)</sup>، أخبرنا والدي شارح المسند محدث الحرمين العلامة عبد الحق بن عبد الواحد الهاشمي قراءة وسماعاً، أخبرنا أبو سعيد محمد حسين بن عبد الرحيم (أو: رحيم بخش) بن ذوق محمد البَلَّوي الlahوري الهندي ، وأبو تراب عبد التواب قدير آبادي، كلاهما أخبرنا شيخ الكل في الكل السيد محمد نذير حسين الدلهلي (إجازة إن لم يكن سماعاً)، أخبرنا محمد إسحاق الدلهلي، عن عمر بن عبد الكريم العطار كذلك، عن محمد طاهر بن محمد سعيد سنبل كذلك، عن محمد سعيد المدني، أخبرنا محمد حياة السندي، وأبي طاهر الكوراني ومحمد بن عبد الله المغربي، ثلاثتهم قال: أخبرنا عبد الله بن سالم البصري، أخبرنا محمد بن علاء الدين البابلي، عن شيخ الإسلام نجم الدين محمد بن محمد بن محمد الغزى الدمشقى، عن أبيه بدر الدين محمد بن محمد الغزى العامرى الدمشقى ، عن شمس الدين أبو الفتح محمد بن محمد بن علي بن عطية العوفى المزى، ثم العاتكى ، أخبرنا شهاب الدين أحمد بن عثمان بن محمد الكلوتاتي<sup>(١٦١)</sup> بقراءتى عليه، أخبرنا التقى محمد بن محمد بن حيدرة ، أخبرنا علي بن أحمد العرضى، انبأتنا زينب بنت

(١٦٠) انظر "ثبت الكويت" لشيخنا محمد زياد التكلة.

(١٦١) نسبة إلى عمل الكلوتات وهي قلنس كانت تلبسها الجنود في عهد الدولة الجركسية، وهو جمال الحفاظ أبو الفتح شهاب الدين أحمد بن عثمان الكلوتاتي الحنفي المعمر، شهدوا له بأنه أكثر معاصريه سماعاً ملا البلاد المصرية رواية. ولد

سنة ٧٦٢

مكي بن علي الحرّاني والفارخر علي بن أحمد بن البخاري، قالا: أخبرنا أبو علي حنبل بن عبد الله الرصافي المكبر، أخبرنا أبو القاسم هبة الله بن محمد بن هبتوال واحد بن الحسين الشيباني، أخبرنا أبو علي الحسن بن علي التميمي المذهب الوعاظ، أخبرنا أبو بكر أحمد بن جعفر بن حمدان بن مالك القطبي، أخبرنا أبو عبد الرحمن عبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل، حدثني أبي الإمام الحافظ الحجة أحمد بن محمد بن حنبل رَحْمَةُ اللَّهِ قَالَ: حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر<sup>(١)</sup>، عن يحيى بن أبي كثیر<sup>(٢)</sup>، عن إبراهيم بن عبد الله بن قارظٍ، عن السائب بن يزيد، عن رافع بن خديج مخاشن<sup>(٣)</sup>، قال: قال رسول الله ﷺ: «أَفْطَرَ الْحَاجِمُ، وَالْمُحْجُومُ»<sup>(٤)</sup>.

قوله: «أَفْطَرَ الْحَاجِمُ، وَالْمُحْجُومُ»، ظاهره أن من احتجم، أو حجم وهو صائم<sup>(٥)</sup> يفسد صومه، أما الحاجم فلا يأمن أن يصل الدم إلى حلقه، وأما المحجوم فإنه يضعف لخروج الدم منه، فربما يعجز عن الصوم.

وقد اختلف السلف في الحجامة للصائم؛ فالجمهور على عدم الفطر بها مطلقاً، وعن علي وعطاء والأوزاعي وأحمد وإسحاق

(١) أخرجه أحمد (١٥٨٢٨) (١٤٨/٢٠)، وأخرجه الحاكم (٤٢٨/١) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد. وهو في "مصنف" عبد الرزاق (٧٥٢٣)، ومن طريقه أخرجه الترمذى في "جامعه" (٧٧٤) وفي "علمه" (١/٣٦٠) وابن خزيمة (١٩٦٤)، وابن حبان (٣٥٣٥)، والطبراني في "الكبير" (٤٢٥٧)، والحاكم (٤٢٨/١)، والبيهقي في "السنن" (٤/٢٦٥) قال الترمذى: وحدث رافع بن خديج حديث حسن صحيح، ذكر عن أحمد بن حنبل أنه قال: أصح شيء في هذا الباب حديث رافع بن خديج.

وقال ابن خزيمة: سمعت العباس بن عبد العظيم العنبرى يقول: سمعت علي بن عبد الله (وهو المدينى) يقول: لا أعلم في "أفطر الحاجم والمحجوم" حديثاً أصح من ذا.

وأبي ثورٍ : يفطر الحاجم والمحجوم ، وأوجبوا عليهما القضاء ، وشذ عطاء فأوجب الكفارة أيضًا ، وقال بقول أحمد من الشافعية ابن خزيمة ، وابن المنذر ، وأبو الوليد النيسابوري ، وابن حبان ، ونقل الترمذى عن الزعفرانى أن الشافعى علق القول على صحة الحديث ، وبذلك قال الداودى من المالكية<sup>(١٢٣)</sup> .

وفي "بداية المجتهد": أما الحجامه فإن فيها ثلاثة مذاهب:  
**قوم قالوا:** إنها تفطر وأن الإمساك عنها واجبٌ، وبه قال أحمد والأوزاعي وإسحاق بن راهويه.

**وقوم قالوا:** إنها مكرورة للصائم وليس تفطر، وبه قال مالك والشافعى والثوري.

**وقوم قالوا:** إنها غير مكرورة ولا مفطرة، وبه قال أبو حنيفة وأصحابه.  
 وسبب اختلافهم: تعارض الآثار الواردة في ذلك، وذلك أنه ورد في ذلك حديثان:  
 أحدهما: ما روى من طريق ثوبان مخاغنة ومن طريق رافع بن خديج مخاغنة أنه عليه السلام قال: «أَفْطِرْ الْحَاجِمُ وَالْمُحْجُومُ». وحديث ثوبان هذا كان يصححه أحمـد.

**والحديث الثاني:** حديث عكرمة عن ابن عباس: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله عليه وسلم احتجَمَ وَهُوَ صَائِمٌ». وحديث ابن عباسٍ هذا صحيحٌ.

فذهب العلماء في هذين الحديثين ثلاثة مذاهب:  
 أحدها: مذهب الترجيح.

(١٢٣) انظر "بذل المجهود في حل سُنن أبي داود" (٨/٥١٥)، و"فتح الباري" (٤/١٧٤).

والثاني: مذهب الجمع.

والثالث: مذهب الإسقاط عند التعارض والرجوع إلى البراءة الأصلية إذا لم يعلم الناسخ من المنسوخ.

فمن ذهب مذهب الترجيح قال بحديث ثوبان، وذلك أن هذا موجب حكمًا، وحديث ابن عباسٍ رافعه، والموجب مرجحٌ عند كثيرٍ من العلماء على الرافع لأن الحكم إذا ثبت بطريقٍ يوجب العمل لم يرتفع إلا بطريقٍ يوجب العمل برفعه، وحديث ثوبان قد وجّب العمل به، وحديث ابن عباسٍ يحتمل أن يكون ناسخًا ويحتمل أن يكون منسوخًا، وذلك شك، والشك لا يوجب عملاً ولا يرفع العلم الموجب للعمل، وهذا على طريقة من لا يرى الشك مؤثراً في العلم.

ومن رام الجمع بينهما حمل حديث النهي على الكراهة وحديث الاحتجام على رفع الحظر.

ومن أسقطهما للتعارض قال بإباحة الاحتجام للصائم أ.هـ<sup>(١٦٤)</sup>.



<sup>(١٦٤)</sup> انظر "بداية المجتهد ونهاية المقتضى" (٢/٥٢).

## ٢٣ \_ بَابُ تَعْلِيقِ تَحْرِيمِ الْجَمَاعِ فِي نَهَارِ رَمَضَانَ عَلَى الصَّائِمِ وَوُجُوبِ الْكَفَارَةِ الْكَبِيرِ فِيهِ وَبِيَانِهَا

**(٣٥) أخبرنا شيخنا العلامة المحدث الفقيه الأسيف عبد الله بن الشيخ العلامة حمود بن عبد الله بن حمود التويجري** <sup>(١٦٥)</sup> قراءةً عليه ونحن نسمع غير مرة ، قال: أخبرنا

(١٦٥) هو شيخنا المحدث الفقيه العلامة الأسيف الشیخ عبد الله بن الشیخ العلامة المجاهد حمود بن عبد الله بن حمود بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مقدم بن عبد الله التويجري من آل جباره - بتشدد الباء الموحدة التحتية - بطن كبير من قبلة عنزة القبيلة الوائلية الربعية العدنانية، درس على جمـع كـبير من العـلمـاء مـنـهـم والـدـهـ الشـیـخـ حـمـودـ وـالـشـیـخـ اـبـنـ عـقـیـلـ (شـیـخـ الحـنـابـلـةـ) وـالـمـحـدـثـ الـكـبـيرـ الـأـعـظـمـيـ وـغـيـرـهـ وـدـرـسـ فـيـ الجـامـعـةـ وـدـرـسـ فـيـهاـ حـتـىـ أـصـبـرـ رـئـيـسـ قـسـمـ السـنـةـ.

وكان يقول كنا نحضر في بعض الأيام على أحد المشايخ من الفجر حتى الظهر ونحضر الفطور ونصلي الظهر ونرجع حتى ساعة الثانية وبعد العصر نكمل وبعد المغرب ايضا وبعد صلاة العشاء يكون على حسب نشاط الشيخ فإن كان نشيط جلسوا الى قريب من متصرف الليل والا جلسوا بعد العشاء بساعة..

- والشيخ حفظه الله عنده من سمت علماء السلف كل من رأهه تذكر ما يذكر في الكتب من اخبارهم وصاحب عباده كثيره ولا يكاد يصلى الا خلف الامام مباشره وهو حريص على وقته جدا ، وهو شديد على الروافض وله جهود في ذلك واياضا كما ذكر بعض مشايخ الاحتساب قال الشيخ عبد الله هو شيخنا في هذا وقد اودي في هذا و لا تكاد تجد بيان الا وتجد اسمه في الاول وهذا بابا عظيم من الجهاد كما قال شيخ الإسلام - رحمه الله - : (الراد على أهل البدع مجاهد، حتى كان يحيى بن يحيى يقول: الذب عن السنة أفضل من الجهاد.

ومن طلابه وهم كثير جدا الشيخ المحدث عبد الله صالح العيد والشيخ عبد الرحمن الزيد والشيخ محمد الهيدان وآخره الشيخ ابراهيم بن حمود والشيخ يوسف الشبل والشيخ صالح العصيمي والشيخ الشهراوي وغيرهم كثير والشيخ له جلد في الدروس من أكثر من ثلاثة عشر سنة وله طلاب كثير وله عناية بهم وله أيضا عناية بطلاب العلم الذين يأتون من الخارج وله علاقات قوية مع الدعاة منهم، وهو حي يرزق إلى الآن متع الله ب حياته .

شيخ المحدثين والمفسرين شيخنا العلامة عبد القيوم بن زين الله الرحماني ، أخبرنا أحمد

الله بن أمير الله القرشي الدهلوi ، أخبرنا السيد محمد نذير حسين الدهلوi .

(ح) وقال شيخنا التويجري: وأخبرنا العلامة المحدث محمد تقي الدين الهملاي

إجازة، قال: أخبرنا عبد الرحمن المباركفورى إجازة<sup>(١٣٣)</sup>، أخبرنا السيد محمد نذير حسين

الدهلوi ، عن الشاه محمد إسماعيل بن عبد الغنى بن ولى الله بن عبد الرحيم الدهلوi

وهو عن والده الشاه عبد الغنى وعمه الشاه عبدالعزيز أولاد الشاه أحمد ولى الله

(١٣٣) قال العلامة المحدث الشيخ عبد الرحمن المباركفورى عنه عند كلامه على الشاه محمد إسحاق الدهلوi : ((ثم إنه هاجر إلى مكة المكرمة، واستخلف من هو فرد زمانه وقطب أوانه، رحلة الآفاق، شيخ العرب والعلم بالاتفاق، المجدد على رأس المئة الثالثة عشرة، أعني المحدث المفسر الفقيه شيخنا الأجل السيد: محمد نذير حسين الدهلوi ؛ في إشاعة العلوم الحديثية، فولي التدريس والإفادة والوعظ والتذكرة، ودرس الكتب من جميع العلوم المتداولة ثنتي عشرة سنة، ثم غلب عليه حب تدريس القرآن والحديث، فترك اشتغاله بما سواهما إلا الفقه، فاشتغل بتدريس هذه العلوم الثلاثة إلى آخر عمره، أي من سنة سبعين بعد الألف ومئتين إلى سنة عشرين بعد الألف وثلاث مائة، فجميع مدة اشتغاله بتدريس هذه العلوم الثلاثة اثنتان وستون سنة، أفاد شيخنا بعلومه ونفع بياضته خلقاً كثيراً لا يحصى عددهم، فأنارت بأنوار فيوبيه البلاد، وأضاءت بأضواء علومه الأمصار، انتشر تلامذته في جميع أقطار الأرض، من الهند والعرب وغيرهما. فليس من بلدة ولا قرية إلا وقد بلغ بها نفحاته المسكية، ووصل إليها فوحاته العلمية، سبقت إليه المطايها؛ وشدت نحوه الرجال ليقتبس من أنوار معرفته، ويغترف من بحار علومه، ويتلقى من مكارم أخلاقه وشمائله، ويستمسك بمحاسن آدابه وفضائله، فله على رقاب الناس من عظيمة، وأياد جسمية، أفنى عمره العزيز في إشاعة الدين، وصرف متاعه وما له في نشر العلوم الدينية وترويج السنن السننية، لم يوجد مثله في زمانه ولا بعده في علمه وفضله، وخلقه وحلمه، وجوده وتواضعه، وكرمه وعفوه، وكثرة عبادته لربه، وخشيته له واتقائه، وورعه وزهده، وجميع الخصال الحميدة، والشيم المرضية، والصفات الجميلة، والسمات الحسنة.

وصنف تصانيف مفيدة تشهد له بطول الباع في العلوم والاطلاع على الكتب، وتدل على تبحره، وسعة نظره، وكثرة مطالعته، وجودة حفظه، ودقة فهمه، وإصابة فكره، حصل له من الشرف والفضل ما لم يحصل لأحد من عاصره، وبليغ من العلي والرفعة ما لم يبلغ غيره من المعاصرین)). انظر مقدمة "تحفة الأحوذى" (١/٥٢-٥٣ ط.السلفية)

الدهلوi، عن الشيخ محمد وفـد الله بن محمد بن سليمان الروـداني<sup>(١٧)</sup> المكي، عن أبيه الشيخ محمد بن محمد بن سليمان الروـداني، عن أبو الإرشاد نور الدين علي بن زين العابدين الأجهوري ، عن شمس الدين محمد بن شهاب الدين الرملي الأنـصارـي، و بدر الدين محمد بن محمد الـكـرـخي الـبـكـري كـلاـهمـا، عن القـاضـي زـكـرـياـ بنـ مـحـمـدـ زـكـرـياـ الأنـصارـي ، عنـ الـحـافـظـ اـبـنـ حـجـرـ الـعـسـقـلـانـيـ،...ـ بـسـنـدـ الـمـذـكـورـ أـنـفـاـ إـلـىـ الـإـمـامـ أـبـيـ عـبـدـ اللهـ مـحـمـدـ بـنـ إـسـمـاعـيلـ الـبـخـارـيـ رـحـمـةـ اللـهـ عـلـيـهـ قـالـ:ـ حـدـثـنـاـ أـبـوـ الـيـهـانـ،ـ أـخـبـرـنـاـ شـعـبـ،ـ عـنـ الـزـهـرـيـ،ـ قـالـ:ـ أـخـبـرـنـيـ حـمـيدـ بـنـ عـبـدـ الرـحـمـنـ،ـ أـنـ أـبـاـ هـرـيـرـةـ مـنـغـثـهـ،ـ قـالـ:ـ بـيـنـاـ نـحـنـ جـلـوسـ عـنـدـ النـبـيـ رـحـمـةـ اللـهـ عـلـيـهـ،ـ إـذـ جـاءـهـ رـجـلـ فـقـالـ:ـ يـاـ رـسـوـلـ اللـهـ هـلـكـتـ،ـ قـالـ:ـ مـا لـكـ؟ـ قـالـ:ـ وـقـعـتـ عـلـىـ اـمـرـأـتـيـ وـأـنـاـ صـائـمـ،ـ فـقـالـ رـسـوـلـ اللـهـ رـحـمـةـ اللـهـ عـلـيـهـ:ـ «ـهـلـ تـحـدـ رـقـبـةـ تـعـتـقـهـاـ؟ـ قـالـ:ـ لـأـ،ـ قـالـ:ـ «ـفـهـلـ تـحـدـ إـطـعـامـ سـتـيـنـ مـسـكـيـنـاـ؟ـ قـالـ:ـ لـأـ،ـ قـالـ:ـ فـمـكـثـ النـبـيـ رـحـمـةـ اللـهـ عـلـيـهـ،ـ فـبـيـنـا نـحـنـ عـلـىـ ذـلـكـ أـتـيـ النـبـيـ رـحـمـةـ اللـهـ عـلـيـهـ بـعـرـقـ فـيـهـاـ تـمـرـ -ـ وـالـعـرـقـ الـمـكـتـلـ -ـ قـالـ:ـ «ـأـيـنـ السـائـلـ؟ـ قـالـ:ـ أـنـاـ،ـ قـالـ:ـ «ـخـذـهـاـ،ـ فـتـصـدـقـ بـهـ»ـ فـقـالـ الرـجـلـ:ـ أـعـلـىـ أـفـقـرـ مـنـيـ يـا

(١٧) وقيل: الرـدـانـيـ.ـ وـهـيـ نـسـةـ إـلـىـ مـدـيـنـةـ تـرـاـدـانـتـ،ـ أـوـ روـدـانـةـ،ـ وـهـيـ صـيـغـتـانـ شـلـحـيـةـ،ـ وـعـرـبـيـةـ مـسـتـعـمـلـتـانـ إـلـىـ الـآنــ.ـ وـالـنـسـبةـ الـغـالـبـةـ:ـ روـدـانـيـ.ـ وـتـكـتـبـ بـالـرـاءـ بـعـدـ الـوـاـوـ،ـ وـبـدـونـهــ.ـ انـظـرـ:ـ مـحـمـدـ عـبـدـ الـحـيـ بـنـ عـبـدـ الـكـبـيرـ الـكـتـانـيـ (ـتـ ١٣٠ـ هــ):ـ فـهـرـسـ الـفـهـارـسـ وـالـأـثـبـاتـ وـمـعـجمـ الـمـعـاجـمـ وـالـمـشـيخـاتـ وـالـمـسـلـسـلـاتـ،ـ تـحـقـيقـ إـحـسـانـ عـبـاسـ،ـ دـارـ الـغـرـبـ الـإـسـلـامـيـ،ـ بـيـرـوـتـ،ـ طـ ٢ـ،ـ ١٩٨٢ـ مـ،ـ جـ ١ـ،ـ صـ ٤٢٥ـ؛ـ مـحـمـدـ بـنـ سـلـيـمـانـ روـدـانـيـ:ـ صـلـةـ الـخـلـفـ بـمـوـصـولـ الـسـلـفـ،ـ تـحـقـيقـ دـ.ـ مـحـمـدـ حـجـيـ،ـ دـارـ الـغـرـبـ الـإـسـلـامـيـ،ـ بـيـرـوـتـ،ـ طـ ١ـ،ـ ١٤٠٨ـ هــ ١٩٨٨ـ مـ،ـ مـقـدـمـةـ الـمـحـقـقـ،ـ صـ ٨ـ،ـ ٧ـ،ـ

رَسُولُ اللهِ؟ فَوَاللهِ مَا بَيْنَ لَابْتِيهِ - أَهْلُ بَيْتٍ أَفْقَرُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي،  
فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى بَدَأْتُ أَنْيَابِهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَطْعِمْهُ أَهْلَكَ»<sup>(١٦٨)</sup>.

قول المجامع في رمضان «يا رَسُولَ اللهِ هَلْكُتُ»؛ استدل به الجمھور على أنه كان متعمداً، وقصروا الكفاره على المتعمد دون الناسى، وهو مشهور قول مالك وأصحابه. وذهب أحمد، وبعض أهل الظاهر، وعبد الملك، وابن حبيب: إلى إيجابها على الناسى. وروي ذلك عن عطاء ومالك متمسكين بترك استفسار النبي ﷺ السائل، وإطلاق الفتيا مع هذا الاحتمال. وهذا كما قاله الشافعى في الأصول: ترك الاستفصال مع الاحتمال يتنزل منزلة العموم في المقال. وهذا ضعيف؛ لأنّه يمكن أن يقال: إنه ترك استفصالة لأنّه قد تبين حاله، وهو: أنه كان عامداً، كما يدل عليه ظاهر قوله: (هلكت! واحتقرت).

واستدل بهذا الحديث على أن من ارتكب معصية لا حد فيها، جاء مستفتياً أنه لا يعزر، لأنَّ النَّبِيَّ ﷺ لم يعاقبه مع اعترافه بالمعصية، وقد ترجم لذلك البخاري في الحدود، وأشار إلى هذه القصة، وتوجيهه أن مجئه مستفتياً يقتضي الندم والتوبة، والتعزير استصلاح، ولا استصلاح مع الصلاح، ولأن معاقبة المستفتى تكون سبباً

(١٦٨) أخرجه البخاري (١٩٣٦) في الصوم ، باب إذا جامع في رمضان، ولم يكن له شيء، فتصدق عليه فليکفر ، ومسلم في الصيام بباب تغليظ تحريم الجماع في نهار رمضان (١١١)، ومالك في "الموطأ" ٢٩٦ / ١ في الصيام: باب كفارة من أفتر في رمضان، ومن طريق مالك أخرجه الشافعى ١ / ٢٦٠ - ٢٦١، وأحمد (٢ / ٢٨١)، وأبو داود "٢٣٩٢" في الصوم: باب كفارة من أتى أهله في رمضان، والنسائي في "الكبرى" كما في "التحفة" ٩ / ٣٢٨، والدارمي ٢ / ١١، والطحاوى ٢ / ٦٠

لترك الاستفتاء من الناس عند وقوعهم في مثل ذلك، وهذه مفسدة عظيمة يجب دفعها.

وقد استدل به الأوزاعي والإمام أحمد في إحدى الروايتين عنه على سقوط الكفارة عن العاجز عن العتق والصيام والإطعام، لأن الأعرابي لما دفع إليه النبي ﷺ التمر، وأخبر بحاجته إليه، قال: "أطعمه أهلك"، ولم يأمره بكفارة أخرى، وقال الزهري: لا بد من التكفير، وهذا خاص بذلك الأعرابي لا يتعداه، بدليل أنه أخبر النبي صلى الله عليه وسلم بإعساره قبل أن يدفع إليه العرق، ولم يسقطها عنه، ولأنها كفارة واجبة، فلم تسقط بالعجز عنها، كسائر الكفارات، وهذا رواية ثانية عن أحمد، وهو قياس قول أبي حنيفة والثوري وأبي ثور، وعن الشافعي كالمذهبين<sup>(١٦٩)</sup>.

واستدل بالحديث: على أن الكفارة على المجامع، دون المرأة لم يؤمر بها إلا هو مع الحاجة إلى البيان؛ ولأنها غرم مالي يتعلق بالجماع؛ فيختص بالوطء، كالمهر<sup>(١٧٠)</sup>. قوله: «فَهَلْ تَسْتَطِعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ»، تستطيع: تقوى وتقدر. والتتابع: التوالي.

وهو حجة للجمهور في اشتراط التتابع في الكفارة على ابن أبي ليلٍ؛ إذ لم يشترطه. قوله: «فَهَلْ تَحِدُ إِطْعَامَ سِتِّينَ مِسْكِينًا»؛ حجة للجمهور في اشتراط عدد الستين على الحسن؛ إذ قال: يطعم أربعين.

(١٦٩) انظر "المعنى" ١٣٢/٣.

).

(١٧٠) انظر "عمدة القاري شرح صحيح البخاري" ١١/١٠.

وعلى أبي حنيفة؛ إذ يقول بجواز إعطاء طعام ستين مسكيناً لمسكين واحد. وهو أصله في هذا الباب.

وقوله: «فَبَيْنَا نَحْنُ عَلَى ذَلِكَ أُتِيَ النَّبِيُّ وَعَلَيْهِ الْمَسْكِنَةُ بِعَرَقٍ فِيهَا تَمْرٌ»؛ العرق، بفتح الراء لا غير، وسُمِّي بذلك لأنَّه جمع عرق، وهي الظفيرة من الخوص، وهو الزَّنبيل، بكسر الزاي على رواية الطبرى، وبفتح الزاي لغيره، وهمَا صحيحان. وسُمِّي بذلك لأنَّه يحمل فيه الزبل، ذكره ابن دريد.

وهذا العرق تقديره عندهم: خمسة عشر صاعاً، وهو مفسر في الحديث، وقد تقدَّم أن الصاع أربعة أمداد. فيكون مبلغ أمداد العرق ستين مدًّا، ولهذا قال الجمهور: إن مقدار ما يدفع لكل مسكين من الستين مُدًّا.

وفيه حجة للجمهور على أبي حنيفة، والثوري؛ إذ قالا: لا يجزئ أقل من نصف صاع لكل مسكين. وقوله: «خُذْهَا، فَتَصَدِّقُ بِهِ»؛ يلزم منه أن يكون قد ملكه إياه؛ ليتصدق به عن كفارته، ويكون هذا كقول القائل: أعتقدت عبدي عن فلان، فإنه يتضمن سبقية الملك عند قوم. وأباه أصحابنا، مع الاتفاق على أن الولاء للمعتق عنه، وأن الكفارة تسقط بذلك.

وقوله: «أَعَلَى أَفْقَرَ مِنِّي؟»؛ أنتصدق به على أحدٍ أفقر مني؟

وضحك النبي ﷺ تعجب من حاله، وسرعة قسمه، وإغراقه في ذلك.

والأنىاب: جمع ناب، وهي الأسنان الملاصقة للثنايا، وهي: أربعة.

وقوله: «أَطْعِمْهُ أَهْلَكَ»؛ تخيل قوم من هذا الكلام سقوط الكفارة عن هذا الرجل. فقالوا: هو خاص به. وليس فيه ما يدل على ذلك.

بل نقول: إن النبي ﷺ لما بين له ما يترتب على جنایته من الكفاره لزم الحكم، وتقرر في الذمة، ثم لما تبين من حال هذا: أنه عاجز عن الكفاره سقط عنه القيام بما لا يقدر عليه في تلك الحال، وبقي الحكم في الذمة على ما رتبه أولاً، فبقيت الكفاره عليه إلى أن يستطيع شيئاً من خصالها. وهذا مذهب الجمهور، وأئمة الفتوی؛ وقد ذهب الأوزاعي، وأحمد: إلى أن حكم من لم يجد الكفاره من سائر الناس سقوطها عنه<sup>١٧١</sup>.



(١٧١) انظر "المفہم لما اشکل من تلخیص کتاب مسلم".

## ٢٤ \_ بَابُ فِي أَنَّ مَنِ اسْتَقَاءَ وَهُوَ صَائِمٌ، فَعَلَيْهِ الْقَضَاءُ

(٣٦) أخبرنا شيخنا العلامة المعمر الصالح عبد الشكور بن هاشم بن علي بن فياض المظاهري الأراكاني البرماوي رحمه الله، أخبرنا مولانا أسعد الله المظاهري السهارنفورى رحمه الله مدیر مدرسة مظاهر علوم سابقاً، قال أخبرنا حكيم الأمة العلامة المحدث أشرف علي بن عبد الحق التهانوي إجازة (إن لم يكن سمعاً)، عن الملا محمود الديوبندي المتوفي سنة (١٣٠٢هـ) قراءة عليه، عن الشاه عبد الغني بن أبي سعيد الفاروقى المجددى الدهلوى قراءة عليه، أخبرنا والدى العلامة أبو سعيد المجددى الدهلوى، أخبرنا الشيخ عبد الله المعروف بغلام علي بن عبداللطيف الدهلوى، أخبرنا الشاه عبد العزيز بن ولی الله أحمد بن عبد الرحيم الدهلوى<sup>١٧٣</sup>، أخبرنا به والدى ضمن شرحه المسوى، مع إكمال باقيه على خلفائه، أخبرنا محمد وفدا الله المكي بن محمد بن محمد بن سليمان المغربي، أخبرنا حسن العجمي، وعبد الله بن سالم البصري، قالا : أخبرنا عيسى الجعفري المالكي في المسجد الحرام، أخبرنا سلطان بن أحمد المزاخي، أخبرنا أحمد بن خليل السبكي، أخبرنا النجم الغيطي، أخبرنا الشرف عبد الحق بن محمد السنباطي، ومحمد بن أحمد بن النجار، أخبرنا البدر أبو محمد الحسن بن محمد بن أيوب النسبة، أخبرنا عمي الحسن بن أيوب النسبة، أخبرنا أبو عبد الله محمد بن

<sup>١٧٣</sup>) انظر ترجمته في العناقيد الغالية (٤١ / ١)

قال شيخنا الباحثة محمد زياد التكلة ((الشاه عبد العزيز لم يسمعه كاملاً على أبيه، وإنما صرّح بسماعه للمرفوعات ضمن شرح الموطأ، وأنه أكمل بقية الكتب على خلفائه)). ثبت الكويت.

جابر الوادي آشي التونسي، أخبرنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن هارون الطائي القرطبي، أخبرنا أبو القاسم أحمد بن يزيد بن أحمد بن بقي، أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الحق الخزرجي، أخبرنا أبو عبد الله محمد بن فرج الفقيه مولى ابن الطلاع، أخبرنا القاضي أبو الوليد يونس بن عبد الله بن مغيث الصفار، أخبرنا أبو عيسى يحيى بن عبد الله بن يحيى بن يحيى الليثي، أخبرنا عم أبي: عبيد الله بن يحيى بن يحيى، أخبرنا أبي، أخبرنا الإمام مالك بن أنس<sup>(١٧٤)</sup>، عن نافع، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، أنه كان يقول: «مَنْ اسْتَقَاءَ وَهُوَ صَائِمٌ، فَعَلَيْهِ الْقَضَاءُ، وَمَنْ ذَرَعَهُ الْقَيْءُ، فَلَيْسَ عَلَيْهِ الْقَضَاءُ»<sup>(١٧٥)</sup>.

<sup>(١٧٤)</sup> هو شيخ الإسلام ، إمام دار الهجرة أبو عبد الله مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر بن عمرو بن الحارث بن غيمان بن خثيل بن عمرو بن الحارث ، وهو ذو أصبع بن عوف بن مالك بن زيد بن شداد بن زرعة ، وهو حمير الأصغر الحميري ثم الأصبهي المدني ، حليفبني تيم من قريش ، فهم حلفاء عثمان أخي طلحه بن عبيد الله أحد العشرة . ولد في المدينة المنورة متنزل الوحي ومنهل العلم و منهاج المعرفة ، سنة ثلاث وتسعين للهجرة ، بها نشاً وترعرع واستقر ، قال ابن عيينة قال : مالك عالم أهل الحجاز ، وهو حجة زمانه . وقال الشافعي - وصدق وبر - إذا ذكر العلماء في ذلك النجم . قال الزبير بن بكار في حديث : ليضر بن الناس أكباداً لا يلْبَل . . . كان سفيان بن عيينة إذا حدث بهذا في حياة مالك ، يقول : أراه مالكا . فأقام على ذلك زماناً ثم رجع بعد ، فقال : أراه عبد الله بن عبد العزيز العمري الزاهد . وقد أمد الله في عمر مالك رحمه الله ، حتى أوفى على التسعين عاماً ، توفي سنة تسع وسبعين ومئة ، ودفن بالبقاء .

انظر ترجمته في: مقدمة "أوجز المسالك" (١ / ٧٥)، ومقدمة "التعليق المجد" (١ / ٧٣)، و"المرقة" (١ / ١٩)، و"سير أعلام النبلاء" (٨ / ٤٨)، و"تذكرة الحفاظ" (١ / ٢٠٧ - ٢١٣)، و"العبر" للذهباني (١ / ٢٧٢)، و"أعلام المحدثين" للمحقق (ص: ٨٥).

<sup>(١٧٥)</sup> رواه مالك في الموطأ برواية يحيى (٤٧)، أخرجه أبو مصعب الزهربي، ٨٢١ في الصيام؛ والحدثانى، ٤٦٩ ب في الصيام؛ والشيبانى، ٣٥٨ في الصيام؛ وشرح معانى الآثار، ٣٤١١ عن طريق أبي بكرة عن روح، كلهم عن مالك به، ورواه عبد الرزاق (٤ / ٢١٥)، وابن أبي شيبة (٣ / ٣٨) (٧٥٥١)، والبيهقي (٤ / ٢١٩).

وصححه ابن الأثير في ((شرح مسنده الشافعى)) (٣ / ١٨٧)، وذكر العيني في ((نخب الافكار)) (٨ / ٥٢٩): أنه ورد

قوله: «مَنْ اسْتَقَاءَ وَهُوَ صَائِمٌ، فَعَلَيْهِ الْقَضَاءُ»؛ دل على أن من استقاء متعمداً؛ فقد أفطر، ويلزمه القضاء، ولا كفاره عليه لأن الكفار لم يرد بها الشرع إلا في الجماع، وليس غيره في معناه؛ لأنه أغلظ ، وهذا باتفاق المذاهب الفقهية الأربعة الحنفية، والمالكية، والشافعية، والحنابلة، وهو قول أكثر أهل العلم.

قوله: «وَمَنْ ذَرَعَهُ الْقَيْءُ، فَلَيْسَ عَلَيْهِ الْقَضَاءُ»؛ من غلبه القيء، لا يفطر، ولا شيء عليه، وهذا أيضاً باتفاق المذاهب الفقهية الأربعة: الحنفية، والمالكية، والشافعية، والحنابلة، وحكي الإجماع على ذلك.




---

من طريقين صحيحين. قال ابن تيمية: (ثم لو لم يكن في الباب حديث مرفوع، وتعارضت أقوال الصحابة؛ لكان قول من فطره أولى بالاتباع؛ لأن التفطير بالاستقاء لا يدرك بالقياس على الأكل والشرب. فمن نفي الفطر به، بناء على ما ظهر من أن الفطر إنما هو مما دخل، ومن أوجب الفطر به، فقد اطلع مزيد علمٍ وسنةٍ خفيةٍ على غيره). ((شرح العمدة - كتاب الصيام)) (٤٠٣ / ١).

## ٢٥ \_ بَابُ وُجُوبِ قَضَاءِ الصَّوْمِ عَلَى الْحَائِضِ

(٣٧) أخبرنا شيخنا العلامة المعمرون قمر الدين محمود بن شمس الدين الحسني الكجراتي الهندي، وهو سماعًا على الشيخ العلامة محمد إبراهيم البلياوي الديوبندي، قال: أخبرنا محمد حسن الديوبندي شقيق شيخ الهند<sup>(١٧٦)</sup>، أخبرنا رشيد أحمد الكنكوهي، عن الشاه أحمد سعيد المجددي الدهلوبي، عن الشاه عبد العزيز بن الشاه ولی الله الدهلوبي ، أخبرنا أبي الشاه أحمد ولی الله بن عبد الرحيم الدهلوبي (إجازة إن لم يكن سماعًا)، عن أبي طاهر الكوراني والتابع محمد القلعي قراءة على كل منهما أو إجازة، قالا: أخبرنا حسن العجمي، أخبرنا محمد بن العلاء البابلي (إجازة إن لم يكن سماعًا)، أخبرنا سالم بن محمد السنهوري (كذلك)، أخبرنا النجم الغيطي، أخبرنا زكريا الأنصاري، أخبرنا أبو النعيم رضوان العقبي بقراءتي، أخبرنا أبو الطاهر محمد بن الكويك، ومحمد بن محمد الدجوي، أخبرنا عبد الرحمن بن محمد بن عبد الحميد بن عبد الهادي المقدسي، أخبرنا أحمد بن عبد الدائم المقدسي، أخبرنا محمد بن صدقة الحراني، أخبرنا محمد بن الفضل الفراوي، أخبرنا عبد الغافر الفارسي، أخبرنا محمد بن عيسى الجلودي، أخبرنا إبراهيم بن محمد بن سفيان، أخبرنا أبو الحسين مسلم بن الحجاج قال: حدثنا عبد بن حميد، أخبرنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر<sup>١</sup>، عن عاصم، عن معاذة، قالت: سألت عائشة رضي الله عنها فقلت: ما بال حائض تقضى الصوم، ولا تقضى

<sup>(١٧٦)</sup> أفادني بذلك الشيخ المبارك حماد عاشق إلهي حفظه الله.

الصلوة. فقالت: أحروريَّة أنت؟ قلت: لست بحروريَّة، ولكنني أسأل. قالت رضي الله عنها:

«كَانَ يُصِيبُنَا ذَلِكَ، فَنُؤْمِرُ بِقَضَاءِ الصَّوْمِ، وَلَا نُؤْمِرُ بِقَضَاءِ الصَّلَاةِ»<sup>(١٧٧)</sup>.

قولها: «سَأَلْتُ عَائِشَةَ فَقُلْتُ: مَا بَالُ الْحَائِضِ» أي: ما شأنها، (تَقْضِي الصَّوْمَ) أي: الذي فاتها أيام حيضها «وَلَا تَقْضِي الصَّلَاةَ؟» مع أنها فرضان تركا لعلة واحدة وهي الحيض، وفي معناه النفاس «قَالْتُ عَائِشَةَ: كَانَ» أي: الشأن «يُصِيبُنَا ذَلِكَ» بكسر الكاف ويفتح أي الحيض «فَنُؤْمِرُ» أي: نحن معاشر النساء «بِقَضَاءِ الصَّوْمِ» لعله لندرته وقلته «وَلَا نُؤْمِرُ بِقَضَاءِ الصَّلَاةِ» لكثرتها الموجبة للحرج، في شرح الطبيبي قيل: من الأسلوب الحكيم أي: دعى السؤال عن العلة إلى ما هو أهم من متابعة النص، والانقياد للشارع، وفيه أنه إنما يتم إذا كانت السائلة غير عالمٍ بأصل المسألة، والظاهر خلافه، فكأن الجواب اعتراف بالعجز عن معرفة العلة، واعترافٌ من بحر العبودية بالبعد في أمور العلة، فلا أدرى نصف العلم ﴿قَالُوا سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَمْتَنَا﴾ [البقرة: ٣٢] أو يقال إنما السائلة أرادت العلة المعلومة من جهته عليه السلام فيبينت المسئولة أن المسنون منه عليه السلام هذا لا غير، والله أعلم، وهذا لا ينافي ما علل أن قضاء الصوم لا يشق لأنه لا يكون في السنة إلا مرة بخلاف قضاء الصلاة فإنه يشق كثيراً لأنه يكون غالباً في كل شهر ستة أو سبعاً، وقد يمتد إلى عشر فيلزم قضاء صلوات أربعة أشهر من السنة، وذلك في غاية المشقة، وأما قول ابن حجر: إن التقدير دعى السؤال عن العلة لأنها

(١٧٧) أخرجه مسلم (٣٣٥) في الحيض باب وجوب قضاء الصوم على الحائض، والبخاري (٣٢١) في الحيض باب: لا تقضى الحائض الصلاة، ورواه أحمد (٦/٢٥٠)، وأبو داود (٢٦٢ و ٢٦٣)، والترمذى (١٣٠)، والنسائي (١/١٩١ - ١٩٢).

خفية لا أهلية لك فيها إلى فهمها، فهو في غاية من البعد عن فقهه إذ الصحابيات ما كن عن فهم مثل هذا حاليات، ونظير قوله قول العلامة التفتازاني حيث قال في قوله - تعالى - ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهِلَّةِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحُجَّ﴾ [البقرة: ١٨٩] : إنه من أسلوب الحكيم لأن الصحابة ما كانوا يدركون دقائق الحكم المتعلقة بالهيئة، وقد تعقبه شيخ مشائخنا جلال الدين السيوطي بأن هذا خطأ فاحش لأن من جملة السائلين معاذ بن جبل الذي قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في حقه: إنه أعلم الصحابة بالحلال والحرام، وهو من الأعلام الكرام، وفيهم علي نَعْلَمُ الذي هو باب لمدينة العلم (رواه مسلم<sup>(١٧٨)</sup>).



<sup>(١٧٨)</sup> انظر "مرقة المفاتيح شرح مشكاة المصايح" (٤/١٤٠٧).

## ٢٦ \_ بَابُ مَا جَاءَ فِي فَضْلِ الْعُمْرَةِ فِي رَمَضَانَ

(٣٨) وبالسند السابق إلى الإمام الحافظ مسلم بن الحجاج القشيري النسابوري رَحْمَةُ اللَّهِ قَالَ: حدثني محمد بن حاتم بن ميمون، حدثنا يحيى بن سعيد، عن ابن جريج، قال: أخبرني عطاء، قال: سمعت ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يحدثنا قال: قال رسول الله وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَمْرَأٍ مِّنَ الْأَنْصَارِ سَمِّاهَا ابْنُ عَبَّاسٍ فَنَسِيَتْ اسْمَهَا؛ «مَا مَنَعَكِ أَنْ تَهْجُّجِي مَعَنَّا؟»، قالت: لم يكن لنا إلا ناضحان فحج أبو ولدها وابنها على ناضح وترك لنا ناضحاً ننصح عليه، قال: «فَإِذَا جَاءَ رَمَضَانُ فَاعْتَمِرِي، فَإِنَّ عُمْرَةَ فِيهِ تَعْدِيلٌ حَجَّةً»<sup>(١٧٩)</sup>.

قوله: «لِأَمْرَأٍ مِّنَ الْأَنْصَارِ سَمِّاهَا ابْنُ عَبَّاسٍ فَنَسِيَتْ اسْمَهَا»؛ قال الحافظ: القائل نسيت اسمها بن جريج بخلاف ما يتadar إلى الذهن من أن القائل عطاء.

قوله وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ للمرأة الأنصارية: «مَا مَنَعَكِ أَنْ تَهْجُّجِي مَعَنَّا؟» كان هذا منه بعد رجوعه من حجته، وكان هذا السؤال منه ليتبادر على المانع؛ إذ كان قد أذن في الناس بالحج أذاناً يعم الرجال والنساء.

وأيضاً فإنه قد كان حج بأزواجه، فأخبرته بما اقتضى تعذر ذلك: من أنها لم تكن لها راحلة، فلما تحقق عذرها، وعلم أنها متحسرة لما فاتها من ثواب الحج معه، حضها على

(١٧٩) أخرجه مسلم (١٢٥٦) في الحج بباب فضل العمرة في رمضان، والبخاري (١٧٨٢) أبواب العمرة، باب العمرة في رمضان، أحمد (١/٢٢٩) وأبو داود (١٩٩٠)، والنسائي (٤/١٣١ - ١٣٠)، وابن ماجه (٢٩٩٣).

العمرة في رمضان، وأخبرها: أنها تعدل لها حجة معه. ووجه ذلك: أنها لما صحت نيتها في الحج معه جعل ثواب ذلك في العمرة في رمضان جبراً لها، ومجازاة بنيتها.

فإن قيل: فيلزم من هذا أن يكون ذلك الثواب خاصاً بتلك المرأة. قلنا: لا يلزم ذلك؛ لأن من يساويها في تلك النية والحال، ويعتمر في رمضان كان له مثل ذلك الثواب، والله تعالى أعلم<sup>(١٨٠)</sup>.

**قال الحافظ رَحْمَةُ اللَّهِ:** فالحاصل أنه أعلمها أن العمرة في رمضان تعدل الحجة في الثواب لا أنها تقوم مقامها في إسقاط الفرض للإجماع على أن الاعتمار لا يجزئ عن حج الفرض ونقل الترمذى عن إسحاق بن راهويه أن معنى الحديث نظير ما جاء أن قل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن وقال بن العربي حديث العمرة هذا صحيحٌ وهو فضلٌ من الله ونعمته فقد أدركت العمرة منزلة الحج بانضمام رمضان إليها.

**وقال بن الجوزي رَحْمَةُ اللَّهِ:** فيه أن ثواب العمل يزيد بزيادة شرف الوقت كما يزيد بحضور القلب وبخلوص القصد وقال غيره يحتمل أن يكون المراد عمرةٌ فريضةٌ في رمضان كحجـة فريضـةٍ وعمرـةٌ نافـلةٌ في رمضان كحجـة نافـلةٌ وقال بن التين قوله كحجـةٍ يحتمل أن يكون على بابه ويحتمل أن يكون لبركة رمضان ويحتمل أن يكون مخصوصاً بهذه المرأة قلت الثالث قال به بعض المقدمين ففي روایة احمد بن منیع المذکورة قال سعید بن جبیر ولا نعلم هذا إلا هذه المرأة وحدها ووقع عند أبي داود من حديث يوسف بن عبد الله بن سلام عن أم معقـل في آخر حديثها قال فكانت تقول الحج حـجةٌ والعمرـة عمرـةٌ وقد قال هذا رسول الله ﷺ لي فيما أدرى ألي خاصـةً تعـني أو لـلنـاس عـامةً

(١٨٠) انظر "المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم" (٣٦٩ / ٣).

انتهى والظاهر حمله على العموم كما تقدم<sup>(١٨١)</sup>.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى: معلوم أن مراده : أن عمرتك في رمضان تعدل حجة معى ، فإنها كانت قد أرادت الحج معه ، فتعذر ذلك عليها ، فأخبرها بما يقوم مقام ذلك ، وهكذا من كان بمنزلتها من الصحابة ، ولا يقول عاقل ما يظنه بعض الجهال أن عمرة الواحد منا من المiqات أو من مكة تعدل حجة معه ، فإنه من المعلوم بالاضطرار أن الحج التام أفضل من عمرة رمضان ، والواحد منا لو حج الحج المفروض لم يكن كالحج معه ، فكيف بعمره !! وغاية ما يحصله الحديث أن تكون عمرة أحدنا في رمضان من المiqات بمنزلة حجة<sup>(١٨٢)</sup>.



<sup>(١٨١)</sup> انظر "فتح الباري شرح صحيح البخاري" (٣/٦٠٤).

<sup>(١٨٢)</sup> انظر "مجموع الفتاوى" (٢٦/٢٩٣-٢٩٤).

## ٢٧ \_ بَابُ فَرْضِ زَكَاةِ الْفِطْرِ، وَالْأَمْرُ بِإِخْرَاجِهَا قَبْلَ الصَّلَاةِ

(٣٩) أخبرني شيخنا العلامة الصالح ، ملحق الأحفاد بالأجداد الشيخ عبد العظيم بن محمد المهدي بن محمد بن عبد الكبير الكتاني الحسني رحمه الله إجازة ، وشيخنا المعمرون المسند الصالح أحمد بن أبو بكر بن أحمد بن حسين الحشبي العلوي بقراءتي عليه سنة (١٤٣٢هـ) ، كلاهما قال: أخبرنا إجازة عن العلامة محمد عبد الباقي بن ملا علي الأنباري الكنوي الحنفي<sup>(١٨٣)</sup> ، عن العلامة المحدث فضل الرحمن بن أهل الله الكنج مراد آبادي ، عن الشاه عبد العزيز بن ولی الله الدهلوی ، أخبرنا أبي الشاه أحمد ولی الله الدهلوی سماعاً ، أخبرنا أبو طاهر الكوراني الكردي ، أخبرنا الحسن العجمي ، أخبرنا محمد بن العلاء البابلي ، أخبرنا سالم بن محمد السنهوري ، أخبرنا النجم محمد الغيطي ، أخبرنا زكريا بن محمد الأنباري أخبرنا الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني وهو بسماعه على الحافظ أبي إسحاق إبراهيم بن أحمد التنوخي البعلبي الأصل ، ثم الدمشقي ، بسماعه على أبي العباس أحمد بن أبي طالب بن نعمة بن الشحنة الحجار ، قال : أخبرنا السراج أبو عبد الله بن الحسين بن المبارك الزبيدي الحنفي ، سماعاً ، قال : أخبرنا أبو الوقت عبد الأول بن عيسى بن شعيب السجزي ، سماعاً عليه ، قال : أخبرنا أبو الحسن عبد الرحمن بن محمد بن المظفر بن معاذ الداودي قراءةً عليه ، وهو يسمع ، أخبرنا أبو محمد عبد الله بن أحمد بن حمودة السرخسي ، قراءةً عليه ونحن نسمع ، أخبرنا

<sup>(١٨٣)</sup> انظر "فهرس الفهارس والأثبات" (١/١٧٠).

أبو عبد الله محمد بن يوسف بن مطر بن صالح بن بشر بن إبراهيم البخاري الفربري، أخبرنا الإمام أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجعفي البخاري رَحْمَةُ اللَّهِ قَالَ: حدثنا عبد الله بن منير، سمع يزيد بن أبي حكيم العدني، حدثنا سفيان، عن زيد بن أسلم، قال: حدثني عياض بن عبد الله بن أبي سرح، عن أبي سعيد الخدري رَحْمَةُ اللَّهِ، قال: «كُنَّا نُعْطِيهَا فِي زَمَانِ النَّبِيِّ وَرَسُولِ اللَّهِ صَاعًا مِنْ طَعَامٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ زَبِيبٍ»، فلما جاء معاوية وجاءت السمراء، قال رَحْمَةُ اللَّهِ: «أَرَى مُدَّاً مِنْ هَذَا يَعْدِلُ مُدَّيْنِ»<sup>(١٨٤)</sup>. قوله: «كُنَّا نُعْطِيهَا» أي: صدقة الفطر.

وقوله: «فِي زَمَانِ النَّبِيِّ وَرَسُولِ اللَّهِ»، هذا حكمه حكم الرفع لإضافته إلى زمنه رَحْمَةُ اللَّهِ، وفيه إشعار بأنه، صلى الله عليه وسلم، اطلع على ذلك وقرره له خصوصا في هذه الصورة التي كانت توضع عنده وتجمع بأمره، وهو الأمر بقبضها وتفريقها. قوله: «صَاعًا مِنْ طَعَامٍ»، قال الخطابي رَحْمَةُ اللَّهِ: المراد بالطعام هنا: الحنطة، وأنه اسم خاص له، ويستعمل في الحنطة عند الإطلاق حتى إذا قيل: إذا ذهب إلى سوق الطعام، فهم منه سوق القمح، وإذا غالب العرف نزل اللفظ عليه، ورد عليه ابن المنذر: بأن هذا غلط منه، وذلك أن أبا سعيد أجمل الطعام ثم فسره، ثم أكد كلامه بما رواه حفص بن ميسرة عن زيد عن عياض وفيه: «وَكَانَ طَعَامُنَا الشَّعِيرُ وَالزَّبِيبُ وَالْأَقْطُ وَالتَّمْرُ».

(١٨٤) أخرجه البخاري (١٥٠٨) في الزكاة: باب صاع من زبيب، ومسلم (٩٨٥) باب الأمر بزكاة الفطر، وعمن تخرج، وماذا تخرج، ومتي تخرج؟، أحمد (٣/٩٨)، وأبو داود (١٦١٦)، والنسائي (٥/٥١ و٥٣)، وابن ماجه (١٨٢٩).

قلت: ويؤيد هذا ما رواه ابن خزيمة من طريق فضيل بن غزوان عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: لم تكن الصدقة على عهد رسول الله ﷺ إلا التمر والزبيب والشعير ولم تكن خاصة وقال ابن المنذر أيضاً: لا نعلم في القمح خبراً ثابتاً عن النبي ﷺ يعتمد عليه، ولم يكن البر بالمدينة في ذلك الوقت إلا الشيء اليسير منه، فلما كثر في زمن الصحابة رأوا أن نصف صاع منه يقوم مقام صاع من شعير، وهم الأئمة، وغير جائز أن يعدل عن قولهم إلا إلى قول مثلهم، ثم روى بإسناده عن عثمان وعلي وأبي هريرة وجابر وابن عباس وابن الزبير وأمه أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما، بأسانيد صحيحة: أنهم رأوا أن في زكاة الفطر نصف صاع من قمح، وقال بعضهم: لكن حديث أبي سعيد دال على أنه لم يوافق على ذلك، وكذلك ابن عمر رضي الله عنهما، فلا إجماع في المسألة، خلافاً للطحاوي<sup>(١٨٥)</sup>.

(٤٠) **وَبِهِ إِلَيْهِ قَالَ:** حدثنا يحيى بن محمد بن السكن، حدثنا محمد بن جهضم، حدثنا إسماعيل بن جعفر، عن عمر بن نافع، عن أبيه، عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: «فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَكَاةَ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ عَلَى الْعَبْدِ وَالْحُرِّ، وَالذَّكَرِ وَالْأُنْثَى، وَالصَّغِيرِ وَالكَبِيرِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَأَمْرَ بِهَا أَنْ تُؤَدَّى قَبْلَ خُرُوجِ النَّاسِ إِلَى الصَّلَاةِ»<sup>(١٨٦)</sup>.

(١٨٥) انظر " عمدة القاري شرح صحيح البخاري " (٩/١١٨).

(١٨٦) أخرجه البخاري (١٥٠٣) في الزكاة: باب فرض صدقة الفطر ، ومسلم في الزكاة باب زكاة الفطر على المسلمين من التمر والشعير رقم (٩٨٤)، وأبو داود (١٦١٢)، والنسائي (٤٨/٥)، وابن حبان (٣٣٠٣)، والبيهقي (٤/١٦٢).

قال ابن عبد البر رحمه الله قوله: «فَرَضَ» يحتمل وجهين؛ أحدهما - وهو الأظهر -

فرض بمعنى: أوجب،

والآخر بمعنى: قدر؛ كما تقول: فرض القاضي نفقة اليتيم؛ أي: قدرها، والذي أذهب إليه ألا يزال قوله: «فَرَضَ» عن معنى الإيجاب، إلا بدليل الإجماع، وذلك معدوم؛ فإن القول بأنها غير واجبة شاذ أو في معنى الشاذ؛ كما مر عن "فتح الملمهم".

قوله: «زَكَاةُ الْفِطْرِ» قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: أضيفت الصدقة للفطر؛ لكونها تجب بالفطر من رمضان<sup>(١٨٧)</sup>.

**(٤١) أخبرنا الشيخ المحدث السلفي، المحقق المدقق السيد صبحي بن جاسم بن حميد الحسيني البدرى السامرائي رحمه الله<sup>(١٨٨)</sup>، المتوفى في شعبان لسنة (١٤٣٤ هـ)، قراءةً**

والبغوري (١٥٩٤)، والدارقطني (١٤-١٣٩/٢)، من طريق يحيى بن محمد بن السكن، بهذا الإسناد.

(<sup>١٨٧</sup>) انظر "فتح الباري شرح صحيح البخاري" (٣٦٧/٣).

(<sup>١٨٨</sup>) هو شيخنا العلامة مسند العراق الشيخ أبو عبد الرحمن السيد صبحي بن السيد جاسم البدرى السامرائي رحمه الله ولد الشيخ ببغداد قرب محله العمار جانب الرصافة عام ١٩٣٦م. كانت بدايته في طلب العلم في الكتاتيب على عادة الناس في إرسال أبنائهم إلى الكتاتيب لحفظ القرآن ومبادئ العلوم الشرعية، وكان يرتاد المساجد يتلقى فيها العلم عن المشايخ وكانوا متوازيين حينذاك، ثم إنه وبالتالي صار من يدرس في المساجد ويلتقى فيها الطلاب.

والشيخ له رواية عن جمٍّ منهن: شيخه ابو الصاعقة عبد الكريم الشيفي وهو من أجل شيوخه، والشيخ عبيد الله بن العلامة عبد السلام المباركفوري الرحماني صاحب "مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصايح" أو الشیخ المحدث الفقيه المحقق حبيب الرحمن الأعظمي الهندي (١٣١٩-١٤١٢هـ) والعلامة المحدث محمد الحافظ بن عبد اللطيف بن سالم التجاني القاهري المالكي (صاحب مجلة طريق الحق محمد تونس الشیخ محمد الشاذلي الشیخ محمد الصادق النيفر التونسي المالكي ١٤١٨هـ) (والعلامة الأديب الفقيه السيد شاكر بن السيد محمود الحسيني البدرى السامرائي ثم البغدادي والشيخ محمد عبد الوهاب البهيرى المصرى وغيرهم كثیر)، ((ومن اراد الاستطاله فعليه بأثبات الشیخ وهى كثيرة، والحمد لله جمعها له بعض تلاميذه، منها (نعمۃ المنان في اسانید ابو عبد الرحمن) للشیخ محمد غازی البغدادي

عليه ونحن نسمع في شهر صفر من نفس العام (١٤٣٤ هـ)، قال : أخبرنا محدث العراق السيد العلامة عبد الكري姆 بن السيد عباس آل الوزير الحسني الشيיחلي<sup>(١٨٩)</sup>، أخبرنا الشيخ العالم المحدث يوسف حسين بن القاضي محمد حسن المزاروي الخانبوري<sup>(١٩٠)</sup>، أخبرنا العلامة المحدث محمد نذير حسين العظيم آبادي الدهلوi، بسنده المذكور أعلاه إلى الإمام الحافظ أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي رَحْمَةُ اللَّهِ قَدِيمٌ قال: حدثنا محمود بن خالد الدمشقي وعبد الله بن عبد الرحمن السمرقندى قالا: حدثنا مروان، - قال عبد الله: حدثنا أبو يزيد الخولانى، وكان شيخ صدقٍ، وكان ابن وهبٍ يروى عنه -، حدثنا سيار بن عبد الرحمن - قال

، و((اللمعة بأسانيد الكتب التسعه)) لشيخنا محمد زياد التكلاة، و((تحف السامع والرائي بأسانيد الشيخ صبحي السامرائي)) لفضيلة شيخنابدر بن طامي العتيبي

لشيخنا مؤلفات كثيرة وتحقيقات في علوم السنة تصل إلى حوالي ٤٥ مؤلفا من أصول الإسلام منها المطبوع والمخطوط ذكر بعضها مثل: الخلاصة في أصول الحديث للطبيبي، علل الترمذى الكبير بالاشتراك، شرح علل الترمذى لابن رجب، مجموعة رسائل في الحديث: تسمية فقهاء الأمصار من الصحابة والطبقات للنسائى، مختصر نصيحة أهل الحديث، والرحلة في طلب الحديث للخطيب، الخ، المدرج للسيوطى، تاريخ الثقة لابن شاهين، الكامل في الضعفاء لابن عدي، تهذيب الاجوبة لابن حامد، سؤالات المروذى والميمونى وصالح للإمام أحمد، ذيل على ميزان لأبي الفضل العراقي، سؤالات اسحق الكوسج لأحمد، اختلاف الفقهاء لأبي نصر المروذى، كتاب الأشربة للإمام أحمد وغير ذلك مما يدل على غزارة علمه وتضلعه في علم الحديث والفقه أيضا.

وقد توفي الشيخ رحمه الله في ١٥ شعبان ١٤٣٤ هـ، وقد يسر الله لى السماع والإجازة من الشيخ رحمه الله غير مرة منها مرة والحمد لله، وترجم له عدد كبير من طلابه ومحبيه ذكرتهم عند ترجمته بثبت مسمواعاتى.

<sup>(١٨٩)</sup> انظر "اللمعة" (ص ٢٣)، و "تحفة السامع والرائي" (ص ٢٢)، و "نعمـة المنان في أسانيد شيخنا عبد الرحمن"

<sup>(١٩٠)</sup> تلفظ كما يلفظ حرف ॥ بالإنجليزية فمنهم من يكتبها بالباء ومنهم من يكتبها بالفاء، وانظر "نـزهـةـ الـخـواـطـرـ" لـعـبـدـ الـحـيـ بـنـ هـبـةـ الـهـسـنـيـ الـهـنـدـيـ معـ تـمـتـهاـ لـأـبـيـ سـلـيـانـ الـهـنـدـيـ طـ المـطـبـعـةـ الـعـثـانـيـةـ فيـ حـيـدـ أـبـادـ الدـكـنـ - الـهـنـدـ (٨/٥٢٦) رقم الترجمة (٥٥٦).

محمودٌ الصدفي -، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «فَرَضَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَكَاةَ الْفِطْرِ طُهْرَةً لِلصَّائِمِ مِنَ الْلَّغْوِ وَالرَّفَثِ، وَطُعْمَةً لِلمَسَاكِينِ، مَنْ أَدَّاهَا قَبْلَ الصَّلَاةِ، فَهِيَ زَكَاةٌ مَقْبُولَةٌ، وَمَنْ أَدَّاهَا بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَهِيَ صَدَقَةٌ مِنَ الصَّدَقَاتِ»<sup>(١٩١)</sup>.

وقوله: «طُهْرَةً لِلصَّائِمِ»؛ أي تطهير النفس من صام رمضان، قوله: «الرَّفَثُ»؛ قال ابن الأثير: الرفث هنا هو الفحش من الكلام، قوله: «وَطُعْمَةً»؛ بضم الطاء وهو الطعام الذي يؤكل. قوله: «مَنْ أَدَّاهَا بَعْدَ الصَّلَاةِ»؛ أي قبل صلاة العيد، قوله «فَهِيَ زَكَاةً مَقْبُولَةً»؛ المراد بالزكاة صدقة الفطر، قوله: «فَهِيَ صَدَقَةٌ مِنَ الصَّدَقَاتِ»؛ يعني التي يتصدق بها فيسائر الأوقات.

وقيل هي المقصودة بقوله تعالى في سورة الأعلى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى \* وَذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ فَصَلَّى﴾ [الأعلى] روي عن عمر بن عبد العزيز وأبي العالية قالا: "أدى زكاة الفطر ثم خرج إلى الصلاة"<sup>(١٩٢)</sup>.

وعن وكيع بن الجراح رحمه الله قال: زكاة الفطر لشهر رمضان كمسجدة النبي للصلوة، تجبر نقصان الصوم كما يجبر السجود نقصان الصلاة<sup>(١٩٣)</sup>.

(١٩١) رواه أبو داود (١٦٠٩)، وابن ماجه (١٨٢٧)، والدارقطني (١٣٨/٢)، والحاكم (٥٦٨/١) قال الدارقطني عن رواته: ليس فيهم مجروح، وحسن إسناده النووي في (المجموع) (١٢٦/٦)، وصححه ابن الملقن في (شرح البخاري) (٦٣٦)، وابن باز في (فتاوي نور على الدرب) (٢٧١/١٥). والألباني في (صحيح الجامع) (٣٥٧٠).

(١٩٢) انظر "أحكام القرآن للجصاص" (ج ٣) سورة الأعلى

(١٩٣) انظر "المجموع" للنووي ج ٦

## ٢٨ \_ ذِكْرُ كِتَبَةِ اللَّهِ صِيَامَ الدَّهْرِ لِمَعْقِبِ رَمَضَانَ بِسْتٌ مِنْ شَوَّالٍ

٤٢) أخبرنا شيخنا العلامة المعمرون محمد ظهير الدين بن عبد السبحان محمد بهادر الأثري الرحاني المباركفوري رحمه الله قراءة عليه ونحن نسمع، أخبرنا أحمد الله القرشي الدهلوبي، أخبرنا نذير حسين الدهلوبي، أخبرنا الشاه محمد إسحاق الدهلوبي، أخبرنا الشاه عبد العزيز بن ولی الله الدهلوبي،..... بسنده السابق للإمام الحافظ أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري رحمه الله قال: حدثنا يحيى بن أيوب، وقتيبة بن سعيد، وعلي بن حجر، جمیعاً عن إسماعيل، قال ابن أيوب: حدثنا إسماعيل بن جعفر، أخبرني سعد بن سعيد بن قيس، عن عمر بن ثابت بن الحارث الخزرجي، عن أبي أيوب الأنباري مختلط، أنه حدثه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ ثُمَّ أَتَبَعَهُ سِتَّاً مِنْ شَوَّالٍ، كَانَ كَصِيَامِ الدَّهْرِ»<sup>(١٩٤)</sup>.

(١٩٤) أخرجه مسلم (١١٦٤) في الصيام: باب استحباب صوم ستة أيام من شوال اتباعاً لرمضان، وابن أبي شيبة (٩٧/٣)، وعبد الرزاق (٧٩١٨)، وأحمد (٤١٧/٥) و(٤١٩)، والطیالسي (٥٩٤)، والترمذی (٧٥٩)، وابن ماجه (١٧١٦)، والطحاوي في "مشكل الآثار" (١١٨/٣)، والبیهقی (٤/٢٩٢)، والبغوي (١٧٨٠) من طرق عن سعد بن سعيد، به.

وأخرجه الدارمي (٢١)، وأبو داود (٢٤٣٣) في الصوم: باب في صوم ستة أيام من شوال، وابن خزيمة (٢١١٤) من طرق عن عبد العزيز بن محمد الدراوردي، بهذا الإسناد. وقد تحرف في ابن خزيمة "سلیم" إلى "سلیمان". وأخرجه الطحاوي في "مشكل الآثار" (١١٨/٣) و (١١٩) من طريق صفوان بن سليم، وزيد بن أسلم، ويحيى بن سعيد الأنباري، وعبد ربه بن سعيد الأنباري، عن عمر بن ثابت، به.

وفي الباب عن جابر عند أحمد (٣٠٨/٣) و (٣٤٤) و (٣٢٤)، والبزار (١٦٠٢)، والبیهقی (٤/٢٩٢). وقال المیثمی في

وقوله: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ»؛ أي من صام رمضان طيبةً به نفسه غير كاره لصيامه ولا مستثقل لأيامه، بل يغتنم طول أيامه لعظم الثواب.

وقوله: «ثُمَّ أَتَبَعَهُ سِتًا مِنْ شَوَّالٍ»؛ ليس فيه دليل على أنها تكون متصلة بيوم الفطر، بل لو أوقعها في وسط شوال، أو آخره، لصلاح تناول هذا اللفظ له؛ لأن «ثُمَّ» للترابي، وكل صوم يقع في شوال فهو متبع لرمضان، وإن كان هنالك مهلة. وقد دل على صحة هذا قوله في حديث النسائي: (وستة بعد الفطر)، ولذلك نقول: إن الأجر المذكور حاصل لصائمها؛ مجموعة أوقعها أو مفترقة؛ لأن كل يوم بعشرة مطلقاً، والله تعالى أعلم.

وقوله: «كَانَ كَصِيَامُ الدَّهْرِ»؛ أي: كصيام الأبد إذا اعتاد ذلك كل عام مدة عمره لأن الحسنة بعشر أمثالها، فكما في حديث النسائي، وهو عند الدارمي وقد سقطه من طريقه في الحديث الآتي بلفظ «صِيَامُ شَهْرٍ بِعَشْرَةِ أَشْهُرٍ» أي: رمضان «وَسِتَّةُ أَيَّامٍ بَعْدَهُنَّ بِشَهْرَيْنِ» أي: ست من شوال «فَذَلِكَ تَكَامُ سَنَةً يَعْنِي شَهْرَ رَمَضَانَ وَسِتَّةُ أَيَّامٍ بَعْدَهُ» فشهر عشرة أشهر، والستة بشهرتين، وعدة الشهور عند الله تعالى اثنا عشر شهرًا.

قال شيخنا ومجيزنا العلامة المحدث محمد الأمين بن عبد الله الهرري رحمه الله<sup>(١٩٥)</sup>: إلا أن المثلية لا تقتضي التساوي من كل وجه فإن ثواب من صام السنة بالفعل أكثر لأن

"المجمع" ٣/١٨٣: وفيه عمرو بن جابر وهو ضعيف.

وعن أبي هريرة عند البزار "١٠٦٠" وقال الميسمى: رواه البزار وله طرق رجال بعضها رجال الصحيح.

(١٩٥) انظر "الكوكب الوهاج والروض البهاج" في شرح صحيح مسلم بن الحجاج "١٣/١٩٤"، و"المفہم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم" (٢/٢٣٨) وغيرهما.

صوم كل يوم بعشرة، وإنما خص صوم السبت بشوال لأنه زمان يشتد الرغبة فيه في الصيام، لوقوعه عقب الصيام، فيكون الصوم فيه أشق على النفس، والحكمة في مشروعيتها أنها بمنزلة السنن الرواتب في الصلاة تكمل فائدتها بالنسبة إلى أمزجة لم تتم فائدتها بهم، وإنما خص في بيان فضله التشبه بصوم الدهر لأن من القواعد المقررة أن الحسنة بعشر أمثالها وبهذه الستة يتم الحساب،

**وقال الملا علي القاري رحمه الله:** ثم لا يخفى أن ثواب صوم الدهر يحصل بانضمام ست إلى رمضان، ولو لم يكن في شوالٍ فكان وجه التخصيص المبادرة إلى تحصيل هذا الأمر، والمسارعة إلى محصول هذا الأمر<sup>(١٩٦)</sup>. أهـ

وقد كرهه أبو حنيفة وأبي يوسف ومالك ومن وافقهما،  
**فقال ابن الأهم رحمه الله:** صوم ستة من شوال عن أبي حنيفة وأبي يوسف كراحته،  
 وعامة المشايخ لم يروا به بأساً<sup>(١٩٧)</sup>.

**وقال يحيى الليبي رحمه الله في الموطأ:** "وسمعت مالكا يقول في صيام ستة أيام بعد الفطر من رمضان: إنه لم ير أحداً من أهل العلم والفقه يصومها، ولم يبلغني ذلك عن أحدٍ من السلف، وإن أهل العلم يكرهون ذلك، ويخالفون بدعته، وأن يلحق برمضان ما ليس منه أهل الجهالة والجفاء، لو رأوا في ذلك رخصة عند أهل العلم، ورأوه هم يعملون ذلك<sup>(١٩٨)</sup> أهـ.

<sup>(١٩٦)</sup> انظر "مرقة المفاتيح شرح مشكاة المصايب" (٤/١٤١٦).

<sup>(١٩٧)</sup> انظر "فتح القدير" (٢/٣٥٠).

<sup>(١٩٨)</sup> انظر "الموطأ" (١/٣١١).

قال ابن عبد البر رحمه الله في الاستذكار معتذراً مالك: "لم يبلغ مالكاً حديث أبي أيوب، على أنه حديث مدني، والإحاطة بعلم الخاصة لا سبيل إليه، والذي كرهه له مالك أمر قد بينه وأوضحه؛ وذلك خشية أن يضاف إلى فرض رمضان، وأن يستبين ذلك إلى العامة، وكان رحمه الله متحفظاً، كثير الاحتياط للدين.

وأما صيام الستة الأيام من شوال على طلب الفضل، وعلى التأويل، الذي جاء به ثوبان بن عبيدة فإن مالكاً لا يكره ذلك - إن شاء الله - لأن الصوم جنة، وفضله معلوم لمن رد طعامه وشرابه وشهوته لله تعالى وهو عمل بروز خير، وقد قال الله تعالى: ﴿ وافعلوا الخير ﴾ [الحج: ٧٧]، ومالك لا يجهل شيئاً من هذا، ولم يكره من ذلك إلا ما خافه على أهل الجهة والجفاء، إذا استمر ذلك وخشي أن يعوده من فرائض الصيام، مضافاً إلى رمضان، وما أظن مالكاً جهل الحديث والله أعلم؛ لأنه حديث مدني انفرد به عمر بن ثابت، وقد قيل: إنه روى عنه مالك، ولو لا علمه به ما أنكره، وأظن الشيخ عمر بن ثابت لم يكن عنده من يعتمد عليه، وقد ترك مالك الاحتجاج ببعض ما رواه عن بعض شيوخه، إذا لم يثق بحفظه ببعض ما رواه، وقد يمكن أن يكون جهل الحديث، ولو علمه لقال به، والله أعلم".<sup>(١٩٩)</sup>

قال الإمام النووي رحمه الله: \_والحديث\_ فيه دلالة صريحة لمذهب الشافعي وأحمد وداد وموافقيهم في استحباب صوم هذه الستة، وقال مالك وأبو حنيفة: يكره ذلك. قال مالك في الموطن: ما رأيت أحداً من أهل العلم يصومها، قالوا: فيكره لئلا يظن وجوبه، ودليل الشافعي وموافقيه هذا الحديث الصحيح الصریح،

(١٩٩) انظر "الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار وعلماء الأقطار" (٣٨٠ / ٣).

وإذا ثبتت السنة لا ترك لترك بعض الناس أو أكثرهم أو كلهم لها، وقولهم قد يظن وجوبها يتقضى بصوم عرفة وعاشراء وغيرهما من الصوم المندوب.

قال أصحابنا والأفضل أن تصام الستة متواالية عقب يوم الفطر فإن فرقها أو أخرها عن أولئل شوال إلى أواخره حصلت فضيلة المتابعة لأنه يصدق أنه أتبعه ستة من شوال  
قال العلماء وإنما كان ذلك كصيام الدهر لأن الحسنة بعشر أمثالها فرمضان بعشرة أشهر  
والستة بشهرين <sup>(٢٠٠).أ.هـ</sup>

**فائدة:** قال شيخنا ومجيئنا العلامة محمد بن علي بن آدم بن موسى الإثيوبي الولي رحمه الله عن هذا الحديث: [فإن قيل]: أخرج مسلم في "صححه" عن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه... الحديث، وهو يدل على صوم رمضان، مع ستة أيام من شوال يكون كصيام الدهر، فكيف توفق بينه، وبين حديث (من صام ثلاثة أيام، من الشهر، فقد صام الدهر كله)؟

[قلت]: يجاب بأنه لا تنافي بينهما، إذ لا مانع من أن يجمع الله لمن صام رمضان، وأتبعه ستة من شوال، وصوم أيضًا ثلاثة أيام من كل شهر، فعمل بالاثنين أن يجمع الله تعالى له أجر الدهر مرتين، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء، والله ذو الفضل العظيم، والله تعالى أعلم <sup>(٢٠١).</sup>.

**(٤٣)** \_ أخبرنا الشيخ المحدث الكبير أبو خالد عبد الوكيل ابن الشيخ المحدث والمسند الكبير عبد الحق الهاشمي، والحافظ ثناء الله بن عيسى خان المدنى مفتى أهل

(٢٠٠) انظر "النهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج" (٨/٥٦).

(٢٠١) انظر "ذخيرة العقبي في شرح المجتبى" (٢١/٣٣٣).

الحادي في باكستان رَحْمَةُ اللَّهِ، والشيخ العلامة المحدث يحيى بن عثمان عظيم آبادي المكي حفظه الله ، والشيخ العلامة عبد الله بن علي بخيت المكي ، والشيخ محمد عبد الله السبيل إمام الحرم المكي رَحْمَةُ اللَّهِ، و الشيخ المحدث السلفي المعمر عبد العزيز بن عبد الله بن سعيد الكناني الزهراني (٢٠٢) حفظه الله ، كلهم: عن والد الأول أبي محمد عبد الحق

(٢٠٢) هو العلامة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله الزهراني من مواليد قريةبني عمار ببلاد زهران بمنطقة الباحة سنة ١٣٥٢ هـ. - تلقى تعليمه الأولى في قراءة القرآن ومبادئ التوحيد لمدة عام تقريباً في كتاب (المدقق) على يد الشيخ عبد الله بن سعدي رحمه الله، ولم يتعلم الكتابة بعد في ذلك الوقت.

تزوج ثم انتقل إلى مكة المكرمة للبحث عن عمل و في مكة التحق بالوظائف التالية:- عمل جندياً لمدة ثلاثة سنوات بشرطة العاصمة المقدسة خلال الفترة ١٣٧١ - ١٣٧٣ هـ. - التحق بأمانة العاصمة المقدسة وعمل بها قرابة خمس وعشرين سنة. - أثناء فترة إقامته بمكة المكرمة اتجه لحضور حلقات الدروس التي كانت تعقد بالمسجد الحرام بعد صلاة الفجر وبعد صلاة العصر وبعد صلواتي المغرب والعشاء حيث حضر دروس الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن البسام والشيخ يحيى بن عثمان المكي والشيخ حسن مشاط.

أمضى أكثر من عشر سنوات في ملازمة الشيخ المحدث السلفي المسند أبو محمد عبد الحق بن عبد الواحد بن محمد بن هاشم المدرس بالمسجد الحرام ودرس على يديه صحيح البخاري وصحيح مسلم وكتاب التوحيد لابن خزيمة وكتاب الأسماء والصفات للبيهقي وتفسير ابن كثير وأجازه شيخه المحدث العلامة في الكتب التالية: القرآن الكريم - موطن مالك - صحيح البخاري - صحيح مسلم - سنن أبي داود - سنن الترمذى - سنن النسائي - سنن ابن ماجه - سنن الدارمى - سنن الدارقطنى - سنن البيهقي - مسنون أحمد - صحيح ابن خزيمة - صحيح ابن حبان - صحيح الحاكم - تفسير الجلالين - تفسير ابن كثير - تفسير الطبرى.

أمضى زمناً في ملازمة الشيخ الفقيه المحدث سليمان بن عبد الرحمن الحمدان المدرس بالمسجد الحرام وقرأ عليه كتاب التوحيد مراراً تزيد على الشهان مرات وقرأ عليه شيئاً في صحيح البخاري وحصل على إجازةً بالسند العالى من شيخه في الكتب التالية: الكتب الستة - موطن مالك - مسنون أحمد - كتب الشيخ محمد بن عبد الوهاب - وبقية أسانيده وإثباتات الأسانيد المجاز بها ومؤلفات شيخه من نظم ونشر.

حصل على إجازة بالسند العالى من الشيخ حماد بن محمد الأنصارى رحمه الله و الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن السعد وأجازهما بما عنده من أسانيد على طريقة التدبيج المعروفة عند المحدثين. - أجاز عدداً من المهتمين بعلم الإسناد من طلبة العلم وأساتذة الجامعات والقضاة من تنطبق عليهم شروط الإجازة.

بن عبد الواحد الهاشمي ، عن أحمد بن عبد الله بن سالم البغدادي، عن عبد الرحمن بن عباس بن عبد الرحمن، عن الإمام محمد بن علي الشوكاني، عن عبد القادر بن أحمد الكوكباني، عن عبد الخالق بن أبي بكر المزجاجي، عن إبراهيم بن حسن الكردي، عن محمد بن العلاء البابلي، عن سالم بن محمد السنهوري، عن محمد بن أحمد الغيطي، عن زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، عن الحافظ أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني، أخبرنا به الشيخ أبو إسحاق التنوخي سماعا عليه بالقاهرة ، وقراءة على أبي العباس أحمد بن علي بن يحيى بن تقييم بدمشق، وأبي إسحاق إبراهيم بن محمد بن صديق الرسام بمكة قال الثلاثة أنبأنا أبو العباس أحمد بن أبي طالب الصالحي الحجار سماعا عليه، زاد الأول وإسماعيل بن يوسف بن مكتوم وعيسي بن عبد الرحمن بن معالي إجازة مكتبة قالوا أنبأنا أبو المنجا عبد الله بن عمر بن اللتي سماعا، أنبأنا أبو الوقت عبد الأول بن عيسى بن شعيب أنبأنا أبو الحسن عبد الرحمن بن محمد بن المظفر أنبأنا أبو محمد عبد الله بن أحمد بن حمويه السرخسي أنبأنا عيسى بن عمر بن العباس السمرقندى أنبأنا أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن بهرام الدارمي رَحْمَةُ اللَّهِ، قال: حدثنا يحيى بن حسان، حدثنا يحيى بن حمزة، حدثنا يحيى بن الحارث الزماري، عن أبي أسماء الرحيبي، عن ثوبان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن رسول الله ﷺ قال: «صِيَامُ شَهْرٍ بِعَشَرَةِ أَشْهُرٍ وَسِتَّةٍ أَيَّامٍ بَعْدَهُنَّ بِشَهْرَيْنِ فَذَلِكَ تَكَامُ سَنَةٍ يَعْنِي شَهْرَ رَمَضَانَ وَسِتَّةَ أَيَّامٍ بَعْدَهُ»<sup>(٢٠٣)</sup>.

من آثاره العلمية:- معجم الرواة الأماجد من زهران وغامد.- خواطر إسلامية.- صور من سير شباب الرعيل الأول.- حرية الفكر أم حرية الكفر.- إبداع الخالق في نظام دليل على وحدانيته.- دفاع عن أبي هريرة (لم ينشر) (٢٠٣) أخرجه الدارمي (٢/٣٤) (١٧٥٥)، وأحمد (٥/٢٨٠) (٢٢٤٦٥)، والنمسائي في ((السنن الكبرى)) (٢٨٧٣)، والبيهقي (٤/٢٩٣) (٨٢١٦). وصححه الألباني في (( الصحيح الجامع )) (٣٨٥١).

قال الإمام النووي رحمه الله: فيه دلالةٌ صريحةٌ لمذهب الشافعى وأحمد وداود وموافقيهم في استحباب صوم هذه الستة أ.هـ  
قلت (حاتم): في الحديث: بيان أن الفريضة مقدمةٌ على النافلة وأنهما معًا يزيدان الأجر والفضل، وفيه: فضيلة صيام ستة أيام من شهر شوالٍ وقد فصلت ذلك في الحديث السابق فلا داعي لإعادته. والله أعلم.

قال جامع الكتاب شكر الله سعيه وأتم عليه نعمته: قد وقع الفراغ من جمع هذه الأحاديث الرمضانية؛ آخر يوم الثلاثاء ٢٩ من رمضان عند رؤية هلال شوالٍ، بين المغرب والعشاء سنة (١٤٤٢هـ) اثنين وأربعين وأربعين وألفٍ، من الهجرة النبوية، بحمد الله، وحسن توفيقه، فالحمد لله رب العالمين على التمام، والصلوة والسلام على رسوله محمدٍ وآلـه وأصحابـه أجمعـين، ومن تبعـهم إـلى يـوم الدـين. آمين .



## وثيقة الإجازة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين ، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين:

فإن الشيخة : قد طلب من العبد الفقير الإجازة

برسالة «الْحُقُودُ الْلَّوْلَوِيَّةُ مِنْ الْأَرْبِعِينَ الرَّمَضَانِيَّةِ» ، رجاء الاتصال بركتب أهل الحديث والرواية، والسير على طريقتهم ، والتمسك بستتهم .

ولذا فأني أقول: قد أجزت الشيخ المذكور بها فيها؛ بعدما قرأها / سمعها / طلب الإجازة فيها، وكذلك بجميع مروياتي عن شيوخه إجازة من معين لمعين في معين بالشرط المعتبر عند أهل الحديث والأثر، والله أسأل أن يوفق المجاز إلى ما فيه الخير والصلاح،

حررت اليوم من شهر لعام ١٤٤ هـ

قاله بلسانه وكتبه بينانه الفقير إلى ربه /

ابو عبد الرحمن حاتم بن محمد بن عبد العزيز شلبي الفلازوني المتصري

عفا الله عنه



مَتَّهُ مَحَمَّدُ اللَّهُ